

الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ فِي الْأَجْوِبَةِ الْجَدِيدَةِ

مَجْمُوعَةُ رِسَائِلَ وَمَسَائِلَ عُلَمَاءِ نَجْدِ الْأَعْلَامِ
مِنْ عَصْرِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ إِلَى عَصْرِنَا هَذَا

جَمَعَ
الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَائِمٍ الْعَاثِمِيُّ الْجَدِيدِيُّ
الْحَنْبَلِيُّ حَمْدُ اللَّهِ
١٣١٢ - ١٣٩٢ هـ

الْجُزْءُ الثَّاسِعُ
الْقِسْمُ الثَّانِي مِنْ: كِتَابِ الْجِهَادِ، وَأَوَّلُ
كِتَابِ حُكْمِ الْمُرْتَدِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدَّارُ السَّنِيَّةُ
فِي
الْأَوْثَرِ الْجَدِيدِ

٩

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الخامسة

١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م

مصححة ومنقحة ومزودة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فصل

[في الإمامة ، والبيعة ، والسمع والطاعة]

قال شيخ الإسلام : محمد بن عبد الوهاب ، رحمها الله تعالى :

الأئمة مجتمعون من كل مذهب ، على أن من تغلب على بلد أو بلدان ، له حكم الإمام في جميع الأشياء ، ولولا هذا ما استقامت الدنيا ، لأن الناس من زمن طويل قبل الإمام أحمد إلى يومنا هذا ، ما اجتمعوا على إمام واحد ، ولا يعرفون أحداً من العلماء ذكر أن شيئاً من الأحكام ، لا يصح إلا بالإمام الأعظم .

وقال أيضاً : اختلفوا في الجماعة والافتراق ، فذهب الصحابة ومن معهم إلى وجوبها ، وأن الإسلام لا يتم إلا بها ، وذهبت الخوارج ومن معهم إلى الأخرى وإنكار الجماعة ، ففصل الكتاب بينهم ، بقوله تعالى : (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) الآية [آل عمران : ١٠٣] .

وقال أيضاً : الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

تعالى ، الأصل الثالث : أن من تمام الاجتماع السمع والطاعة لمن تأمر علينا ، ولو كان عبداً حبشياً ، فبين – أي الكتاب – هذا بياناً شائعاً ذائعاً ، بوجوه من أنواع البيان شرعاً وقدرأً ، ثم صار هذا الأصل لا يعرف عند أكثر من يدعي العلم ، فكيف بالعمل به ؟ .

وقال أيضاً : وبعد يجيئنا من العلوم ، أنه يقع بين أهل الدين والأمير بعض الحرشة ، وهذا شيء ما يستقيم عليه دين ، والدين هو الحب في الله والبغض فيه ، فإن كان الأمير ما يجعل بطانته أهل الدين ، صار بطانته أهل الشر ؛ وأهل الدين عليهم جمع الناس على أميرهم ، والتغاضي عن زلته ، وهذا أمر لا بد منه من أهل الدين ، يتغاضون عن أميرهم ، وكذلك الأمير يتغاضى عنهم ، ويجعلهم مشورته وأهل مجلسه ، ولا يسمع فيهم كلام العدوان ، وترى الكل : من أهل الدين والأمير ، ما يعبد الله أحد منهم إلا برفيقه ، فأنتم توكلوا على الله ، واستعينوا بالله على الائتلاف والمحبة واجتماع الكلمة ، فإن العدو يفرح إذا رأى أن الكل ناقل على رفيقه ، والسبب يرجو عود الباطل .

سئل الإمام : عبد العزيز بن محمد بن سعود رحمه الله تعالى ، هل تصح الإمامة في غير قریش ؛ فأجاب الذي عليه أكثر العلماء ، أنها لا تصح في غير قریش إذا أمكن ذلك وأما إذا لم يمكن ذلك واتفقت الأمة على مبايعة الإمام ، أو اتفق

أهل الحل والعقد عليه ، صحت إمامته ، ووجبت مبايعته ، ولم يصح الخروج عليه ، وهذا هو الصحيح الذي تدل عليه الأحاديث الصحيحة ، كقوله ﷺ : « عليكم بالسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد حبشي . » الحديث .

وسئل : أبناء الشيخ محمد وحمد بن ناصر رحمهم الله ، هل نصب الإمام فرض على الناس أم لا ؟ .

فأجابوا : الذي عليه أهل السنة والجماعة ، أن الإمام يجب نصبه على الناس ، وذلك أن أمور الإسلام لا تتم إلا بذلك ، كالجهاد في سبيل الله ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وإقامة الحدود ، وإنصاف الضعيف من القوي ، وغير ذلك من أمور الدين ، ولهذا أوجب الله طاعة أولي الأمر ، فقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) [النساء : ٥٩] وقال تعالى : (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) [آل عمران : ١٠٣] .

وفي الحديث : أن رسول الله ﷺ قال « على المرء السمع والطاعة فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية ، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة » وفي حديث العرباض بن سارية ، أنه قال عليه السلام : « أوصيكم بتقوى الله تعالى والسمع والطاعة ، وإن تأمر عليكم عبد حبشي ، وعليكم بسنتي وسنة

الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل بدعة ضلالة » ولا يستقيم الدين إلا بإمام ولهذا قال علي رضي الله عنه : لا بدّ للناس من إمارة برة كانت أو فاجرة ، قالوا يا أمير المؤمنين : هذه البرة قد عرفناها ، فما بال الفاجرة ؟ قال يقام بها الحدود ، ويأمن بها السبل .

وأما العبد إذا اجتمعت فيه شروط الإمامة ، فالذي عليه أهل العلم : أن العبد لا تجوز إمامته إذا أمكن ، ولم يقهر الناس بسلطانه ، وأما إذا قهر الناس واجتمع عليه أهل الحل والعقد ، وجبت طاعته وحرمت مخالفته ، كما في حديث العرباض المتقدم « وإن تأمر عليكم عبد حبشي » وإذا أمكن كون الإمام من قريش ، فهو أولى ، كما في الحديث الصحيح .

وسئل الشيخ : عبد الله أبا بطين ، إذا قال بعض الجهال : إن من شروط الإمام أن يكون قرشياً ، ولم يقل عارضياً ، يشير إلى أنه قد ادعاها من ليس من أهلها ، يعني محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى ، ومن قام معه ، وبعده ، بما دعا إليه ؛ وأيضاً : إن البغاة تحل دماؤهم دون أموالهم ، وقد استحل الأموال والدماء من العلماء وغيرهم إلى آخره ؟ .

فأجاب : إذا قال بعض الجهال ذلك ، فقل له : ولم

يقل تركياً ، فإذا زال هذا الأمر عن قریش ، فلو رجع إلى الاختيار لكان العرب أولى به من الترك ، لأنهم أفضل من الترك ، ولهذا ليس التركي كفواً للعربية ، ولو تزوج تركي عربية كان لمن لم يرض من الأولياء فسخ هذا النكاح ، وهذا الذي يعظمه الناس تركي لا قرشي ، وهم أخذوها بغياً على قریش ، ومحمد بن عبد الوهاب رحمہ اللہ ما ادعى إمامة الأمة ، وإنما هو عالم دعا إلى الهدى ، وقاتل عليه ولم يلقب في حياته بالإمام ، ولا عبد العزيز بن محمد بن سعود ، ما كان أحد في حياته منهم يسمى إماماً ، وإنما حدث تسمية من تولى إماماً بعد موتهما .

وأيضاً : فالألقاب أمرها سهل ، وهذا كل من صار ولياً في صنعا يسمى إماماً ، وصاحب مسكة ، يلقب كذلك .

والشيخ محمد بن عبد الوهاب : قاتل من قاتله ، ليس لكونهم بغاة ، وإنما قاتلهم على ترك الشرك وإزالة المنكرات ، وعلى إقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، والذين قاتلهم الصديق والصحابة لأجل منع الزكاة ، ولم يفرقوا بينهم وبين المرتدين في القتل وأخذ المال .

قال شيخ الإسلام أبو العباس رحمه الله تعالى : كل طائفة ممتنعة عن التزام شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة ، فإنه يجب قتالهم ، حتى يلتزموا شرائعه ، وإن كانوا مع ذلك ناطقين بالشهادتين ، وملتزمين ببعض شرائعه ،

كما قاتل الصديق مانعي الزكاة ، وعلى ذلك اتفق الفقهاء بعدهم — إلى أن قال — فأیما طائفة ممتنعة عن بعض الصلوات المفروضات ، والصيام ، والحج ، وعن التزام تحريم الدماء والأموال ، والخمر والزنا والميسر ، وعن التزام جهاد الكفار ، وغير ذلك من واجبات الدين ومحرماته ، التي لا عذر لأحد في جحودها وتركها ، التي يكفر الجاحد لوجوبها ، فإن الطائفة الممتنعة تقاتل عليها ، لوجوبها ، وإن كانت مقرة بها ، وهذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء — إلى أن قال — وهؤلاء عند المحققين من العلماء ، ليسوا بمنزلة البغاة الخارجين على الإمام ، والخارجون عن طاعته ، كأهل الشام مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، فإن أولئك خارجون عن طاعة إمام معين ، أو خارجون عليه لإزالة ولايته ، وأما المذكورون : فهم خارجون عن الإسلام ، بمنزلة مانعي الزكاة ، انتهى .

وأيضاً : فالمشار إليهم في السؤال ، لا نقول إنهم معصومون ، بل يقع منهم أشياء تخالف الشرع ، ولولا ما يحدث من المخالفات ، لم يسلط عليهم عدوهم ، ولكن عوقبوا بأن سلط عليهم من ليس خيراً منهم وأحسن « إذا عصاني من يعرفني سلطت عليه من لا يعرفني » والذي أدركنا من سيرة هذه الطائفة المشار إليها ، ما بقي منها اليوم إلا الاسم ، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم .

وسئل : عن قوله ﷺ : « من مات وليس في عنقه بيعة ، مات ميتة جاهلية » .

فأجاب : أرجو أنه لا يجب على كل إنسان المبايعة ، وأنه إذا دخل تحت الطاعة وانقاد ، ورأى أنه لا يجوز الخروج على الإمام ، ولا معصيته في غير معصية الله ، أن ذلك كاف ، وإنما وصف ﷺ ميتته بالميتة الجاهلية ، لأن أهل الجاهلية كانوا يأنفون من الانقياد لواحد منهم ، ولا يرضون بالدخول في طاعة واحد ، فشبّه حال من لم يدخل في جماعة المسلمين بحال أهل الجاهلية في هذا المعنى ، والله أعلم .

وقال الشيخ : عبد الرحمن بن حسن ، رحمه الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد الرحمن بن حسن : إلى من يصل إليه من الإخوان ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : تفهمون أن الجماعة فرض على أهل الإسلام ، وعلى من دان بالإسلام ، كما قال تعالى : (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) [آل عمران : ١٠٣] ولا تحصل الجماعة إلا بالسمع والطاعة لمن ولاه الله أمر المسلمين ، وفي الحديث الصحيح ، عن العرياض بن سارية ، قال : وعظنا رسول الله ﷺ موعظة وجلت منها القلوب ، وذرفت منها

العيون ، فقلنا يا رسول الله : كأنها موعظة مودع فأوصنا ، قال : أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة ، وإن تأمر عليكم عبد حبشي ، وأنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ .

وقد جمع الله أوائل الأمة على نبيه ﷺ وذلك بسبب الجهاد ، وكذلك الخلفاء ، رد الله بهم إلى الجماعة من خرج عنها ، وأقاموا الجهاد في سبيل الله ، فأظهر الله بهم دينه ، وفتح الله لهم الفتوح ، وجمع الله الناس عليهم .

وتفهمون : أن الله سبحانه وتعالى جمعكم على إمامكم : عبد الله بن فيصل بعد وفاة والده فيصل رحمه الله ، فالذي بايع بايع وهم الأكثرون ، والذين لم يبايعوا بايع لهم كبارهم ، واجتمع عليه أهل نجد باديهم وحاضرهم ، وسمعوا وأطاعوا ، ولا اختلف عليه أحد منهم ، حتى سعود بن فيصل ، بايع أخاه وهو ما صار له مدخال في أمر المسلمين ، لا في حياة والده ولا بعده ، ولا التفت له أحد من المسلمين .

ونقض البيعة ، وتبين لكم أمره أنه ساع في شق العصا ، واختلاف المسلمين على إمامهم ، وساع في نقض بيعة الإمام ، وقد قال تعالى : (ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلاً إن الله يعلم ما تفعلون ، ولا تكونوا كالتي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثاً تتخذون

أيمانكم دخلا بينكم أن تكون أمة هي أربى من أمة إنما يلوكم الله به وليبينن لكم يوم القيامة ما كنتم فيه تختلفون ([النحل : ٩١ ، ٩٢] .

وسعى سعود في ثلاثة أمور كلها منكورة ، نقض البيعة بنفسه ، وفارق الجماعة ، ودعا الناس إلى نقض بيعة الإسلام ؛ فعلى هذا : يجب قتاله ، وقتال من أعانه ، وفي الحديث « من فارق الجماعة قيد شبر فمات فميتته جاهلية » وفي الحديث الآخر « فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه » فإن كان أحد مشكل عليه وجوب قتاله ، لما في الحديث « إذا التقى المسلمان بسيفيهما ، فالقاتل والمقتول في النار » فظاهر الحديث : أن المراد ما يجري بين القبائل من العصبية ، إما عند ضربة عصا من قبيلتين أو فخذين ، أو طعنة ، فكل قبيلة أو فخذ يكون منهم حمية لمن كان منهم ، من غير خروج على الإمام ، ونقض لبيعة الإسلام ، ولا شق عصا المسلمين .

وأهل العلم من الفقهاء وغيرهم ، ذكروا قتال العصبية ، وحكمه ؛ وقتال البغي وحكمه ؛ فذكروا أنه يجب على الإمام في قتال العصبية ، أن يحملهم على الشريعة ؛ وأما البغاة فحكمهم : أنهم يقاتلون حتى يفيئوا ويرجعوا ، ويدخلوا في جماعة المسلمين ، فالفرق ظاهر بين والله الحمد ، فاستعينوا بالله على قتال من بغى وطغى ، وسعى في البلاد بالفساد ، وهذا أمر فساد ظاهر لا يخفى على من له عقل ،

واحتسبوا جهادكم وأجركم على الله ، والسلام .

وقال ابنه الشيخ : عبد اللطيف ، رحمه الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن ، إلى الابن محمد بن علي ، كشف الله عنه كل ريب وغمة ، وسلك بنا وبه سبيل سلف الأمة ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : فأحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو ، على ما اختصنا به من سوابغ إنعامه ، وما ألبسناه من ملابس إكرامه ، والخط وصل ، وما ذكرت صار معلوماً ، فأما ما أجرى الله من الفتن والامتحان ، فله سبحانه فيه حكم يستحق عليها الحمد ، منها تمييز الخبيث من الطيب ، والصادق من الكاذب ، وذو البصيرة من الأعمى ، كما دل عليه صدر سورة العنكبوت ، والآيات من سورة البقرة وآل عمران ، وغير ذلك من آي القرآن .

وتذكر : أن أباك يوم يركب ما ظن أن لعبد الله ولاية ، ولا أن عبد الله سيعود إليه عن قريب ، والظن أكذب الحديث ، وظن السوء أورد أهله الموارد المهلكة في الدنيا والآخرة ، والعجب من فقيه يحكي هذا محتجاً به ، وقد تربى بحمد الله بين أيدي طلبة العلم وأهل الفتوى ، أي حجة في هذا لو كانوا يعلمون ؟ ولو دعوت أباك إلى لزوم السنة

والجماعة ، والوفاء بالعهد الذي يسأل عنه يوم تنكشف السرائر ، لكان هذا من أعظم البر ، وأرجحه في ميزانك ، لا سيما وقد جاءك من العلم ما لم يؤته .

ثم لو فرض أن هذا الظن متحقق في نفس الأمر ، فأى مسوغ للمسارعة إلى الذين تفرقوا ، واختلفوا من بعدما جاءهم البينات ، وسفكوا الدماء بغير بينة ولا سلطان ، ينبغي أن يتنزه عن هذا سوقة الناس وعامتهم ، وإنما خاطبتكم بلسان العلم لحسن ظني ، والأكثر قد تحققت هلاكهم ، وأنهم في ظلمة الجهل ، لم يستضيئوا بنور العلم ، ولم يلجئوا إلى ركن وثيق ؛ وبعض من ينتسب إلى الدين ، قد عرف ما هناك ، ولكنه أثر العاجلة ، وأخلد إلى الأرض واتبع هواه ، وأبدى من المعاذير ما لا ينجى يوم العرض على الله .

وأما يمينك على أنك تحقق من أبيك : أنه لا ينكث عهده ، ولو يقال له الدنيا ومثلها معها ، فعجب لا ينقضي ، والله يغفر لك ، وهل النكث حقيقة إلا تباين ما وقع ، اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون ، وقولك والله غالب على أمره ، حق نؤمن به ، ولا نحتج به على شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا .

وأما الخط مني له : فخطي لك يكفي ، ومثلك لا يخفى عليه وجوب الجهاد ، وأنه ركن من أركان الإسلام وذروة سنامه ، كما هو مقرر في محله ؛ والآيات القرآنية لا يتسع هذا

الموضع لسياقها ، بقي أن يقال : هل الجهاد في هذه القضية جهاد في سبيل الله ؟ وهذه المسألة لا يختص بها طالب العلم ، بل كل من كان له نصيب من نور الفطرة ونور الإسلام ، يعرف هذه المسألة ولا تلتبس عليه .

ومن المقرر في عقائد أهل السنة : أن الجهاد ماض مع كل إمام بر أو فاجر ، وأبوك وغيره يعلمون أن المسلمين بايعوا عبد الله ، وسعود من جملة من بايع ، وأن البيعة صدرت عن مشورة من المسلمين ، على يد شيخهم وإمامهم في الدين والدنيا ، قدس الله روحه ونور ضريحه ، فأى شيء نسخ هذا ؟ وأنت وأبوك تعرفون حال عبد الله معنا فيما سلف ، والمؤمن يعامل ربه ولا يتشفى بما يفسد دينه ، نسأل الله لنا ولكم الثبات على دينه الذي ارتضاه لنفسه ، ونعوذ بالله من اتباع خطوات الشيطان ، والرغبة عن سبيل أهل السنة والقرآن .

وذكر أباك حديث ابن عباس ، في استفتاحه ﷺ صلاته إذا قام من الليل ، وذاكره بما ظهر لك فيه من حقائق العلم والإيمان ، واعرف جلالة هذا المطلوب وعظيم قدره ، وقد ما توسل به السائل إلى مطلوبه ، والمقام يقتضي البسط لحاجة السائل وغيره ، ولعل الله أن يمن بذلك ، وصلى الله على محمد .

وله أيضاً : قدس الله روحه ، ونور ضريحه :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن ، إلى الأخ المكرم ،
الشيخ : إبراهيم ، ورشيد بن عوين ، وعيسى بن إبراهيم ،
ومحمد بن علي ، وإبراهيم بن راشد ، وعثمان بن رقيب ،
وإخوانهم ، سلك الله بنا وبهم سبل الاستقامة ، وأعادنا
وإياهم من أسباب الخزي والندامة ، سلام عليكم ورحمة الله
وبركاته .

وبعد : تفهمون أنه لا إسلام إلا بجماعة ، ولا جماعة إلا
بإمامة ، وقد حصل من التفرق والاختلاف ، والخوض في
الأنواء المضلة ، ما هدم من الدين أصله وفرعه ، وطمس من
الدين أعلامه الظاهرة وشرعه ؛ وهذه الفتنة يحتاج الرجل فيها :
إلى بصر ناقد عند ورود الشبهات ، وعقل راجح عند حلول
الشهوات ؛ والقول على الله بغير علم ، والخوض في دينه من
غير دراية ولا فهم ، فوق الشرك ، واتخاذ الأنداد معه .

وقد صار لديكم وشاع بينكم ، ما يعز حصره
واستقصاؤه ، فينبغي للمؤمن الوقوف عند كل همة وكلام ،
فإن كان الله مضى فيه ، وإلا فحسبه السكوت ، وقد عرفتم
حالنا في أول هذه الفتنة ، وما صدر إليكم من المكاتبات
والنصائح ، وفيها الجزم بإمامة عبد الله ، ولزوم بيعته ،

والتصريح بأن راية أخيه راية جاهلية عمية ؛ وأوصيناكم بما
ظهر لنا من حكم الله وحكم رسوله ، ووجوب السمع
والطاعة .

فلما صدر من عبد الله ما صدر ، من جلب الدولة إلى
البلاد الإسلامية ، والجزيرة العربية ، وإعطائهم الأحساء
والقطيف ، والخط ؛ تبرأنا مما تبرأ الله منه ورسوله ،
واشتد ، النكير عليه شفاها ، ومراسلة لمن يقبل مني ويأخذ
عني ، وذكرت لكم أن بعض الناس جعله ترساً ، تدفع به
النصوص والأحاديث والآثار ، وما جاء من وجوب جهادهم ،
والبراءة منهم ، وتحريم موادتهم ومواخاتهم ، من النصوص
القرآنية ، والأحاديث الصحيحة الصريحة النبوية .

والقول : بأنهم جاؤوا لنصر إمام أو دين ، قول يدل
على ضعف دين قائله ، وعدم بصيرته وضعف عقله ، وانقياده
لداعي الهوى ، وعدم معرفته بالدول والناس ، وذلك لا يروج
إلا على سواسية الأعراب ، ومن نكب عن طريق الحق
والصواب ؛ وأعجب من هذا : نسبة جوازه إلى أهل العلم ،
والجزم بإباحة ذلك ؛ والصورة المختلف فيها مع ضعف القول
بجوازها وإباحتها ، والدفع في صدرها كما هو مبسوط في
حديث « إنا لا نستعين بمشرك » هي صورة غير هذه ، ومسألة
أخرى .

وهذه الصورة ، حقيقتها : تولية وتخلية ، وخيانة

ظاهرة ، كما يعرفه من له أدنى ذوق ونهمة في العلم ، لكن بعد أن قدم عبد الله من الأحساء ، ادعى التوبة والندم ، وأكثر من التأسف والتوجع فيما صدر منه ، وبايعه البعض ، وكتبت إلى ابن عتيق أن الإسلام يجب ما قبله ، والتوبة تهدم ما قبلها ، فالواجب السعي فيما يصلح الإسلام والمسلمين ؛ ويأبى الله إلا ما أراد (والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون) [يوسف : ٢١] .

والمقصود : كشف حقيقة الحال في أول الأمر وآخره ، وقد تغلب سعود على جميع البلاد النجدية ، وبايعه الجمهور ، وسموه باسم الإمامة ، وقد عرفتكم : أن أمر المسلمين لا يصلح إلا بإمام ، وأنه لا إسلام إلا بذلك ، ولا تتم المقاصد الدينية ، ولا تحصل الأركان الإسلامية ، وتظهر الأحكام القرآنية إلا مع الجماعة والإمامة ، والفرقة عذاب وذهاب في الدين والدنيا ، ولا تأتي شريعة بذلك قط .

ومن عرف القواعد الشرعية ، عرف ضرورة الناس وحاجتهم ، في أمر دينهم ودنياهم إلى الإمامة والجماعة ، وقد تغلب من تغلب في آخر عهد أصحاب رسول الله ﷺ وأعطوه حكم الإمامة ، ولم ينازعوه كما فعل ابن عمر وغيره ، مع أنها أخذت بالقهر والغلبة ، وكذلك بعدهم في عصر الطبقة الثالثة ، تغلب من تغلب ، وجرت أحكام الإمامة والجماعة ،

ولم يختلف أحد في ذلك ، وغالب الأئمة بعدهم على هذا القبيل وهذا النمط .

ومع ذلك : فأهل العلم والدين : يأترون بما أمروا به من المعروف ، وينتهون عما نهوا عنه من المنكر ، ويجاهدون مع كل إمام ، كما هو منصوص عليه في عقائد أهل السنة ، ولم يقل أحد منهم بجواز قتال المتغلب والخروج عليه ، وترك الأمة تموج في دماءها ، وتستبيح الأموال والحرمان ، ويجوس العدو الحربي خلال ديارهم ، وينزل بحماهم ، هذا لا يقول بجوازه وإباحته إلا مصاب في عقله ، موتور في دينه وفهمه ، وقد قيل :

لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم ولا سراة إذا جهالهم سادوا
بل هذا الحكم الديني ، يؤخذ من قوله تعالى :
(واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) [آل عمران :
١٠٣] لأنه لا يحصل القيام بهذا الواجب إلا بما ذكرنا ،
وتركه مفسدة محضة ومخالفة صريحة ، قال الله تعالى :
(وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان)
[المائدة : ٢] وفي الحديث « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما
استطعتم ، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه » .

لا سيما وقد نزل العدو بأطرافكم ، واستخف الشيطان
أكثر الناس ، وزين لهم الموالاتة والالحاق بالمشركين ، وإسناد
أمر الرياسة إليهم ، وأنهم ولاية أمر ، يعزلون ويولون ،

وينصرون وينصبون ، وأنهم جاؤوا لنصرة فلان ، كما ألقاه الشيطان على ألسن المفتونين ، وصاروا بعد الترسم بالدين من جملة أعوان المشركين ، المبيحين لترك جهاد أعداء رب العالمين ، فما أعظمها من مكيدة ، وما أكبرها من خطيئة ، وما أبعداها عن دين الله ورسوله ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون .

وما صدر من بعض الإخوان من الرسائل ، المشعرة بجواز الاستنصار بهم ، وتهوين فتنهم ، والاعتذار عن بعض أكابرهم ، زلة لا يرقى سليمها ، وورطة قد هلك وضل زعيمها ، وما أحسن قوله تعالى : (قل إنما أعظكم بواحدة أن تقوموا لله مثنى وفرادى ثم تفكروا) [سبأ : ٤٦] فاقبلوا وامثلوا موعظة ربكم ، وجاهدوا في الله حق جهاده .

وقد أجمع المسلمون : على جهاد عدوهم مع الإمام سعود وفقه الله ؛ وقد قرر أهل السنة في عقائدهم : أن الجهاد ماض مع كل إمام ، وهو فرض على المشهور ، أو ركن من أركان الإسلام ، لا يبطله جور جائر .

وقد قال بعض السلف — لما لأمه بعض الناس على الصلاة خلف المبتدعة — إن دعونا إلى الله أجبنا ، وإن دعونا إلى الشيطان أبينا ، وفي الحديث « جاهدوا المشركين بأنفسكم وأموالكم وألستكم » وفقنا الله وإياكم للجهاد في سبيله ، والإيمان بوعده وقيله ، واحذروا المراء والخوض في دين الله

بغير علم ، فإنه من أسباب الهلاك ، كما صح بذلك الحديث
عن رسول الله ﷺ ، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ،
وصلّى الله على محمد .

وله أيضاً رحمه الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن ، إلى الإخوان من بني
تميم ، سلمهم الله تعالى ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : نحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو على نعمه ،
وعلى أقداره وحكمه ، ونسأل الله أن يحسن عزانا وعزاكم ،
في الأخ الشيخ : عبد الملك بن حسين ، غفر الله ذنبه
ورحمه ، ورفع في المقربين درجته .

وما ذكرتم من جهة حالكم ، مع عبد الله ، وصدقكم
معه ، صار معلوماً ، نسأل الله لنا ولكم التوفيق ؛ وقد بذلنا
الاستطاعة في نصرته ، حتى نزل بالناس ما لا قبل لهم به ،
وخشينا على كافة المسلمين من أهل البلد ، من السبي وهتك
الأستار ، وخراب الدين والدنيا والدمار ، ونزلنا وسعينا
بالصلح ، بإذن من عبد الله في الصلح ، وألجأنا إليه
الضرورة ، ودفعنا عن الإسلام والمسلمين ما لا قبل لهم به ،
فإن يك صواباً فمن الله ، وإن يك خطأً فمننا ومن الشيطان ،
وفي السير ما يؤيد ما فعلناه ، وينصر ما انتحلناه ، وقد صالح

أهل الدرعية وآل الشيخ ، وعلمائهم وفقهائهم على
الدرعية ، لما خيف السبي والاستئصال .

وعبد الله ظهر بمرحلة عن البلد ، ونزل الحائر ولم
يحصل منه نصر ولا دفاع (والله غالب على أمره ولكن أكثر
الناس لا يعلمون) [يوسف : ٢١] ثم بلغنا أن الدولة ومن
والاهم من النصارى وأشباههم ، نزلوا على القطيف ،
يزعمون نصرة عبد الله ، وهم يريدون الإسلام وأهله ،
وحضينا سعوداً على جهادهم ورغبناه في قتالهم ، وكتبنا
لبلدان المسلمين بذلك ، قال الله تعالى : (وإن استنصروكم
في الدين فعليكم النصر) [الأنفال : ٧٢] والعاقل يدور مع
الحق أينما دار ، وقتال الدولة والأتراك ، والإفرنج وسائر
الكفار ، من أعظم الذخائر المنجية من النار ، والله يقول الحق
وهو يهدي السبيل ، والسلام ، وصلى الله على محمد وآله
وصحبه وسلم .

وله أيضاً إليهم ما نصه :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن ، إلى الإخوان
المكرمين من أهل الحوطة ، سلمهم الله تعالى وهداهم ، سلام
عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : فأوصيكم بتقوى الله وطاعته ، والاعتصام

بحبله ، وترك التفرق والاختلاف ، ولزوم جماعة المسلمين ،
فقد قامت الحجة بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ؛ وعرفتم أنه
لا إسلام إلا بجماعة ، ولا جماعة إلا بإمارة ، ولا إمارة إلا
بطاعة ، وقد أناخ بساحتكم من الفتن والمحن ، ما لا نشكوه
إلا إلى الله .

فمن ذلك الفتنة الكبرى ، والمصيبة العظمى : الفتنة
بعساكر المشركين أعداء الملة والدين ، وقد اتسعت
وأضرت ، ولا ينجو المؤمن منها إلا بالاعتصام بحبل الله ،
وتجريد التوحيد ، والتحيز إلى أولياء الله وعباده المؤمنين ،
والبراءة كل البراءة ممن أشرك بالله ، وعدل به غيره ، ولم
ينزهه عما انتحله المشركون ، وافتراه المكذبون ؛ وأفضل
القرب إلى الله : مقت أعدائه المشركين ، وبغضهم وعداوتهم
وجهادهم ، وبهذا ينجو العبد من توليهم من دون المؤمنين ،
وإن لم يفعل ذلك ، فله من ولايتهم بحسب ما أخل به وتركه
من ذلك .

فالحذر الحذر ، مما يهدم الإسلام ويقلع أساسه ، قال
تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم
هزوا ولعباً من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء
واتقوا الله إن كنتم مؤمنين) [المائدة : ٥٧] وانتفاء الشرط
يدل على انتفاء الإيمان بحصول الموالاة ، ونظائر هذه الآية
في القرآن كثير .

وكذلك الفتنة بالبغاة والمحاربين ، توجب من الاختلاف والتفرق والبغضاء ، وسفك الدماء ونهب الأموال ، وترك أوامر الله ورسوله ، والإفساد في الأرض ، ما لا يحصيه إلا الله ، وذلك مما لا يستقيم معه إسلام ، ولا يحصل بملاسته من الإيمان ، ما ينجي العبد من غضب الله وسخطه ، وهذه الحالة وتلك الطريقة ، بها ذهاب الإسلام وأهله ، وتسلب أعمداء الله ، وتمكنهم من بلاد الإسلام ، وهدم بنيانه والأعلام ؛ فكيف يسعى فيها من يؤمن بالله واليوم الآخر ، ويؤمن بالجنة والنار ، ويخاف سوء الحساب ؟ ! .

فاتقوا الله عباد الله : ولا تذهب بكم الدنيا والأهواء ، وشياطين الإنس والجن ، إلى ما يوجب الهلاك الأبدي ، والشقاء السرمدي ، والطرْد عن الله وعن بابه ، والخروج عن جملة أوليائه وأحبابه ، قال تعالى : (قل إن الخاسرين الذين خسروا أنفسهم وأهليهم يوم القيامة ، ألا ذلك هو الخسران المبين ، لهم من فوقهم ظلل من النار ومن تحتهم ظلل ذلك يخوف الله به عباده يا عباد فاتقون) [الزمر : ١٥ ، ١٦] .

فتدبروا هذه الآيات الكريمات ، وسارعوا إلى ما يحبه الرب ويرضاه ، من الجماعة والطاعات ، واثتموا بالقرآن ، وقفوا عند عجائبه ، وما فيه من الحجة والبرهان ، فإن الله تكفل لمن قرأ القرآن ، وعمل بما فيه ، أن لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة ، وهو حبل الله المتين ، ونوره المبين ،

فيه نبأ من كان قبلكم ، وفصل ما بينكم ، لا يضل متبعه ، ولا يطفأ نوره ، فما هذه المشاقة ، وما هذا الاختلاف والتفرق ؟ .

وقد جاءتكم النصائح وتكررت إليكم المواعظ ، قال تعالى : (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا) [النساء : ١١٥] وقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا) [النساء : ٥٩] .

وقد خرج الإمام أحمد ، من حديث الحارث الأشعري ، بعد أن ذكر ما أمر به يحيى بن زكريا ، قال رسول الله ﷺ : « وأمركم بخمس ، الله أمرني بهن : الجماعة ، والسمع ، والطاعة ، والهجرة ، والجهاد في سبيل الله ؛ فإنه من خرج من الجماعة قيد شبر ، فقد خلع ربة الإسلام من عنقه إلا أن يراجع ، ومن دعا بدعوى الجاهلية فهو من جثى جهنم » قالوا يا رسول الله : وإن صلى وصام ؟ قال : « وإن صلى وصام ، وزعم أنه مسلم فادعوا المسلمين بأسمائهم ، على ما سماهم الله عز وجل به ، المسلمين ، المؤمنين ، عباد الله » .

وهذه الخمس المذكورة في الحديث ، ألحقها بعضهم بالأركان الإسلامية ، التي لا يستقيم بناؤه ولا يستقر إلا بها ،

خلافاً لما كانت عليه الجاهلية ، من ترك الجماعة والسمع والطاعة ؛ نسأل الله لنا ولكم الثبات على دينه ، والاعتصام بحبله ، والامتنال لأمره واتقاء غضبه ، وسخطه ؛ فاخذروا الاختلاف : (وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين) [الأنفال : ١] (وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون) [النور : ٣١] (وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلاً إن الله يعلم ما تفعلون) [النحل : ٩١] وصلى الله على محمد .

وله أيضاً :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن ، إلى الأخوين المكرمين : علي بن محمد ، وابنه محمد بن علي ، سلمهما الله تعالى من الأسوى ، وحماهما من طوارق المحن والبلوى ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : فأحمد إليكما الله الذي لا إله إلا هو ، وهو للحمد أهل ، وهو على كل شيء قدير ، والخط وصل وصلكما الله ما يرضيه ، وجعلكما ممن يحبه ويتقيه ، وما ذكرتما صار معلوماً ، وهذه الحوادث والفتن أكبر مما وصفتم ، وأعظم مما إليه أشرتن ، كيف لا وقد تلاعب الشيطان بأكثر المنتسبين ، وصار سلماً لولاية المشركين ،

وسبباً لارتداد المرتدين ، وموجباً لخفض أعلام الملة والدين ، وذريعة إلى تعطيل توحيد رب العالمين ، وإلى استباحة دماء المسلمين ، وهتك أعراض عباده المؤمنين .

فتنة لا يصل إليها حديث ولا قرآن ، ولا يرعوي أبناؤها عما يهدم الإسلام والإيمان ، يعرف ذلك من من الله عليه بالعلم والبصيرة ، وصار على حظ من أنوار الشريعة المطهرة المنيرة ، وعلى نصيب من مراقبة عالم السر والسريرة ؛ وقد عرفتم مبدأ هذه الفتنة وأولها ، والحكم في أهلها وجندها ، ثم صار لهم دولة بالغلبة والسيف ، واستولوا على أكثر بلاد المسلمين وديارهم ، وصارت الإمامة لهم بهذا الوجه ومن هذا الطريق ، كما عليه العمل عند كافة أهل العلم من أهل الأمصار في أعصار متطاولة .

وأول ذلك : ولاية آل مروان ، لم تصدر لا عن بيعة ولا عن رأي ، ولا عن رضا من أهل العلم والدين ، بل بالغلبة حتى صار على ابن الزبير ما صار ، وانقاد لهم سائر أهل القرى والأمصار ، وكذلك مبدأ الدولة العباسية ، ومخرجها من خراسان ، وزعيمها رجل فارسي ، يدعى أبا مسلم ، صال على من يليه ، ودعا إلى الدولة العباسية ، وشهر السيف وقتل من امتنع عن ذلك ، وقاتل عليه ، وقتل ابن هبيرة أمير العراق ، وقتل خلقاً كثيراً لا يحصيهم إلا الله .

وظهرت الرايات السود العباسية ، وجاسوا خلال الديار

قتلاً ونهباً في أواخر القرن الأول ، وشاهد ذلك أهل القرن الثاني ، والثالث ، من أهل العلم والدين ، وأئمة الإسلام ، كما لا يخفى على من شم رائحة العلم ، وصار على نصيب من معرفة التاريخ وأيام الناس .

وأهل العلم مع هذه الحوادث : متفقون على طاعة من تغلب عليهم في المعروف ، يرون نفوذ أحكامه وصحة إمامته ، لا يختلف في ذلك اثنان ، ويرون المنع من الخروج عليهم بالسيف ، وتفريق الأمة ، وإن كان الأئمة ظلمة فسقة ، ما لم يروا كفراً بواحاً ، ونصوصهم في ذلك موجودة عن الأئمة الأربعة وغيرهم ، وأمثالهم ونظرائهم .

إذا عرفت هذا : فالحاصل في هذا العصر بين أهل نجد ، له حكم أمثاله من الحوادث السابقة ، في زمن أكابر الأئمة كما قدمنا ، وصارت ولاية المتغلب ثابتة كما إليه أشرنا ، ووقع اتفاق من ينتسب إلى العلم لديكم على هذا ، كالشيخ إبراهيم ، والشثري في الحوطة ، وحسين وزيد في الحريق ، وخطوطهم عندنا محفوظة معروفة ، فيها تقرير إمامة سعود ، ووجوب طاعته ودفع الزكاة إليه ، والجهاد معه ، وترك الاختلاف عليه ، كل هذا موجود بخطوطهم ، فلا جرم قد صار العمل على هذا والاتفاق .

ثم توفي الله سعوداً واضطرب أمر الناس ، وخشينا الفتنة واستباحة المحرمات من باد وحاضر ، وتوقعنا حصول ذلك ،

وانسلاخ أمر المسلمين ، فاستصبحنا ما ذكر ، وبنينا عليه ، واختار أهل الحل والعقد من حمولة آل سعود ، ومن عندهم ومن يليهم ، نصب عبد الرحمن بن فيصل ، وذلك صريح في عدم الالتفات منهم إلى ولاية غير آل سعود ، ولهذا كتبنا من الرسائل التي فيها الإخبار بالبيعة ، والنهي عن سلوك طريق الفتن والاختلاف ، وأن يكون المسلمون يداً واحدة ، ذكرناهم قوله تعالى : (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) [آل عمران : ١٠٣] ونحو ذلك من الآيات ، وبعضاً مما ورد من الأحاديث الصحيحة .

وترك بعض من لديكم هذا المنهج ، وسلكوا طريقاً وعرة ، تفضي إلى سفك الدماء ، واختلاف الكلمة ، وتضليل من خالفهم ، ودعا بعضهم إلى ذلك واستحسنه ، من غير مشورة ولا بينة ، ولم ينصحوا إخوانهم ويوضحوا لهم وجه الإصابة فيما اختاروه وما ارتضوه ، وكان الواجب على من عنده علم ، أن ينصح الأمة ، بل وينصح أولاً لله ولكتابه ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم ، ويكرر الحجة ، وينظر في الدليل ، ويرشد الجاهل ، ويهدي الضال ، بحسن البيان وتقرير صواب المقال ، لكنهم أحجموا عن ذلك كله ، ولم يلتفتوا إلى المحاقة ، والله هو ولي الهداية ، الحافظ الواقى من موجبات الجهل والغواية .

وقد أوجب الله البيان وترك الكتمان ، وأخذ الميثاق على

ذلك على من عنده علم وبرهان ، هذه صورة الأمر وحقيقة الحال ، وقد عرفتموه أولاً وآخراً في المكاتبات الواردة عليكم ، فلا يلتبس عليك الحال ، ولا يشتبه سبيل الهدى بالجهل والضلال ، واذكر قوله : (الذين يبلغون رسالات الله ويخشونه ولا يخشون أحداً إلا الله وكفى بالله حسيباً) [الأحزاب : ٣٩] .

إذا رضي الحبيب فلا أبالي أقام الحي أم جد الرحيل وأما الصلح بين المسلمين ، فهو من واجبات الإيمان والدين ، ولكن يحتاج إلى قوة وبصيرة ، يحصل بها نفوذ ذلك والإجبار عليه ، فإن وجدت إلى ذلك سبيلاً فاذكره لي أولاً ، ولا نألو جهداً إن شاء الله فيما يكف الله به الفتن ، ويصلح به بين المسلمين ، وأسأل الله أن يمن بذلك ويوفق لما هنالك ، وصلى الله على محمد .

وله أيضاً : رفع الله منازلهم في عليين :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن ، إلى الأخوين المكرمين ، زيد بن محمد ، وصالح بن محمد الشثري ، سلمهم الله تعالى ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : فأحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو على نعمه ، والخط وصل ، أوصلكم الله إلى ما يرضيه ، وما ذكرتموه كان

معلوماً ، وموجب تحرير هذا ما بلغني بعد قدوم عبد الله وغزوه ، من أهل الفرع ، وما جرى لديكم من تفاصيل الخوض في أمرنا والمراء والغيبة ، وإن كان قد بلغني أولاً كثير من ذلك ، لكن بلغني مع من ذكر تفاصيل ما ظننتها ، فأما ما صدر في حقي من الغيبة والقذح والاعتراض ، ونسبتي إلى الهوى والعصبية ، فتلك أعراض انتهكت وهتكت في ذات الله ، أعدها لديه جل وعلا ليوم فقري وفاقتي ، وليس الكلام فيها .

والقصد : بيان ما أشكل على الخواص ، والمنتسبين من طريقتي في هذه الفتنة العمياء الصماء ، فأول ذلك مفارقة سعود لجماعة المسلمين ، وخروجه على أخيه ؛ وقد صدر منا الرد عليه وتسفيه رأيه ، ونصيحة ولد عائض وأمثاله من الرؤساء ، عن متابعتة والإصغاء إليه ونصرتة ، وذكرناه بما ورد من الآثار النبوية ، والآيات القرآنية بتحريم ما فعل ، والتغليظ على من نصره ، ولم نزل على ذلك إلى أن وقعت وقعة « جودة » فثل عرش الولاية ، وانتثر نظامها ، وحبس محمد بن فيصل ، وخرج الإمام عبد الله شاردًا ، وفارقه أقاربه وأنصاره ، وعند وداعه : وصيته بالاعتصام بالله ، وطلب النصر منه وحده ، وعدم الركون إلى الدولة الخاسرة .

ثم قدم علينا سعود بمن معه من العجمان والدواسر ، وأهل الفرع ، وأهل الحريق وأهل الأفلاج ، وأهل الوادي ،

ونحن في قلة وضعف ، وليس في بلدنا من يبلغ الأربعين مقاتلاً ، فخرجت إليه ، وبذلت جهدي ، ودافعت عن المسلمين ما استطعت ، خشية استباحة البلدة ، ومعه من الأشرار وفجار القرى من يحثه على ذلك ، ويتفوه بتكفير بعض رؤساء أهل بلدتنا ، وبعض الأعراب يطلقه بانتسابهم إلى عبد الله بن فيصل ، فوقى الله شر تلك الفتنة ولطف بنا ، ودخلها بعد صلح وعقد .

وما جرى من المظالم والنكث ، دون ما كنا نتوقع ، وليس الكلام بصدده ، وإنما الكلام في بيان ما نراه ونعتقد ، وصارت له ولاية بالغبلة والقهر ، تنفذ بها أحكامه ، وتجب طاعته في المعروف ، كما عليه كافة أهل العلم على تقادم الأعصار ومر الدهور ، وما قيل من تكفيره لم يثبت لدي ، فسرت على آثار أهل العلم ، واقتديت بهم في الطاعة في المعروف ، وترك الفتنة ، وما توجب من الفساد على الدين والدنيا ، والله يعلم أنني بار راشد في ذلك .

ومن أشكل عليه شيء من ذلك ، فليراجع كتب الإجماع ، كمصنف ابن حزم ، ومصنف ابن هبيرة ، وما ذكره الحنابلة وغيرهم ، وما ظننت أن هذا يخفى على من له أدنى تحصيل وممارسة ، وقد قيل : سلطان ظلوم خير من فتنة تدوم .

وأما الإمام عبد الله : فقد نصحت له كما تقدم أشد

النصح ، وبعد مجيئه لما أخرج شيعة عبد الله سعوداً ، وقدم من الأحساء ، ذاكرته في النصيحة ، وتذكيره بآيات الله وحقه ، وإيثار مرضاته ، والتباعد عن أعدائه ، وأعداء دينه أهل التعطيل والشرك ، والكفر البواح ؛ وأظهر التوبة والندم ، واضمحل أمر سعود ، وصار مع شرذمة من البادية حول المرة والعجمان ، وصار لعبد الله غلبة ثبتت بها ولايته ، على ما قرره الحنابلة وغيرهم ، كما تقدم : أن عليه عمل الناس من أعصار متطاولة .

ثم ابتلينا بسعود ، وقدم إلينا مرة ثانية ، وجرى ما بلغكم من الهزيمة على عبد الله وجنوده ، ومر بالبلدة منهزماً لا يلوي على أحد ، وخشيت من البادية ؛ وعجلت إلى سعود كتاباً في طلب الأمان لأهل البلدة ، وكف البادية عنهم ، وباشرت بنفسى مدافعة الأعراب ، مع شرذمة قليلة من أهل البلدة ، ابتغاء ثواب الله ومرضاته ، فدخل البلدة ، وتوجه عبد الله إلى الشمال ، وصار الغلبة لسعود ، والحكم يدور مع علته .

وأما بعد وفاة سعود ، فقدم الغزاة ومن معهم من الأعراب العتاة ، والحضر الطغاة ، فخشنا الاختلاف وسفك الدماء ، وقطيعه الأرحام بين حمولة آل مقرن ، مع غيبة عبد الله ، وتعذر مبايعته ، بل ومكاتبته ، ومن ذكره يخشى على نفسه وماله ، أفيحسن أن يترك المسلمون وضعفاؤهم ،

نهباً وسبياً للأعراب والفجار ؟ وقد تحدثوا بنهب الرياض قبل البيعة ، وقد رامها من هو أشر من عبد الرحمن وأطغى ، ولا يمكن ممانعتهم ومراجعتهم .

ومن توهم أني وأمثالي أستطيع دفع ذلك ، مع ضعفي وعدم سلطاني وناصري ، فهو من أسفه الناس وأضعفهم عقلاً وتصوراً ، ومن عرف قواعد الدين وأصول الفقه ، وما يطلب من تحصيل المصالح ودفع المفاسد ، لم يشكل عليه شيء من هذا ، وليس الخطاب مع الجهلة والغوغاء ، إنما الخطاب معكم معاشر القضاة والمفتي ، والمتصدرين لإفادة الناس وحماية الشريعة المحمدية ، وبهذا ثبتت بيعته ، وانعقدت ، وصار من ينتظر غائباً لا تحصل به المصالح ، فيه شبه ممن يقول بوجوب طاعة المنتظر ، وأنه لا إمامة إلا به .

ثم إن حمولة آل سعود ، صارت بينهم شحنة وعداوة ، والكل يرى له الأولوية بالولاية ، وصرنا نتوقع كل يوم فتنة وكل ساعة محنة ، فلطف الله بناء ، وخرج ابن جلوى من البلدة ، وقتل ابن صنيطان ، وصار لي إقدام على محاولة عبد الرحمن في الصلح ، وترك الولاية لأخيه عبد الله ، فلم آل جهدي في تحصيل ذلك والمشورة عليه ، مع أني قد أكثر في ذلك حين ولايته ، ولكن رأيت ضعيف العزم لا يستبد برأيه .

فيسر الله قبل قدوم عبد الله بنحو أربعة أيام ، أنه وافق

على تقديم عبد الله وعزل نفسه ، بشروط اشترطها ، بعضها غير سائغ شرعاً ، فلما نزل الإمام عبد الله ساحتنا ، اجتهدت إلى أن محمد بن فيصل يظهر إلى أخيه ، ويأتي بأمان لعبد الرحمن وذويه ، وأهل البلد ، وسعيت في فتح الباب ، واجتهدت في ذلك ، ومع ذلك كله فلما خرجت للسلام عليه ، وإذا أهل الفرع ، وجهلة البوادي ، ومن معهم من المنافقين ، يستأذنون في نهب نخيلنا وأموالنا ، ورأيت معه بعض التغير والعبوس ، ومن عامل الله ما فقد شيئاً ، ومن ضيع الله ما وجد شيئاً .

ولكنه بعد ذلك : أظهر الكرامة ولين الجانب ، وزعم أن الناس قالوا ونقلوا ، وبئس مطية الرجل زعموا ، وتحقق عندي دعواه التوبة ، وأظهر لدي الاستغفار والتوبة والندم ، وبابيعته على كتاب الله وسنة رسوله ، هذا مختصر القضية ، ولولا أنكم من طلبة العلم ، والممارسين الذين يكتفون بالإشارة وأصول المسائل ، لكتبت رسالة مبسطة ، ونقلت من نصوص أهل العلم وإجماعهم ، ما يكشف الغمة ويزيل اللبس .

ومن بقي عليه إشكال فليرشدنا رحمه الله ، ولو أنكم أرسلتم بما عندكم ، مما يقرر هذا أو يخالفه ، وصارت المذاكرة ، لا تكشف الأمر من أول وهلة ، ولكنكم صمتم على رأيكم ، وتركّ النصيحة مَنْ كان عنده علم ، واغتر

الجاهل ، ولم يعرف ما يدين الله به في هذه القضية ، وتكلم
بغير علم ، ووقع اللبس والخلط والمراء ، والاعتداء في دماء
المسلمين وأعراضهم ، وهذا بسبب سكوت الفقيه ، وعدم
البحث ، واستغناء الجاهل بجهله ، واستقلاله بنفسه .

وبالجملة : فهذا الذي نعتقد وندين الله به ، والمسترشد
يذاكر ويبحث ، والظالم المعتدي حسابنا وحسابه إلى الله ،
الذي تنكشف عنده السرائر ، وتظهر مخبآت الصدور
والضمائر ، يوم يبعثر ما في القبور ، ويحصل ما في
الصدور .

وأما ما ذكرتم من التنصل ، والبراءة مما نسب في حقي
إليكم ، فالأمر سهل والجروح جبار ، ولا حرج ولا عار ؛
وأوصيكم بالصدق مع الله ، واستدراك ما فرطتم فيه ، من
الغلظة على المنافقين ، الذين فتحوا للشرك كل باب ، وركن
إليهم كل منافق كذاب ؛ وتأمل قوله بعد نهيه عن موالاته
الكافرين (يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً وما
عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمداً بعيداً ويحذركم الله
نفسه والله رءوف بالعباد) [آل عمران : ٣٠] والسلام .

وله أيضاً ، صب الله عليه من شآبيب بره ووالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن ، إلى الأخوين :
سهل بن عبد الله ، ومحمد بن عثمان ، سلام الله عليكم
ورحمة الله وبركاته ، ما تعاقب غدوات الدهر وروحاته ،
والخط وصل ، وسرني ما ذكرتما من الدعوة إلى الله ، وما
حصل بكما من الانتفاع ، فالحمد لله على ذلك ، وفي
الحديث « نَصَّرَ اللهُ امرءاً سمع مقالتي فوعاها وحفظها ،
وبلغها ، فرب حالم فقه إلى من هو أفقه منه » .

قلت : وهذا من عاجل ثواب الله لأهل العلم
والحديث ، المبلغين عن الله وعن رسوله ، فإنهم يعطون
نصرة في وجوههم ، يمتازون بها عن سائر الخلق ، وفي
صحيح البخاري « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » وتعليمه
يتناول : تعليم معانيه وما دل عليه من الأصول الإيمانية ،
والقواعد الشرعية ، فإن المعنى هو المقصود ، وفي الحديث
« من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه ، من
غير أن ينقص ذلك من أجورهم شيئاً » والأحاديث في المعنى
كثيرة .

وللحديث الأول بقية ، قد سألني سهل عنها ، وهي

قوله ﷺ : « ثلاث لا يغفل عليهن قلب مسلم : إخلاص العمل لله ، ومناصحة أئمة المسلمين ، ولزوم جماعتهم فإن دعوتهم تحيط من ورائهم » ، ذكر العلامة ابن القيم وغيره ، أن المعنى : لا يحمل الغل ويبقى فيه ، مع وجود هذه الثلاث ، فإنها تنفي الغل والغش ، وهو فساد القلب وسخائمه ، فالمخلص لله إخلاصه يمنع وجود الغل في قلبه ، ويخرجه ويزيله ، لأنه قد انصرفت دواعي قلبه وإرادته إلى مرضاة ربه ، فلم يبق فيه موضع للغل .

وقد أشار تعالى إلى هذا المعنى بقوله : (كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء إنه من عبادنا المخلصين) [يوسف : ٢٤] فلما أخلص لربه صرف عنه دواعي السوء والفحشاء ، ولما علم إبليس هذا المعنى استثناهم في قوله : (إلا عبادك منهم المخلصين) [الحجر : ٤٠] فالإخلاص هو سبيل الخلاص ، والإسلام مركب السلامة ، والإيمان خاتم الأمان .

ومناصحة المسلمين تنافي الغل أيضاً ، فإن النصيحة لا يجامع الغل إذ هو ضده ، وكذلك لزوم جماعة المسلمين مما يطهر القلب من الغل ، فإن صاحبه للزومه الجماعة يحب لهم ما يحب لنفسه ، ويكره لهم ما يكره لها ، ويسوءه ما يسوءهم ، ويسره ما يسرههم .

وهذا بخلاف ما انحاز عنهم ، واشتغل بالطعن عليهم

والعيب والذم ، كما يفعله الجاهل والضلال مع شيخ الإسلام وأتباعه ، على توحيد الله ودينه ، وكما فعله إخوانهم : الرافضة والخوارج ، والمعتزلة والجهمية ، فإن قلوبهم ممتلئة غلاً وغشاً ، ولهذا تجدهم من أبعد الناس عن الإخلاص ، وأغشهم للأئمة والأمة ، ولا يكونون قط إلا أعواناً على أهل الإسلام ، مع أي عدو ناوهم ، وهذا أمر شاهدته الأمة ، ومن لم يشاهده فقد سمع منه ما يصم الآذان ، ويشجي القلوب .

وقوله ﷺ : « فإن دعوتهم تحيط من ورائهم » ، هو بكسر الميم وإسكان النون ، وهذا من أحسن الكلام وأوجزه ، شبه دعوة المسلمين بالسور والسياج المحيط بهم ، المانع من دخول عدوهم عليهم ، فكانت دعوة الإسلام سوراً وحصناً ، لمن لزمها تحيط به تلك الدعوة ، فالدعوة تجمع شمل الأمة وتلم شعثها وتحيط بها ، فمن دخل في جماعتها أحاطت به وشملته .

هذا : وما ذكرتما من الأخبار ، صار معلوماً ، والجواب من الرأس عن قريب إن شاء الله تعالى ، والسلام .

وله أيضاً : عفا الله عنه :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن ، إلى زيد بن محمد ،
حفظه الله من طوائف الشيطان ، وجعلنا وإياه من أوعية العلم
والإيمان ، وحرسنا وإياه من مضلات الفتن وتلاعب
الشيطان ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : فأحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو ، وهو
للحمد أهل ، وهو على كل شيء قدير ، وأسأله اللطف بنا
وبكم ، وبكافة المسلمين ، عند كل كرب عسير ، وقد بلغكم
خبر الواقعة التي جرت على إخوانكم ، وتفاصيلها عن ألسن
القادمين ، وقد لطف الله بنا ، ودفع ما هو أشد وأعظم ، من
استباحة البيوت والمحارم ، حين صارت الهزيمة ، وجنب
عبد الله البلد ، وكتبت لسعود كتاباً ، ونادى في قومه بالكف
عن بلد الرياض ، وأن البلد سلمت ، فدفع الله بذلك شراً
عظيماً .

وثاني يوم قدمت عليه ، وأكثرت عليه في أمر
المسلمين ، وأظهر القبول ، وكف عنا كثيراً من الناس ،
وأدخل له طارفة في القصر واستقر أمره ، وهذه الفتن أصاب
الإسلام منها بلاء عظيم ، قلعت قواعده ، وانهدمت أركانه ،
واجتثت بنيانه ، وهل عند رسم دارس من معول ؟ .

فالواجب مساعدة إخوانكم بصالح الدعاء ، ونشر العلم ، وبذل النصائح ، وتقديم خوف الله على مخافة خلقه ، وما منكم من أحد إلا وهو على ثغر من ثغور الإسلام ، فلا يؤتى الإسلام من قلبه ، كذلك هذه الشبهة التي حصلت ، والمكاتبات التي رسمت في شأن هذه الفتن ، ممن ينتسب إلى العلم والدين ، لا يسوغ لمثلك السكوت عليها ، وعدم التنبيه على ما فيها (ومن يتق الله يجعل له مخرجاً) [الطلاق : ٢] فاكتب لي بما يسر عن مثلك ، وما هو الظن بك ؛ ولقولك بحمد الله موقع في نفوس المسلمين ، كذلك لا تذخر نصح سعود بالمكاتبة ، والنصائح والتذكير وابسط القول .

وله أيضاً : أسكنه الله الفردوس الأعلى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد اللطيف بن عبد الرحمن ، إلى الأخوين
المكرمين : عبد الله بن إبراهيم بن علي ، وسليمان بن إبراهيم
آل سعود ، سلمهما الله تعالى ، سلام عليكم ورحمة الله
وبركاته .

وبعد : فأحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو على نعمه ،
وهذه الفتنة التي وقعت ، ودارت رحاها لديكم ، سببها
الذنوب ، ومعصية الله ورسوله ، والتمادي والإهمال فيما
سلف من أناس لديكم ، هم مفاتيح للشر مغاليق للخير ،
دخلوا في تميم مدخلاً عظيماً بالقليل والقال ، والكذب
والضلال ، نسأل الله أن يقينا وإياكم شر هذه الفتنة ، وأن
لا يشمت بنا الأعداء .

ولا أرى لنا ولكم إلا تحكيم كتاب الله ، وسنة رسوله
في موارد النزاع ، فإن حذيفة قد سأل رسول الله ﷺ عن
الشر ، فذكر له الفتن وحذرته منها ، فقال حذيفة : ما المخرج
يا رسول الله ؟ قال : « اقرأ كتاب الله واعمل بما فيه » كرر
ذلك ثلاثاً ، فالنجاة تحكيمه في موارد النزاع ، والحق مستبين
لولا الهوى ومجانبة الهدى ، وعلى الحق منار كمنار الطريق ،
فاحذروا الفتنة والقطيعة ، وخراب الديار ، وحلول قوارع

البلاء والبوار (وأصلحوا ذات بينكم وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين) [الأنفال : ١] ولا تهاونوا بأمر الفتنة ، فإن أمرها عظيم وعذاب أليم .

وأما أمر ولاية عبد الرحمن بن فيصل ، فسبق إليكم خطوط بعد وفاة سعود ، وعرفتكم بعقد البيعة لعبد الرحمن ، وحذرت من الفتنة والمشاقة ، والرغبة عن جماعة المسلمين ، وكتبت لغيركم هذا المضمون ، ولا قصد لي إلا اجتماع المسلمين ، ودفع الشر والفساد بحسب الطاقة ، و (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها) [البقرة : ٢٨٦] ولا جرى مني ما ينقض هذا .

والخط الذي ورد عليكم وأرسلتموه إلينا ، لا حقيقة له ، ولم يصدر مني ما ذكر فيه ، ولو طالبتهم بخطي ، لم تجدوا عنده أثراً ولا خبراً ، والله يقضي ما يريد بحكمته ، وينفذ بقدرته وعزته ، لا راد لأمره ولا معقب لحكمه ، ولا تغتروا بالحكي وتسويد القرطاس (وكفى بالله شهيداً) [النساء : ٧٩] والله عند لسان كل قائل وقلبه ، ولا يستنكر مثل هذا ، وأعظم منه في هذه الفتنة ، نسأل الله العظيم : أن يلطف بأهل الإسلام ، وأن يهديهم سبل السلام ، وأن يخرجنا وإياهم من الظلمات إلى النور ، وينصرهم على عدوهم ، وصلى الله على محمد .

سئل بعضهم : ما معنى قوله تعالى : (وشاورهم في

الأمر) [آل عمران : ١٥٩] وما يلزم الإمام في ذلك ؟
أوضحوا لنا رحمكم الله ؟ .

فأجاب : قال الله تعالى لصفوته من خلقه : وشاورهم
في الأمر ، وقرأ ابن عباس : في بعض الأمر ؛ قال الإمام
العلامة أثير الدين أبو حيان في تفسيره المسمى « البحر
المحيط » على هذه الآية الكريمة : أمر الله تعالى
بمشاورتهم .

وفيها فوائد : تطيب نفوسهم ، ورفع مقدارهم بصفاء
قلبه لهم ، حيث أهّلهم للمشاورة ، وتشريع المشاورة لمن
بعده ، والاستظهار برأيهم فيما لم ينزل فيه وحى ، فقد يكون
عندهم من أمور الدنيا ما ينتفع به ، واختبار عقولهم ، فتزله
منزلة لهم ، واجتهادهم فيما فيه وجه الصلاح ، وجرى على
منهج العرب وعاداتها في الاستشارة في الأمور .

وإذا لم يشاور أحداً منهم حصل في نفسه شيء ، ولذلك
عزّ على علي وأهل البيت كونهم لم يتشاوروا في خلافة أبي
بكر رضي الله عنه ، إلى أن قال : إذ لا يستشير الإنسان إلا من
كان معتقداً فيه المودة الصادقة والعقل والتجربة ، قال رحمه
الله : وفي هذه الآية دليل على المشاورة وتخمين الرأي
وتنقيحه ، والفكر فيه ، وأن ذلك مطلوب شرعاً ، ولهذا كان
كثير المشاورة صلى الله عليه وسلم لأصحابه انتهى .

وفي الحديث : « ما خاب من استخار ، ولا ندم من

استشار « ولولي الأمر كتمان بعض الأمر لمصلحة يراها ، كفعله ﷺ ، ذكره ابن القيم رحمه الله تعالى في الهدى ، وينبغي أن يفهم : أن من استشار واحداً أو اثنين وأمره فقد استشارهم ، كما صرحت به سنّته وهديه ، ففي بعض الأمر استشار أم سلمة ، ولم يستشير غيرها ، وفي مصلحة المشركين استشار السعدين فقط ، ولما أراد أن يرجع من الطائف استشار نوفل بن معاوية الديلمي ، وهذا باب واسع ، وربما فعل أشياء ولم يستشير فيها أحداً ، وقد أرسل بعض السرايا ، وكتب لهم كتاباً إذا بلغت كذا وكذا ، فانظروا كتابي واعملوا به ، ولم يطلع عليه غيره ، ولم يشاورهم فيه .

والحاصل من الجواب : أن المشاورة مأمور بها ، مندوب إليها ، وعاقبتها خير ، وفوائدها كثيرة ، لكن من استشار البعض فقد استشارهم ، ولا يشاور إلا أهل الصلاح ، والمحبة الصادقة ، والعقل ، والتجربة ، والنصح ، ومن علم منه غير هذا فلا يستشار ، آخره ، والله الموفق والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم .

وقال الشيخ : حمد بن عتيق ، رحمه الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّؤُوفِ الرَّحِيمِ

من حمد بن عتيق ، إلى الإمام سعود ، سلام عليكم
ورحمة الله وبركاته .

وبعد : وصل إليّ خطك وتأملته ، وكثرت الظنون فيه ،
حتى إنني ظننت أن الذي أملاه غيرك ، لأن فيه أموراً ما تصدر
من عاقل ، وفيه أكاذيب ما تليق بمثلك ، وتذكر أنك أشرفت
على خط لمبارك بن محمد ، وتحققته ، فنقول : ذلك ما كنا
نبلغ ، فإنك المقصود به ، وتحققنا أن مباركاً يوصله إليك ،
وأردت أنه يكون لي حجة عليك عند الله .

وقد جاءنا خط من مبارك ، يقول فيه ، ويشهد : أن هذا
الكلام الذي فيه ، هو الحق الذي ليس بعده حق ، وقد رآه
كثير من الإخوان ، فما أنكروا منه شيئاً ، فلا يضر الحق
جحدك له ، فإن كان لك حيلة في الجواب عما فيه ، من
الآيات والأحاديث ، فأجب عنها ، وإلا فاتق الله ولا تغتر
بدعاية ليس لها أصل .

وأما قولك : إنه غيرني طمع الدنيا ، فأنا لا أزكي
نفسي ، وابن آدم على خطر ما دامت روحه في جسده ؛ وأما
في هذا الأمر ، فأنا جازم أنني على الحق — والله الحمد — فإن
رجعت إلى ما تعلمه مني ، مما كنت أقول لك وأجاهرك به ،
عرفت أن طمع الدنيا ما يغيرني ، ولا قوة إلا بالله .

وأما إنكارك موالة أهل نجران ، فهو مكابرة ، لأنها أمر قد اشتهر ، واحتجاجك : بأن عبد الله يوالي الشريف ، نقول : نبرأ إلى الله من موالة الشريف ، وأهل نجران جميعاً .

ونقول لك أيضاً : لا شك أن عبد الله ، وقبله والده ، وقبله جدك تركي ، رحمهما الله ، يكتبون الشريف ، ويُنهون ، ويعتقدون بأنهم يفعلون ذلك مكافأة دون المسلمين ، واستدفاعاً لشر الدول ، ولا نحملهم إلا على الصدق .

وأنتم تكاتبون أهل نجران ، وتستصرخون بهم على أهل الإسلام ، لتفريق جماعتهم ، والإفساد في الأرض ، وأنتم تعلمون عداوتهم لهذا الدين وأهله ، وما جرى بينهم وبين أهل الإسلام ، أفلا يستحي العاقل ؟ .

وأما قولك : إنكم ما أنكرتم على عبد الله ، فنقول لك أولاً : إنا لا نقول إن مجرد المكاتبة تستلزم الموالة الموجبة للإنكار ؛ وأيضاً : نفيك لإنكارنا رجم بالغيب ، فإنه ليس من شرط الإنكار إطلائك عليه ، وأيضاً : من الذي قال إن تركنا للإنكار أو غيرنا ، يكون حجة لك ، في فعل ما هو أكبر وأنكر ؟ ! .

وأما قولك : إن جنودك آل عرجا والمرة ، فنقول :

كلهم أعداء ، قاتلهم الله ، واستعانتك بهم على أهل الإسلام ، من أكبر الحجج عليك ، ومما يوجب نفرة كل مؤمن عنك .

وأما قولك : إن حكمك ماض عليهم ، قبل أن يموت الوالد باثني عشر سنة ، فنقول : ما علمنا أن لك حكماً تختص به ، إلا أنك أمير للإمام من جنس غيرك من الأمراء ، ويدل عليه : أن والدك رحمه الله عزلك في حياته ، ومات وأنت معزول .

وأما قولك : إن معك ختمه ، فنقول : حاشا الإمام فيصل رحمه الله ، مع ما أعطاه الله من العقل ، والتمييز بين المصالح والمفاسد ، ومعرفة أسباب الفتن ، والتحرز مما يقتضيها ، حاشاه أن يكتب أن الرعية تكون فرقتين ، إلا إن صح ما ذكرته في خطك ، من أن عقله اختل في آخر عمره ، فيكون هذا صدر في تلك الحال ، فيكون وجوده كعدمه .

ولو نقدر أن ما تدعيه صدر في صحة عقله ، لكان هذا مردوداً عليه ، فإنه أمر مستحيل وجوده في مثل نجد وما يتبعها .

وأما قولك : إني منكر عليك تحيزك إلى محمد بن عايض ، أنكرنا عليك السعي في الفتنة وسفك الدماء ، وطلب ما ليس لك ؛ ومحمد بن عايض ما نقول فيه إلا الخير ؛ والظن فيه : أنه ما يساعدك على ما تحاول ، ومعه من العقل

والديانة ما يحجزه عن الخروج عن مقتضى الشرع ، ومقابلة
إحسان آل الشيخ ، وآل مقرن بالإساءة ، حاشاه من ذلك .

مع أنه قد علم وتحقق بالعادة الجارية ، والأدلة
القاطعة : أنه ما من طائفة قامت في عداوة أهل هذا الدين ،
ونصبت لهم الحرب ، إلا أوقع الله بها بأسه ، ونوع عليها
العقوبات ، هذا أمر ثابت يعرفه من نظر واعتبر ، ويدل عليه
قوله تعالى : (وإن كادوا ليستفزونك من الأرض ليخرجوك
منها وإذا لا يلبثون خلافاً إلا قليلاً ، سنة من قد أرسلنا قبلك
من رسلنا ولا تجد لستتنا تحويلاً) [الإسراء : ٧٦ ، ٧٧] .

فكيف يظن بمحمد : أنه يعرض نفسه وإخوته ، وما
أعطاه الله من العز ، إلى حلول هذه السنة به ؟ أعاده الله من
ذلك ؟ والحمد لله الذي أوصل خطي إليه حتى عرفه وتحققه ،
لأن الله قد جعل له نصيباً من العلم ، وعنده الكتب :
التفسير ، والحديث ، والتواريخ التي فيها أيام الناس .

وأما قولك : إنك بايعت عبد الله قهرية ؛ فنقول : ثبتت
إمامة عبد الله ، بايعت أم أبيت ، فلو أنك امتنعت من بيعة
عبد الله ، ولم يطلبها منك ، هل يثبت لك ما ذكرت ؟ أم هل
يحل لك أن تفعل ما فعلت ؟ سبحان الله وبحمده ؟ مع أنك
بايعت اختياراً ، فإنك حضرت مع المشائخ ومن حضر معهم ،
وبايعت أخاك طوعاً واختياراً ، لا قهراً واضطراراً .

وأما قولك : إن أهل نجد بايعوا عبد الله ذلاً وقهراً ،

فهذا قول معلوم عدم صحته ، فإن أهل نجد بايعوا عبد الله ، ودخلوا في طاعته طوعاً واختياراً ، وثبتت الولاية باتفاق الرعية ، ولا نعلم أحداً خالف في ذلك ولا نازع فيه ، فكان أمراً معلوماً عند الخاص والعام ، وقد اختاره والده وقدمه في حياته ، ورضيه المسلمون بعد وفاة أبيه ، فصار من نازع في ذلك باغياً ، يجب على المسلمين دفعه وجهاده باليد واللسان والمال ، وهذا الذي ندين الله به ونلقى به ربنا ، رضيت يا سعود أم غضبت .

وأما جرائتك في حق أخيك ، مثل قولك : إن عبد الله أفسد أديان الناس ، فهذا كلام مستبشع ، لا يحل التلفظ بمثله ، وحرص عبد الله على صلاح دين الناس ودنياهم أمر معلوم .

وأما الذين هلكوا في المعتلى ، فخرجوا أن من صلحت نيته منهم شهيد ، ولم يموتوا إلا بأجالهم ، ونرجو لهم عند الله ، لأنهم قتلوا تحت سيف ابن سريعة ، ونحوه من الطواغيت .

وأما دعواك على أخيك : فعل كذا وكذا ، فلو كان صدقاً لم يوجب خروجك عليه ، وشق عصا المسلمين ، لما ثبت عن رسول الله ﷺ من الأحاديث ، أنه يجب على المسلم السمع والطاعة ، وإن ضرب ظهره وأخذ ماله ؛ وأنت لم يضرب لك ظهر ، ولا أخذ لك مال ، فإن كان الذي حملك

على ما فعلت : الطمع في بيت مال المسلمين ، واستقلالك ما تأخذ منه ، فهذا من العدوان الظاهر .

فإن بيت المال مشترك بين المسلمين ، عامهم وخاصهم ، مع أن أخاك ما قصر في عطائك ، يعطيك أشياء لا تستحقها ، فإن الواحد منكم كأنه واحد من المسلمين ، وما يفعله كثير من الملوك ، من تفضيل أقاربهم ، قد أنكره السلف ، وعمل أئمة العدل يخالفه ؛ وقد بلغك : أن عمر بن الخطاب نقص ابنه عبد الله عن عطاء المهاجرين خمسمائة درهم .

فلو أن أخاك عاملك بما تقتضيه السنّة ، وما ذكره مثل شيخ الإسلام في السياسة الشرعية ، لم يكن لك عليه حجة ، ولكان أخرى بإعانة الله له عليك وعلى من خرج ، فكيف وهو يحثو عليك وعلى أشباهك ما لا تستحقونه ، والظاهر أن هذا ما يخفى عليك .

وأما قولك : إنك تطلب حكم الله ورسوله ، فأخوك ما يمنع حكم الله ورسوله ، فما الذي يمنعك من طلب ذلك ، حين كنت بين المشائخ أهل العدل والإنصاف ؟ فإن زعمت أنك خائف ، فكيف لم تطلب ذلك بعد ما ألفيت على محمد بن عايض ؟ ولو أنك كاتبت أخاك أو المشائخ تطلب المحاكمة لم تمنع ، فلما لم تفعل فأخوك لم يمنعك إلى اليوم ، وأنت الطالب ، فإن طلبت من أخيك يعطيك

المواثيق ، وتقدم عليه وتجالسه عند آل الشيخ ، حصل لك ذلك .

وأما قولك : إن عبد الله يוכלني أخاصمك ، فأنا لا أطلب ذلك ، وإذا أراد خصومتك فإن قربت منه خاصمك بنفسه ، فإن بعدت عنه وجد لها غيري ، فإن عين ذلك علي وألزمني به ، قلت سمعاً وطاعة .

وأما قولك : إن عبد الله حال بينك وبين ما تملك في الأحساء والقطيف ، فلا نعلم أن عبد الله حال بينك وبين شيء تملكه ، وأما خراج الأحساء والقطيف ، فهو مشترك بين المسلمين ، وحكمه وتديره عند من ولاه الله أمرهم .

وأما ما ذكرت : من المزاعيل والتخويات ، فجوابه (إني توكلت على الله ربي وربكم ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها إن ربي على صراط مستقيم) [هود : ٥٦] ونصدع بالحق إن شاء الله ولا قوة إلا به ، ولا يمنعنا من ذلك تخويف أحد .

وفي خطك أمور تحتاج إلى جواب طويل ، واقتصرنا على القليل منه ، ليتبين لك ولمن عندك خطؤك ، لعل الله أن يردك للحق ، وتترك ما هو شر في العاجل والآجل ، وفي الكتاب والسنة ما يبين المحق من المبطل ، والضلال من الصراط المستقيم ؛ كقوله تعالى : (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) [آل عمران : ١٠٣] وقوله تعالى : (ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا) [آل عمران : ١٠٥]

وقوله : (إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء) [الأنعام : ١٠٩] .

وفي الأحاديث مثل ذلك ، كقوله ﷺ : « من خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها ولا يفي لذي عهدها فليس مني ولست منه » وقوله : « من أتاكم وأمركم على رجل واحد ، يريد أن يشق عصاكم ، ويفرق جماعتكم ، فاقتلوه كائناً من كان » وقوله ﷺ : « إذا بويع لخليفتين ، فاقتلوا الآخر منهما » وقوله : « اسمعوا وأطيعوا ، وإن تأمر عليكم عبد حبشي ، كأن رأسه زبيبة » في أحاديث كثيرة في هذا المعنى ، قد قرأتها ، وقرئت عليك .

فاتق الله ، فإنني أخاف عليك من قوله : (فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم) [الصف : ٥] ومن قوله : (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) [النور : ٦٣] قال الإمام أحمد : أتدري ما الفتنة ؟ الفتنة الشرك ، لعله إذا رد بعض قوله ، أن يقع في قلبه شيء من الزيف فيهلك .

ونحن لا نكره أن يهديك الله إلى صراطه المستقيم ، وتكون على ما كان عليه آبائك الصالحون ، وسلفك المهتدون ، وفيمن ذكرت ممن مات من إخوانك عبرة للمعتبر ، رحمهم الله وعفا عنهم ، اللهم اجعلنا من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه ، وصلى الله على محمد وآله وسلم .

وقال الإمام : عبد الله بن فيصل ، رحمه الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد الله بن فيصل ، إلى من يراه من المسلمين ،
سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : فنحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو على نعمه
وحكمه ، والوصية الجامعة النافعة لمن عقلها وفهمها ، هي
وصية الله لعباده ، قال تعالى : (ولقد وصينا الذين أوتوا
الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله) [النساء : ١٣١]
وتفاصيل ذلك على القلوب والجوارح ، مذكور في كتاب الله
وسنة رسوله ، يجده من طلبه .

قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته
ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ، واعتصموا بحبل الله جميعاً
ولا تفرقوا) إلى قوله : (كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم
تهتدون) والآيات بعدها إلى قوله : (وما الله يريد ظلماً
للعالمين) [آل عمران : ١٠٢ - ١٠٨] .

فأمر تعالى بتقواه حق التقوى ، وأمر بالتزام الإسلام
والتمسك به مدة العمر والمحيا ، لأن من عاش على شيء
مات عليه ، كما جرت به عادة أكرم الأكرمين ، وأرحم
الراحمين ، وأمر بالاعتصام بحبله ، وهو كتابه ، وقيل هو
الجماعة ، والمعنى متقارب ، لأن الاعتصام بالكتاب
لا يحصل على وجه الكمال الواجب ، إلا مع الجماعة ،

ولهذا قال ابن مسعود رضي الله عنه : يا أيها الناس عليكم بالطاعة والجماعة ، فإنها حبل الله الذي أكرمكم به .

ويشهد له الحديث المرفوع « من فارق الجماعة قيد شبر ، فقد خلع ربة الإسلام من عنقه » وعنه عليه السلام : « إن الله يرضى لكم ثلاثاً : أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا » وكذلك هذه الآية ، فيها النهي عن التفرق ، فإن الجماعة رحمة ، والفرقة عذاب .

وإذا وقعت الفرقة فسد الدين ، ونبد الكتاب ، وغلبت الأهواء ، وذهب سلطان العلم والهدى ، فلا تكاد ترى إلا من هو معجب برأيه ، منفرد بأمره ، منتقص لغيره ، معرض عن قبول الهدى ، ودعوة المسلمين تحيط من ورائهم ؛ وقد ورد مرسلًا « كل رجل من المسلمين على ثغر من ثغور الإسلام ، فالله الله أن يؤتى الإسلام من قبله » .

وعن الحسن إنما المسلمون على الإسلام بمنزلة الحصن ، فإذا أحدث المسلم حدثاً ثغر في الإسلام من قبله ، وإن أحدث المسلمون كلهم ، فاثبت أنت على الأمر الذي لو اجتمعوا عليه ، لقام دين الله بالأمر الذي أراد من خلقه ؛ وبالجمل : فشان الجماعة شأن عظيم ، قد عدها كثير من أهل العلم من أركان الإسلام ، التي لا يقوم إلا بها .

وقد عرفتم : ما حدث من الاختلاف والتفرق في هذه

الأوقات ، وظهر من أمور الجاهلية ما يعرفه من عرف حال القوم ، وما كانوا عليه قبل النبوة في أصل التوحيد وغيره ، مما لا يقوم الإسلام إلا به ، فالله الله ، تداركوا أمره ، وتوبوا إلى ربكم ، قبل أن تبسل نفس بما كسبت .

ثم ذكر سبحانه بنعمته بالجماعة ، وما من به على أول هذه الأمة ، من الاجتماع على دينه الذي ارتضاه ، بعدما كان بينهم من الفرقة والعداوة ، فألف بين قلوبهم ، وصاروا إخواناً متحابين متواصلين ، متناصرين على دينه ، متعاونين على جهاد عدوه وعدوهم ، فانقذهم بذلك من النار ، بعد أن كانوا على طرف حفرة منها ، وهذه هي النعمة العظيمة ، والعطية الكريمة ، قال تعالى : (فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز) [آل عمران : ١٨٥] ثم بين سبحانه مراده وحكمته ، بما تقدم من الأمر والبيان ، وأن المقصود به هداية عباده المؤمنين ، والعمل بما أمر به وشكر نعمه التي أسداها إلى خلقه .

ثم قال تعالى : (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر) [آل عمران : ١٠٤] قال بعض المفسرين ، المقصود بهذه الآية : أن تكون فرقة من هذه الأمة ، متصدية للقيام بأمر الله ، في الدعوة إلى الخير ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر .

وقد ورد الوعيد ، في الكتاب والسنة : على ترك الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر ، فعن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ قال : « والذي نفسي بيده ، لتأمرن بالمعروف ، ولتنهون عن المنكر ، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً من عنده ، ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم » والأحاديث في المعنى كثيرة .

ثم نهى عن مشابهة الذين تفرقوا ، واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات ، وهم أهل الكتاب من قبلنا ، وذكر الوعيد على ذلك وعظمه .

ثم ذكر الوقت والأجل اللاحق ، وما أعد لأهل التفرق والاختلاف ، من العذاب والعقاب ، فقال : (يوم تبيض وجوه وتسود وجوه) [آل عمران : ١٠٦] قال ابن عباس : تسود وجوه أهل البدعة والاختلاف ، وتبيض وجوه أهل السنة والجماعة ؛ ومن هنا يعلم : أن من أعظم الفساد ترك الجماعة ، والاختلاف في الدين ، والإعراض عن كتاب الله ، وكثرة المراء والجدال ، وإظهار دعوى الجاهلية المفرقة للجماعة ، فهذا وأمثاله يعود على أصل الإسلام — معرفة الله وتوحيده — بالهدم والقلع ، ولذلك كرر النهي عن هذا الاختلاف في هذه الآيات الكريمات .

وعلى العامة والخاصة : أن يعظموا كتاب الله ودينه وشرعه ، وأن يقبلوا على ما ينفعهم من تعلم دين الله ومعرفة شرعه ، وأن لا يعرضوا عن ذكره الذي أنزله على رسوله ،

وهو كتابه العزيز ، فإن الإعراض عن ذلك يؤدي إلى الكفر —
والعياذ بالله — وإن لم يجحده وينكره .

وقد عرفت الجماعة ، والمقصود بها ، وأنه لا يحصل
إلا بالإمامة والطاعة لولي الأمر ، فاجتمعوا على ذلك
ولا تختلفوا ، وكونوا عباد الله إخواناً ، على دين الله ومرضاته
أعواناً .

نسأل الله لنا ولكم الثبات على دينه ، والبصيرة في
أمره ، وأن يجعل لنا ولكم فرقاناً ، نفرق به بين الحق
والباطل ، والصواب والخطأ ، والغي والرشاد ، والضلال
والهدى ، وأن يجعل لنا نوراً نمشي به ، وأن يعيذنا من خلط
الحق بالباطل ، واللبس والالتباس (ومن لم يجعل الله له نوراً
فماله من نور) [النور : ٤٠] .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وصلى الله على
محمد وآله وصحبه وسلم .

وقال الشيخ : عبد الله بن عبد العزيز العنقري
رحمه الله :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّؤُوفِ الرَّحِيمِ

من عبد الله بن عبد العزيز العنقري ، إلى من يراه من
كافة إخواننا المسلمين ، لا زالوا بالعروة الوثقى متمسكين ،
وفي جهاد أعداء الله مشمرين ، آمين ؛ السلام عليكم
ورحمة الله وبركاته .

وبعده : قد علمتم — وفقكم الله — ما أوجب الله على
المسلمين من حقوق الإمامة والبيعة ، وأن المسلمين كالبنیان
يشد بعضه بعضاً .

وقد منّ الله على المسلمين بإمامة الإمام عبد العزيز
حفظه الله ، من آخر هذا الزمان ، جمع الله به الكلمة ، وحمى
به الحوزة ، وآمن به السبل ، وأنصف به بين الضعيف
والقوى ، وحصل به — والله الحمد — انتظام المصالح الدينية
والدنيوية .

وقد علمتم حالكم قبل ولايته ، من تعطيل سوق الأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر ، وسفك الدماء ، ونهب
الأموال ، وإخافة السبل ، وكل هذا نفاه الله تعالى بولايته ،
قال بعضهم :

لولا الولاية لم تأمن لنا سبيل وكان أضعفنا نهباً لأقوانا

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى :

ويجب أن يعرف : أن ولاية أمور الناس ، من أعظم واجبات الدين ، بل : لا قيام للدين والدنيا إلا بها ، فإن بنى آدم لا تتم مصلحتهم إلا باجتماع ، لحاجة بعضهم إلى بعض ، ولا بدّ لهم عند الاجتماع من رأس ، فإن الله تعالى : أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولا يتم ذلك إلا بقوة وإمارة ، وكذلك سائر ما أوجب الله تعالى من الجهاد ، والعدل وإقامة الحج والجمع والأعياد ، ونصر المظلوم ، وإقامة الحدود ، ولا يتم إلا بقوة وإمارة .

ولهذا روي : أن السلطان ظل الله في الأرض ، ويقال : ستون سنة من إمام جائر أصلح من ليلة واحدة بلا سلطان ، والتجربة تبين ذلك ، ولهذا كان السلف الصالح ، كأحمد بن حنبل ، والفضيل بن عياض وغيرهما يقولون : لو كان لنا دعوة مستجابة ، لدعونا بها للسلطان ، فالواجب : اتخاذ الإمامة قرينة وديننا يتقرب بها إلى الله تعالى ، انتهى كلامه رحمه الله تعالى .

ومن المعلوم بالضرورة من دين الإسلام : أنه لا دين إلا بجماعة ، ولا جماعة إلا بإمامة ، ولا إمامة إلا بسمع وطاعة .

إذا عرفتم ذلك : فإن الإمام أيده الله تعالى ، قد بذل جميع الأسباب مع هذا الرافضي المكار ؛ طلب السلم معه والراحة للمسلمين فأبى وعاند ، وبدأ المسلمين بالبغي

والعدوان ، فحيثُ لم يسع الإمام إلا جهاده وكف شره عن المسلمين .

فتعين على جميع المسلمين الجهاد مع إمامهم ، ومساعدته بالنفس والمال ، وقد من الله عليكم - والله الحمد - بهذا الغيث العام الذي أحيا الله به البلاد ، ونرجوه : أن يجعله قوة لهم على ما يرضيه سبحانه ، ومن شكر هذه النعمة ، وغيرها من النعم : مجاهدة هذا العدو ؛ فإن شكر النعم قيد الموجود ، وتحصيل المفقود ، وقال تعالى : (وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين) [سبأ : ٣٩] مع أنه والله الحمد قد جاءت البشائر بالاستيلاء على كثير من حصونه وذخائره ، واستئصال كثير من جنوده ، وهتك كثير من قواته وبنوده .

ولكن الاستعداد للعدو ، قد أمرنا الله به كما قال تعالى : (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم) إلى قوله : (وأنتم لا تظلمون) [الأنفال : ٦٠] .

ومصلحة الجهاد وتسكين الفتنة عن المسلمين مصلحة عظيمة ، فلو خرج المسلمون من نصف أموالهم ، وأتم الله مقصودهم ، وكفاهم عدوهم لكان ذلك قليلاً في تحصيل هذه المصلحة ، فكيف وفي الجهاد سعادة الدارين لمن خلصت نيته ، وكان قصده وجه الله والدار الآخرة .

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « تكفل الله لمن خرج في الجهاد في سبيله إن توفاه أن يدخله الجنة ، أو يرجعه بما نال من أجر أو غنيمة » وورد أيضاً : « الجنة تحت ظلال السيوف » .

والذي مثلكم من أهل العقول والديانة والحمية للإسلام ، والنصرة لله ورسوله وللمؤمنين ، يجد في هذا الأمر غيرة لله ولدينه ولحوزة المسلمين ، فالله الله يا إخواني : بالتشмир والجد والاجتهاد في مساعدة ولي الأمر ، على إطفاء هذه الفتنة ، والجهاد معه بالنفس والمال . والإمام — أيده الله تعالى — قد طلب من المسلمين : أن يجاهدوا معه ، ولو طلب منهم النفير لتعين عليهم ذلك حكماً شرعياً ، كما قال ﷺ : « وإذا استنفرتم فانفروا » .

وقد ورد في فضل الجهاد آيات وأحاديث ، منها قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا أهل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم ، تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون) إلى قوله : (ذلك الفوز العظيم) [الصف : ١٠ — ١٢] .

وهذه والله هي التجارة الرباحة ، التي تحصل بها النجاة من النار ، والفوز بدخول الجنة ونعيمها .

ولم يرض سبحانه للجنة ثمناً لغلائها ونفاستها ، إلا نفوس المؤمنين ، فقال تعالى : (إن الله اشترى من المؤمنين

أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم) [التوبة : ١١١] .

وقال تعالى : (والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وإن الله لمع المحسنين) [العنكبوت : ٦٩] فنبهنا الله سبحانه على الإخلاص في الجهاد بقوله : (جاهدوا فينا) يعني : لله وفي الله ، بخلاف من يجاهد لنفسه أو لغرض .

وقال تعالى : (ومن جاهد فإنما يجاهد لنفسه إن الله لغني عن العالمين) [العنكبوت : ٦] وقال تعالى : (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين) [آل عمران : ١٤٢] ، يعني : أحسبتم أن دخول الجنة سهل وهو إنما يحصل لأهل الصدق في الجهاد والصبر .

وقال تعالى : (وكأين من نبيٍّ قاتل معه ربيون كثير فما وهنوا لما أصابهم في سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا والله يحب الصابرين) [آل عمران : ١٤٦] ، يعني أن نفوسهم وهممهم لم تضعف ، ولم يصبها مسكنة لما أصابهم في سبيل الله ، بل قويت هممهم وعزائمهم ، وبذلوا نفوسهم وأموالهم لما علموا ما عند الله من الثواب الجزيل للمجاهدين الصابرين ، ولم تأخذهم في الله لومة لائم ، ولم يبالوا بقريب

ولا بعيد في ذات الله تعالى ، قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون) [آل عمران : ٢٠٠] .

وفي الحديث : « غدوة في سبيل الله أو راحة خير من ألف يوم يقام ليها ، ويصام نهارها » وأخبر ﷺ في الحديث الصحيح « أن للجنة ثمانية أبواب ، أعلاها باب الجهاد ، لا يدخل منه إلا المجاهدون في سبيل الله » .

ولنختتم هذه الرسالة بوصية للغزاة والمجاهدين ، وهي قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون ، وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين) [الأنفال : ٤٥ ، ٤٦] ، قال ابن القيم رحمه الله تعالى : ذكر الله سبحانه في هذه الآية خمسة أمور .

الأول : الثبات عند لقاء العدو ، وهو في قوله تعالى : (اثبتوا) .

الثاني : ذكر الله تعالى ، وهو في قوله تعالى : (واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون) .

الثالث : طاعة الله ورسوله ، فإن طاعة الله ورسوله سبب كل خير في الدنيا والآخرة ، وهو في قوله تعالى : (وأطيعوا الله ورسوله) .

الرابع : عدم التنازع ، فإن التنازع سلاح للعدو ، وهو في قوله تعالى : (ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم) .

الخامس : الصبر ، وهو في قوله تعالى : (واصبروا إن الله مع الصابرين) والصابر منصور كما قال النبي ﷺ : « واعلم أن النصر مع الصبر » لكن إن كان الصابر محققاً كان له النصر في الدنيا والعاقبة في الآخرة ، وإن كان مبطلاً ، كان له من النصر في الدنيا على حسب صبره ، ولا عاقبة له .

قال ابن القيم رحمه الله تعالى : فقبلة النصر مضروبة على هذه الأمور الخمسة ، ولهذا لما اجتمعت في الصحابة رضي الله عنهم ، فتحوا البلاد ودان لهم العباد ، ولما تفرقت في غيرهم ، فاتهم من النصر بحسب ما فاتهم منها ؛ انتهى بمعناه ، والله الموفق لمن يشاء ، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم .

وقال الشيخ : عبد الله بن الشيخ عبد اللطيف ،
رحمهما الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد الله بن عبد اللطيف ، إلى جناب الفضلاء
الأعلام ، والمشائخ الكرام : إبراهيم بن عبد الله ، وحمد بن
حسين ، وزيد بن محمد ، وحمد بن عتيق ، وصالح الشثري ،
ومحمد بن علي ، وعلي بن إبراهيم الشثري ، وإبراهيم بن
عميقان ، وسعود بن مفلح ، وكافة الإخوان من طلبة العلم ،
حمانا الله وإياهم عن الاستكبار ، عن قبول النصائح ، ووقفنا
وإياهم لاتباع السلف الصالح ، وجنبنا وإياهم أسباب الندم
والفضائح ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : فإن موجب الكتاب ، القيام بأوجب واجبات
الدين ، وأفضل شعائر الموحدين ، وطريقة الرسول ﷺ ومن
تبعه من الصالحين ، من أداء النصيحة لله ، ولكتابه ،
وللائمة ، والعامّة من المسلمين ، فقد أرشدنا ربنا تعالى في
ذلك ، إلى طريق الفلاح المنجي من الخسران ، أعوذ بالله من
الشیطان الرجيم (بسم الله الرحمن الرحيم) ، (والعصر ، إن
الإنسان لفي خسر ، إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات
وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر) .

وقال تعالى : (قل إنما أعظكم بواحدة أن تقوموا لله

مثنى وفردى ثم تتفكروا) [سبأ : ٤٦] قال ابن القيم ،
رحمه الله تعالى : لما كان للإنسان الذي يطلب معرفة الحق ،
حالتان ؛ إحداهما : أن يكون ناظراً مع نفسه ؛ والثانية : أن
يكون مناظراً لغيره ؛ أمرهم بخصلة واحدة ، وهي : أن
يقوموا لله اثنين اثنين ، فيتناظران ، ويتساءلان بينهما ، وواحداً
وفرداً ، يقوم كل واحد مع نفسه ، فيتفكر في أمر هذا الداعي
وما يدعو إليه ، ويستدعي أدلة الصدق والكذب ، ويعرض ما
جاء به عليهما ، ليتبين له حقيقة الحال ، فهذا هو الحجاج
الجليل ، والإنصاف المبين ، والنصح العام ، انتهى .

وقد عرفتم : أنه لا بدّ في التوحيد من العلم به ،
والعمل ، والدعوة إليه ، فهذه طريقة الرسول ﷺ وأتباعه ،
في كل زمان ومكان ، وهذا الواجب يجب على كل إنسان
بحسبه ، وإن كثر جهله وقل علمه واطلاعه ، فلو كان ذلك
مقصوراً على أحد لعلمه وفضله ، لتعطلت أمور الدين ؛ أو
كان فيه غضاظة للفاضل ، ورفع للمفضول : لما قال عمر
لرسول الله ﷺ أتصلي على ابن أبي وهو كذا وكذا ؟ ولما أنكر
على أبي بكر رضي الله عنه قتال أهل الردة أولاً ؛ ولما أنكر
بعض الصحابة على بعض ، لما هموا بجمع المصحف ، حتى
اجتمعوا على ذلك ؛ ولما قال عمر رضي الله عنه : الله أكبر ،
أصاب امرأة وأخطأ عمر .

وهكذا شأن العلماء الأخيار ، في جميع الأعصار ، ومع

ذلك فالأخوة الإسلامية باقية ، لا يشوبها هوى ولا استكبار عن اتباع الحق مع من كان معه ، فإن أشكل ، فالرد بينهم إلى كتاب الله وسنة نبيه ﷺ عند موارد النزاع .

وقد علمتم : أن الفتن كثيراً ما يلتبس فيها الحق بالباطل ، ولكن يجب على المسلم معرفة الحق في ذلك بالبحث والمذاكرة ، وإظهار ما يعتقده ويدين به ، فإن كان حقاً سأل ربه الثبات والاستقامة ، وشكره على التوفيق والإصابة ؛ وإلا رده إلى من هو أعلم منه بحجة يجب المصير إليها ، ويقف المرشد عليها ، والله عند لسان كل قائل وقصده ومجازيه بعمله ، فلا بدّ من زلة قلم وعثرة قدم (وفوق كل ذي علم عليم) [يوسف : ٧٦] (ولا يحيطون به علماً) [طه : ١١٠] .

ولا يخفى عليكم : أن الله تعالى ما أنعم على خلقه نعمة أجل وأعظم ، من نعمته ببعثة عبده ورسوله محمد ﷺ ، فإن الله بعثه وأهل الأرض عربهم وعجمهم ، كتابيهم وأميهم ، قرويههم وبدويهم ، جهال ضلال على غير هدى ولا دين يرتضى ، إلا من شاء الله من غُبرِ أهل الكتاب ، فصدع بما أوحى الله إليه ، وأمر بتبليغه ، وبلغ رسالة ربه ، وأنكر ما الناس عليه من الديانات المتفرقة ، والملل المتباينة المتنوعة ؛ ودعاهم إلى صراط مستقيم ، ومنهج واضح قويم ، يصل سالكه إلى جنات النعيم .

وجاءهم من الآيات ، والأدلة القاطعة ، الدالة على صدقه وثبوت رسالته ، ما أعجزهم به ، فلم يبق لأحد على الله حجة ، ومع ذلك كابر المكابر ، وعاند المعاند : (وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق) [غافر : ٥] ورأوا : أن الانقياد له وترك ما هم عليه من النحل والملل ، يجر عليهم من مسبة آبائهم ، وتسفيه أحلامهم ، أو نقص رياستهم ، أو ذهاب مآكلهم ، ما يحول بينهم وبين مقاصدهم ، فلذلك عدلوا إلى ما اختاروه من الرد والمكابرة ، والتعصب على باطلهم والمثابرة .

وأكثرهم يعلمون أنه محق ، وأنه جاء بالهدى ودعا إليه ؛ ولكن في النفوس موانع ، وهناك إرادات ورياسات ، لا يقوم ناموسها ، ولا يحصل مقصودها ، إلا بمخالفته ، وترك الاستجابة له ، وهذا هو المانع في كل زمان ومكان ، من متابعة الرسل ، وتقديم ما جاؤوا به ، ولولا ذلك ما اختلف من الناس اثنان ، ولا اختصم في الإيمان بالله ، وإسلام الوجه له خصمان .

وما زال حاله ﷺ مع الناس كذلك ، حتى أيد الله دينه ونصر الله رسوله ، بصفوة أهل الأرض وخيرهم ، ممن سبقت له من الله السعادة ، وتأهل بسلامة صدره مراتب الفضل والسيادة ، وأسلم منهم الواحد بعد الواحد ، وصار بهم على إبلاغ الرسالة معاون ومساعد ، حتى من الله على ذلك الحي

من الأنصار ، بما سبقت لهم به من الحسنى والسيادة
الأقدار ، فاستجاب الله ورسوله منهم عصابة ، حصل بهم من
العز والمنعة ، ما هو عنوان التوفيق والإصابة ، فصارت
بلدهم بلد الهجرة الكبرى ، والسيادة الباذخة العظمى ، هاجر
إليها المؤمنون ، وقصدها المستجيبون ، حتى إذا عز جانبهم ،
وقويت شكوتهم ، أذن لهم في الجهاد بقوله تعالى : (أذن
للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير)
[الحج : ٣٩] :

ثم لما اشتد ساعدهم وكثر الله عددهم ، أنزل آية
السيف ، وصار الجهاد من أفرض الفروض ، وأكد الشعائر
الإسلامية ، فاستجابوا لله ورسوله ، وقاموا بأعباء ذلك ،
وجردوا في حب الله ونصر دينه السيوف ، وبذلوا الأموال
والنفوس ، ولم يقولوا كما قالت بنو إسرائيل لموسى :
(إذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون) [المائدة :
٢٤] :

فلما علم الله منهم الصدق في معاملته ، وإيثار مرضاته
ومحبته ، أيدهم بنصره وتوفيقه ، وسلك بهم منهج دينه
وطريقه ؛ فأذل بهم أنوفاً شامخة عاتية ، ورد بهم إليه قلوباً
شاردة لاهية ، جاسوا خلال ديار الروم والأكاسرة ، ومحو ما
عليه تلك الأمم العاتية الخاسرة ، وظهر الإسلام في الأرض
ظهوراً ما حصل قبل ذلك ، وعلت كلمة الله ، وظهر دينه فيما

هنالك ، واستبان لذوي الألباب والعلوم ، في أعلام نبوة محمد ﷺ ما هو مقرر معلوم .

ولم يزل ذلك في زيادة وظهور ، وعلم الإسلام في كل جهة من الجهات مرفوع منصور ، حتى حدث في الناس من فتنة الشهوات ، والاتساع ، والتمادي في فعل المحرمات ، ما لا يمكن حصره ولا استقصاؤه ، فضعفت القوة الإسلامية ، وغلظت الحجب الشهوانية ، حتى ضعف العلم بحقائق الإيمان ، وما كان عليه الصدر الأول ، من العلوم والشأن ، ورفعت عند ذلك فتنة الشبهات ، وتوالدت تلك المآثم والسيئات ، وظهرت أسرار قوله تعالى : (كالذين من قبلكم) [التوبة : ٦٩] وقوله ﷺ : « لتتبعن سنن من كان قبلكم » .

ولكن لله في خلقه عناية وأسرار ، لا يعلمونها إلا العليم الغفار ، من ذلك أن الله يبعث لهذه الأمة في كل قرن من يجدد لها أمر دينها ، ويدعو إلى واضح السبيل ومستبينها ، كيلا تبطل حجج الله وبياناته ، ويضمحل وجود ذلك وتعدم آياته ؛ فكل عصر يمتاز فيه عالم بذلك ، يدعو إلى تلك المناهج والمسالك ، وليس من شرطه أن يقبل منه ويستجاب ، ولا أن يكون معصوماً في كل ما يقول ، فإن هذا لم يثبت لأحد سوى الرسول .

ولهذا المجدد : علامات يعرفها المؤمنون ، وينكرها المبطلون ، أوضحها وأصدقها وأولاها ، محبة الرعيل الأول

من هذه الأمة ، والعلم بما كانوا عليه من أصول الدين وقواعده المهمة ، التي أصلها الأصيل ، واسمها الأكبر الجليل : معرفة الله بصفات كماله ، ونعوت جلاله ، وأن يوصف بما وصف به نفسه ، ووصفه به رسوله ﷺ من غير زيادة ولا تحريف ، ومن غير تمثيل ولا تكييف ، وأن يعبد وحده لا شريك له ، ويكفر بما سواه من الأنداد والآلهة ، هذا أصل دين الرسل كافة ، وأول دعوتهم وآخرها .

وفي بسط هذه الجملة ، من العلم به وبشرعه ودينه ، وصرف الوجوه إليه ، ما لا يتسع له هذا الموضع ، وكل الدين يدور على هذا الأصل ، ويتفرع عنه .

ومن طاف البلاد ، وخبر أحوال الناس من أزمان متطاولة ، عرف انحرافهم عن هذا الأصل ، وبعدهم عما جاءت به الرسل ، فكل بلد وكل قطر وجهة — فيما يبلغنا — فيها الآلهة التي عبدت مع الله بخالص العبادات ، وقصدت من دونه في الرغبات والرهبات ، ما هو معروف مشهور ، لا يمكن جحده ولا إنكاره ، بل وصل بعضهم إلى أن ادعى لمبعوده مشاركة في الربوبية ، بالعطاء والمنع والتدبير ، ومن أنكر ذلك عندهم فهو خارجي ، ينكر الكرامات .

وكذلك هم في باب الإيمان بالأسماء والصفات ، ورؤساؤهم وأجبارهم معطلة لذلك ، يدينون بالإلحاد والتحريفات ، ويظنون أنهم من أهل التنزيه والمعرفة

باللغات ، ثم إذا نظرت إليهم ، وسبرتهم في باب فروع العبادات ، رأيتمهم قد شرعوا لأنفسهم شريعة لم تأت بها النبوات ، هذا وصف من يدعي الإسلام منهم في سائر الجهات .

وأما من كذب : بأصل الرسالة ، ولم يرفع بها رأساً ، فهؤلاء نوع آخر ، ليسوا مما جاءت به الرسل في شيء ، بل هم كما قال تعالى : (ولقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس) الآية [الأعراف : ١٧٩] ومن عرف هذا حق المعرفة ، وتبين له الأمر على وجهه ، عرف حينئذٍ نعمة الله عليه ، وما اختصه به ، إن كان من أهل العلم والإيمان ، لا من ذوي الغفلة عن هذا الشأن .

وقد اختصكم الله من نعمة الإيمان والتوحيد بخالصة ، ومنّ عليكم بمنة عظيمة صالحة من بين سائر الأمم ، وأصناف الناس ، في هذه الأزمان ، فأتاح لكم من أحبار الأمة وعلمائها حبراً جليلاً ، وعلماً نبيلاً فقيهاً ، عارفاً بما كان عليه الصدر الأول ، خبيراً بما انحل من عرى الإسلام وتحول .

فتجرد للدعوة إلى الله ، ورد هذا الناس إلى ما كان عليه سلفهم الصالح ، في باب العلم والإيمان ، وباب العمل الصالح والإحسان ، وترك التعلق على غير الله ، من الأنبياء والصالحين وعبادتهم ، والاعتقاد في الأحجار والأشجار ،

وتجريد المتابعة لرسول الله ﷺ ، في الأقوال والأفعال ،
وهجر ما أحدثه الخلوفاً والأغيار ، وجادل في الله ، وقرر
حججه وبياناته ، وبذل نفسه لله .

وأنكر على أصناف بني آدم ، الخارجين عما جاءت به
الرسالة المعرضين عنه ، التاركين له ؛ وصنف في الرد على من
عاند أو جادل ، وجرى من المخاصمات و المحاربات ، ما
يطول عده ، وأكثركم يعرف ذلك .

ووازره على ذلك : من سبقت له من الله سابقة
السعادة ، فأقبل على معرفة ما عنده من العلم وأراده ، من
أسلاف آل مقرر الماضي ، وآبائهم المتقدمين ، رحمهم الله
رحمة واسعة ، وجزاهم عن الإسلام خيراً ، فما زالوا من
ذلك على آثار حميدة ، ونعم عديدة ، يصنع لهم تعالى من
عظيم صنعه ، وخفي لطفه ، ما هداهم به إلى دينه الذي
ارتضاه لنفسه ، واختص به من شاء كرامته وسعادته من
خلقه .

وأظهر لهم من الدولة والصولة ، ما ظهروا به على كافة
العرب ، وغدت لهم الرياسة والإمامة ، رتبة تدرس بمجرد
السابقة والعادة ، لا تزاحمهم فيها العرب العرباء ، ولا يتناول
إليها بنو ماء السماء ، وصالحهم يرجو فوق ذلك مظهراً ،
وجاهلهم يرتع في ثياب مجد ، لا يعرف من حاكها ولا درى ،

فلم يزل الأمر في مزيد ، حتى توفى الله شيخ هذه الدعوة ،
ووزيره العبد الصالح ، رحمهما الله رحمة واسعة .

ثم حدث : من فتنه الشهوات ، ما أفسد على الناس
الأعمال والإرادات ، وجرى من الابتلاء والتطهير ، ما يعرفه
الظن الخبير .

ثم أدرك سبحانه من رحمته وألطافه ، أهل هذه
الدعوة ، ما رد لهم به الكرة ، ونصرهم ببركته المرة بعد
المرة ، وبعضكم أدرك ذلك ورآه ، ومن لم يدركه بلغه كيف
كثر الابتلاء والامتحان لأهل هذه الدعوة ، ثم تكون لهم
العاقبة ، وذلك سنة الله سبحانه السابقة في أنبيائه ورسله
« أشد الناس بلاء الأنبياء ، ثم الأمثل فالأمثل ، يتلى الرجل
على قدر دينه » .

وله في ذلك حكمة بالغة ، دلنا على بعض أفرادها في
محكم كتابه ، قال تعالى : (الم ، أحسب الناس أن يتركوا أن
يقولوا آمنا وهم لا يفتنون) الآية [العنكبوت : ١ ، ٢] وقال
تعالى : (ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز
الخبث من الطيب) [آل عمران : ١٧٩] وقال تعالى :
(ليميز الله الخبيث) [الأنفال : ٣٧] .

وقال تعالى : (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولم يأتكم
مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا)
الآية [البقرة : ٢١٤] وقال تعالى : (أم حسبتم أن تتركوا

ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم) الآية [التوبة : ١٦] .

وقال تعالى : (ومن الناس من يعبد الله على حرف فإن أصابه خير اطمأن به وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه) الآية [الحج : ١١] .

ثم إن الله سبحانه وتعالى من فضله ورحمته ، جمع المسلمين على إمام واحد ، وحصل لهم من الأمن والراحة والعافية ، وكف أيدي الظلمة ، ما لا يخفى .

ثم بعد ذلك : وقعت المحنة ، وخبطتنا فتنة ، عم شرها ، وطار شررها ، وتفرق الناس فيها أحزاباً وشيعاً ، ما بين ناكث لعهد ، خالع لبيعة إمامه ، بغير حجة ولا برهان ، بغضاً للجماعة ، ومحبة للفرقة والشناعة ؛ وبين مجتهد لما رأى إمامه صدر مكاتبة للدولة ؛ وبين واقف عند حده ، يلوح بين عينيه « إلا أن تروا كفراً بواحاً ، عندكم فيه من الله برهان » .

والرابع : ضعيف العنان ، خوار الجنان مع هؤلاء تارة ، ومع الآخرين تارة يتبع طمعه ، وكل فرقة من هذه الفرق تضلل الأخرى ، أو تفسقها ، أو تكفرها ، بل وتنتسب إلى طالب علم ، تأتم به وتقلده ، وتحتج بقوله عياداً بالله من ذلك ، والمعصوم من عصمه الله ، وحساب الجميع على الله ، وهو أعلم بسرائرهم ، وسيحكم بينهم سبحانه بعلمه .

ثم أذهب الله ذلك بالعود إلى الجماعة ، وتجديد الأخوة

الإسلامية ، وذهاب الشحنة ، وعاد الأمر إلى ما كان عليه ، من ثبوت الإمامة ، والدعوة إلى الجماعة ، وتجديد العهد والمواثيق على ذلك ، فحمدنا الله تعالى ، وسألناه المزيد من فضله ورحمته ، وكنا مغتربين ، وأذهب الله عنا هباء الشبهات ، وأطفأ نار تلك الضلالات .

ثم خرج من خرج بشق العصا ومفارقة الجماعة ، طلباً للفساد في الأرض وفلاً لجمع المسلمين عن مجاهدة أعداء الله المشركين ، ومن انتظم في سلوكهم ، من الطغاة والبلغاة المفسدين ، ثم كان عاقبة ذلك ، حدثان عظيم ، وضلال مستبين ، مضادة لأمر الله ورسوله ، ورفضاً لفرضية الجماعة ، وإقامة لشعار أهل الجاهلية ، لأن دينهم الفرقة ، ويرون السمع والطاعة مهانة ورذالة .

فأتاهم النبي ﷺ بقوله : (ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ، واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) [آل عمران : ١٠٢ ، ١٠٣] وقوله : (واسمعوا وأطيعوا) [التغابن : ١٦] ومن شعارهم : أن مخالفة ولي الأمر ، وعدم الانقياد له فضيلة ، وبعضهم يجعله ديناً ، فخالفهم النبي ﷺ في ذلك ، وأمر بالصبر على جور الولاة ، والسمع والطاعة ، والنصيحة لهم ، وغلظ في ذلك ، وأبدى وأعاد .

وهذه : هي التي ورد فيها ، ما في الصحيحين ، عن النبي ﷺ « إن الله يرضى لكم ثلاثاً أن تعبدوه ولا تشركوا به

شيئاً ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم » قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى : ولم يقع خلل في دين الناس أو دنياهم ، إلا من الإخلال بهذه الوصية ، وقوله ﷺ : « لا إسلام إلا بجماعة ، ولا جماعة إلا بسمع وطاعة » .

فليتأمل : من أراد نجاة نفسه هذا الشرط ، الذي لا يوجد الإسلام إلا به ، ومع ذلك استحسن الواقع من استحسنه ، وأجاز نصب إمامين ، وأثبت البيعة لاثنين ، كأنه لم يسمع في ذلك نص : إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما ؛ أوفوا ببيعة الأول فالأول ؛ وما قاله الفاروق رضي الله عنه ، فيبيعة أبي بكر رضي الله عنهما ، لما قال الأنصار - أهل السقيفة - منا أمير ومنكم أمير ؛ وما ذهب إليه الحكماء ، في شأن علي ومعاوية رضي الله عنهما .

فلو كان جائزاً في دينهم نصب إمامين ، لأقرا علياً على الحجاز والعراق ، وأقرا معاوية على مصر والشام ، ولكن لم يجدا مخرجاً إلا بخلع أحدهما ، مع أن علياً رضي الله عنه ، لم يقاتل معاوية وأهل الشام ، إلا لأجل الجماعة ، والدخول في الطاعة ، وكان محققاً في ذلك رضي الله عنه .

وما ذهب إليه الحسن ، في خلع نفسه ، فلو رأى ذلك جائزاً له ، لاقتصر على الحجاز والعراق ، وترك معاوية وما بيده ، لكن لما علم أن ذلك لا يستقيم إلا بخلع أحدهما ، أثر

الباقى و غرض الطرف عن الفانى ، و خلع نفسه .

وكذلك ما قاله إمام هذه الدعوة النجدية ، الشيخ :
محمد رحمه الله تعالى ، لما أراد عبد العزيز : أن يجعل أخاه
عبد الله ، أميراً في الرياض بعد فتحها ، أنكر ذلك وأعظمه ،
وقال هذا قدح وغيبة لإمام المسلمين ، وعضده ونصيره ؛ لأنه
رأى ذلك وسيلة إلى الفرقة ، مع أن عبد الله ما يظن به إلا
خيراً ، وحسبك به رحمه الله .

فإن كنتم معشر العلماء ، تعرفون أن هذا حق
وتعتقدونه ، وآثرتم المسالمة والسكوت ، فهيئات هيئات أنى
لكم الخلاص ، وقد كنتم ما لا يجهل ، فإن كنتم تعتقدون
خلافه ، وأن ما ذهبنا إليه واعتقدناه في هذه القضية خطأ ،
فرحم الله من أرشد جاهلاً ، وبصر حائراً فإن أشكل الأمر
فهلهم ، فالحكم والحق مقبول .

فيا ساستا هاتوا لنا من جوابكم ففيكم لعمري ذو أفانين مقول
أهل كتاب نحن فيه وأنتم ؟ على ملة نقضي بها ثم نعدل
أم الوحي منبوذ وراء ظهورنا ويحكم فينا المرزبان المرفل
هذه النصوص من كتاب الله نرجع عند التنازع إليها ،
وهذه الآثار من سنة رسول الله ﷺ وأحكامه ، مضبوطة
محررة ، مسطورة في دواوين الإسلام ، قال عمر رضي الله
عنه : والله ما توفي محمد ﷺ إلا وقد ترك الأمة على المحجة
البيضاء ، ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها إلا هالك .

وقال أبو ذر ، رضي الله عنه : لقد توفي رسول الله ﷺ وما من طائر يطير يقلب جناحيه ، إلا أبدى لنا فيه علماً ، فاستأنف النهار يا ابن جبير ، قبل أن تنفرج ذات البين ، بينكم معشر العلماء ، ويضلل بعضكم بعضاً ، أو يفسقه أو يكفره ، فتكونوا بذلك فتنة لجاهل مغرور ، أو ضحكة لذي دهاء وفجور ، تستباح بذلك أعراضكم ، ولا ينتفع بعلمكم .

فاعقدوا لكم محضراً ، ولو طال منا ومن بعضكم لأجله سفر ، للنظر فيما يصلح الإسلام ، وتقوم به الحجة ، ولو لم يعمل به عامل ، تسدوا بذلك عنكم باب الفرقة ، نصحاء لله ولكتابه ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم ، فإني والله لا إخال الجرح يندمل ، ولا الحية تموت ، إلا أن يشاء ربي شيئاً ، وذلك لكثرة الطلاب لهذا الأمر ، فقد وقع والله بكثرتهم ، وأعضل البأس ، واحتاج العاقل للنظر فيما هو الأصلح لدينه ، والأرضى لربه ، بالاجتماع على الأسد فالأسد ، والأجد فالأجد ، والأصلح فالأصلح .

فإن الشيطان متكيء على شماله ، متحيل بيمينه ، فاتح حصنه لأهله ، يدأب بين الأمة بالشحناء والعداوة ، عناداً لله ولرسوله ولدينه ، تأليباً وتأنيباً ، يوسوس بالفجور ، ويدلي بالغرور ، يزين بالزور ، ويمني أهل الفجور والشرور ، ويوحي إلى أوليائه بالباطل ، دأباً له منذ كان ، وعادة له منذ أهانه الله في سالف الأزمان ، لا ينجو منه إلا من أحب

الآجل ، وغض الطرف عن العاجل ، وقط هامة عدو الله وعدو الدين ، باتباع الحق والعمل به ، رضي ذلك من رضيه ، وسخطه من سخطه ، فإن لهذه الأمور غاية وخيمة ، وعاقبة ذميمة ، آخرها الأجل المقدور ، وإلى الله عاقبة الأمور ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وقال أيضاً الشيخ : عبد الله بن عبد اللطيف رحمهما الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد الله بن عبد اللطيف ، إلى جناب الإخوان : سعد بن ميثب ، وعبد الله بن فايز ، وكافة إخوانهم ، سلمهم الله تعالى ، ورزقنا وإياهم الثبات والاستقامة ، وجنبنا وإياهم طريق الخزي والندامة ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : لا يخفي عليكم ما امتن الله به علينا وعليكم من معرفة دينه ، وأنقذكم بذلك من أسباب الهلكة ، وذلك من فضل الله ، الذي يهدي من يشاء بفضله ورحمته ، ويضل من يشاء بعدله وحكمته ، قال تعالى : (قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون) [يونس : ٥٨] فضله الإسلام ، ورحمته أن جعلكم من أهله ، والفرح بذلك والغبطة به ، ومحبته والتمسك به ، خير من الدنيا بأسرها .

وقد علمتم ما أوجب الله عليكم من معرفة دينه ، وإخلاص العبادة له ، والبراءة ممن أشرك به ، وأن كلمة الإخلاص « لا إله إلا الله » دلت على إخلاص العبادة لله وحده لا شريك له ، والبراءة ممن أشرك به ، ولا يستقيم إسلام عبد إلا بذلك ، فمن شك أو توقف ، في كفر من لم يعتقد دين الإسلام ، ولم يتكلم به ، أو لم يعمل به ، فهو لم يأت بالإسلام العاصم لدمه وماله ، الذي دلت عليه شهادة أن لا إله إلا الله .

وهؤلاء الذين قاموا في عداوة أهل التوحيد ، واستنصروا بالكفار عليكم ، وأدخلوهم إلى بلاد نجد ، وعادوا التوحيد وأهله أشد العداوة ، وهم « الرشيد » ومن انضم إليهم من أعوانهم ، لا يشك في كفرهم ، ووجوب قتالهم على المسلمين ، إلا من لم يشم روائح الدين ، أو صاحب نفاق ، أو شك في هذه الدعوة الإسلامية .

وجميع أهل الباطل ، يحسنون باطلهم بزخرف القول ، ولهم من يزخرف لهم ، ويجعل باطلهم في صورة حق ، قال تعالى : (وكذلك جعلنا لكل نبي عدواً شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً ولو شاء ربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون) [الأنعام : ١١٢] .

وبلغني : أن عندكم من يتكلم في هذه الأمور بغير علم ، بل بمجرد الجهل والهوى ، ويجعل حكم هؤلاء حكم

البغاة من المسلمين ، وأنتم في غنية عن هذا الكلام والتكلم به ، فتفطنوا ، لا يفسد عليكم دينكم ومعاشكم ، وأنتم في بيعة الإسلام ، والإمام لا تفتات عليه الرعية .

ولا يجوز لأحد الناس ، أن يتكلم في الأمور العامة ، التي هي متعلقة بالإمامة ، لأن الرسول ﷺ جاء بفرضية السمع والطاعة ، ولزوم البيعة ، وعدم الخروج على الأئمة ، وأخبر ﷺ أن من فارق الجماعة قيد شبر ، فمات ، فميتته جاهلية ، وحض على السمع والطاعة ، في قوله ﷺ : « عليكم بالسمع والطاعة ، وإن تأمر عليكم عبد حبشي » .

وأصل فتنة الخوارج ، ومروقهم من الدين — مع كثرة صلاتهم وصيامهم ، فإنهم من أكثر الناس تهليلاً وعبادة ، حتى إن الصحابة يحتقرون أنفسهم عندهم — هو الخوض والشغب ، والكلام في الفتنة ، التي وقعت بين علي ومعاوية ، حتى قدحوا في الصحابة ، مع أن القتال وقع بين الطائفتين ، والقاتل والمقتول في الجنة ، فكيف بمن يفتات على الإمام ، ويقدح في المسلمين في قتال هؤلاء الذين ما بين طواغيت البادية وهم رؤوسهم ، وبين سفهاء وجند لم يعرفوا ما خلقوا له ، ولم يدينوا بدين الحق ، لا في الاعتقادات ، ولا في الأعمال والإرادات .

ومن مال إليهم ، وجادل عنهم ، فقد شك في الدين ، واتبع غير سبيل المؤمنين ؛ واحذروا خدع الشيطان ، فإنه

يدعو إلى الفجور ، ويمنى بالغرور ، وأخلصوا الخوف والخشية لله ، قال تعالى : (إنما ذلکم الشیطان یخوف أولیاءه فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنین) [آل عمران : ١٧٥] .

والله أسأل : أن يوفقنا وإياكم للعمل بدينه ، والثبات عليه ، وأنتم بحمد الله في ظل دعوة إيمانية ، وإمامة إسلامية ، وتأملوا قوله : (ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم) [النساء : ٩١] .

والله أخبرنا أن هذا حال المنافقين ، يسعون في طلب الأمن من الكفار ، والأمن من المسلمين ، فاحذروا أن تقعوا في شيء من ذلك ، وما توفيقى إلا بالله ، عليه توكلت وإليه أنيب ، وصلى الله على محمد .

وله أيضاً وغيره :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد الله بن عبد اللطيف ، وعبد العزيز بن محمد ،
وحسن بن حسين ، ومحمد بن محمود ، وعبد الله بن محمد
الخرجي ، وسعد بن حمد بن عتيق ، إلى من يراه من إخواننا
أهل الفرع ، سلمهم الله ، ومن علينا وعليهم بالبصيرة في
الدين ؛ ونجانا وإياهم من شهوات الغي ، وشبهات
المبطلين ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : فتفهمون ما من الله به على عموم المسلمين ،
وعلىنا وعليكم خاصة ، من ظهور الدعوة الإسلامية في هذه
الأوطان ، وإزالة الشرك وشعائره ، وذلك بدعوة الشيخ
وأنصاره ، رحمهم الله تعالى ، وعرفتم بالإسلام ، وسميتم به
من بين سائر أهل الأديان ، وهذه من أكبر النعم ، كما قال
تعالى : (هو سماكم المسلمين) [الحج : ٧٨] ودرج على
هذه الدعوة ، من اختصهم الله بنصرها ، ووسمهم بحمايتها .

ثم حصل الخلل والتفريط في حق الله ، والإعراض
عنه ، وأعظم ذلك التفرق والاختلاف ، الذي هو سبب الشر ،
وسبب تسلط الأعداء ، وحصل من الفتن وانحلال عرى
الإسلام ، ما لا يمكن حصره ولا استقصاؤه ، وذلك بما
كسبت أيدينا ويعفو عن كثير ، قال الله تعالى : (إن الله لا يغير
ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم) [الرعد : ١١] .

والواجب علينا وعليكم ، معرفة ذلك على التفصيل ،
ومعرفة أهله ومن قام به ، والاجتماع على ذلك ، والتواصي
به مثني وفرادي ، ولا يصدكم عن ذلك شبهة ولا شهوة ،
ولا تغتروا بمن يتكلم بكلام الحق ، ليتوصل به إلى الباطل ،
فإن هذا كثير ، وبسببه تنقذ الشبهات في قلوب العوام ،
الذين لا بصيرة لهم .

وقد عرفت ما يتعين علينا وعليكم ، من الحض على
الجهاد ، والقيام فيه ، ودفع من سعى في هتك حرمتهم ،
ودينهم ، وصيرهم أذلة بين الملأ ، والذي لم يكشف له هذا
الغطاء ، فهو مبخوس الحظ ، ومنكوس القلب ، عياداً بالله
من ذلك ، وفي بعض الآثار « إن الله يحب البصر الناقد عند
ورود الشبهات ، والعقل الراجح عند حلول الشهوات » .

والخلق بين رجل إما مدخول في اعتقاده ، أو منقوص
في عقله بطلب الدنيا ، وإيثارها على الحق وأهله ، والصنف
الثالث من عصمه الله ، قال تعالى : (وإن استنصروكم في
الدين فعليكم النصر) [الأنفال : ٧٢] .

ونحن والمسلمون جميعاً : ندعوكم بدعاية الإسلام ،
وحماية أهله ، والذب عنهم ، والقيام التام ، مع أن المسلمين
في أكمل نعمة وأتمها ، من ثبات القلوب ، وخذلان العدو ،
وضعفه ، ولكن نحب لكم الخير ، وأن تكونوا رؤساء فيه ،
وتعاونوا وتناصروا فيه ، قال الله تعالى : (وتعاونوا على البر

والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) [المائدة : ٢] .

وأعظم التعاون على البر والتقوى ، التعاون على نصر الإسلام والمسلمين ، والذب عن حرمه ، وجهاد من قصد تشييتهم وانتدب لعداوتهم ، وضد ذلك التعاون على الإثم والعدوان ، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وله أيضاً رحمه الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد الله بن عبد اللطيف ، إلى من يراه من الإخوان ، سلك الله بي وبهم صراطه المستقيم ، وثبتنا على دينه القويم ، وأعاذنا من الأهواء والطرق المفضية بسالكها إلى طريق الجحيم ، آمين ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

أما بعد : فالباعث لهذه النصيحة ، إقامة الحجة على المعاند ، والبيان للجاهل ، الذي نيته وقصده طلب الحق ، ولكنه ابتلى بالوساوس والغرور ؛ تعلمون - وفقنا الله وإياكم - أن الله بعث نبيه ﷺ بالهدى ودين الحق ، وهو ما جاء به ﷺ من البرهان والنور ، قال تعالى : (يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا إليكم نورا مبيناً) [النساء : ١٧٤] وقال تعالى : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) [الحشر : ٧] وقال تعالى : (فليحذر الذين

يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم)
[النور : ٦٣] الفتنة هي الشرك .

وفرض الله علينا الإخلاص في عبادته ، واتباع سنة
نبيه ، ولا يقبل لأحد شيئاً من الأعمال ، إلا بالقيام بهذين
الركنين ، الإخلاص ، والمتابعة ؛ فالإخلاص : أن يكون لله ؛
والمتابعة : أن يكون متبعاً لأمر رسوله ، لأن كل عبادة حدها
الأمر : ما أمر به الرسول ﷺ من غير اطراد عرفي ، ولا
اقتضاء عقلي ، ليست العبادة ما درج عليه عرف الناس .

وما اقتضته مقاييسهم وعقولهم : لها حد يقف المؤمن ،
والخائف من عقاب الله عنده ، وهو ما أمر به الرسول ، قال
ﷺ « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » وقال : « من
أحدث شيئاً ليس عليه أمرنا فهو رد » .

وما خرج أحد عن طريقته ، إلا سلك أحد طريقين ، إما
جفاء وإعراض ، وإما غلو وإفراط ، وهذه مصائد الشيطان ،
التي يصطاد بها بني آدم ، ولهذا حذر سبحانه عن الغلو ، قال
تعالى : (يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله
إلا الحق) [النساء : ١٧١] وفي الآية الأخرى : (لا تغلوا
في دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل
وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل) [المائدة : ٧٧] .

فلما من الله سبحانه : على المسلمين في آخر هذه
الآزمان ، التي اشتدت فيها غربة الدين ، باجتماع المسلمين

ورد لهم الكرة ولم شعثهم ، بإمام يدعوهم إلى دين الله وإلى طاعته ، بماله ونفسه ولسانه ، وهدى الله بسبب ذلك من هدى من البادية ، وعرفهم الإسلام ورغبهم فيه ودانوا به ، وهي من أعظم النعم عليهم وعلى المسلمين عموماً ، أن هداهم الله لدينه وعرفهم به ، وأخرجهم من ظلمات الكفر والجهل ، إلى نور الإسلام وطاعة ربهم ، وعرفهم دينهم الذي خلقوا له ، وتعبدهم الله سبحانه وبحمده به .

وقد كانوا قبل ذلك في جاهلية جهلاء ، وضلالة عمياء ، أشقى الناس في الدنيا ، من عاش منهم عاش شقياً ، ومن مات منهم ردى في النار ، فالواجب علينا وعليكم : معرفة هذه النعمة ، والقيام بحق الله تعالى في ذلك ، وشكر نعمه عليكم ، ولا تكونوا ك (الذين بدلوا نعمة الله كفراً وأحلوا قومهم دار البوار) [إبراهيم : ٢٨] .

قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقاً من الذين أوتوا الكتاب يردوكم بعد إيمانكم كافرين) وقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ، واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها) إلى قوله : (ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم ، يوم تبيض وجوه

وتسود وجوه فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم بعد إيمانكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون ، وأما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله هم فيها خالدون) [آل عمران : ١٠٢ - ١٠٧] .

قال ابن عباس : تبيض وجوه أهل السنة والجماعة ، وتسود وجوه أهل الفرقة والشناعة .

وقال تعالى : (شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه كبر على المشركين ما تدعوهم إليه) [الشورى : ١٣] وقال : (وما تفرق الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءتهم البينة) [البينة : ٤] .

والآيات في النهي عن التفرق في الدين كثيرة ، لكن القصد التنبيه على ما يلقيه الشيطان ويزينه للناس ، من التفرق والاختلاف ؛ والذي قصده الله والدار الآخرة ، يرد ما صدر وما سمع إلى كتاب الله وسنة رسوله ، قال تعالى : (فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول) [النساء : ٥٩] ولا عمل إلا بدليل وبرهان ، يطلب به صاحب العمل .

وقد بلغني : عن بعض من غره الغرور ، من الطعن في العلماء ، ورميهم بالمداهنة ، وأشباه هذه الأقاويل ، التي صدت أكثر الخلق عن دين الله ، وزين لهم الشيطان بسبب ذلك ، الطعن في الولاية بأمور ، حقيقتها البهتان ، والطعن

بالباطل ؛ وقد علمتم ما جاء به رسول الله ﷺ وفرضه من
السمع والطاعة .

قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا
الرسول وأولى الأمر منكم) [النساء : ٥٩] ولم يستثن
سبحانه وتعالى براً من فاجر ، ونهى ﷺ عن إنكار المنكر ،
إذا أفضى إلى الخروج عن طاعة أولى الأمر ، ونهى عن
قتالهم ، لما فيه من الفساد ؛ عن عبادة بن الصامت رضي الله
عنه ، قال : دعانا رسول الله ﷺ فبايعنا ، وكان فيما أخذ
علينا : أن بايعنا على السمع والطاعة ، في مكرهنا ومنشطنا ،
وعسرنا ويسرنا ، وأثرة علينا ، وأن لا ننازع الأمر أهله ،
قال : « إلا أن تروا كفراً بواحاً ، عندكم فيه من الله برهان »
أخرجاه في الصحيحين .

وقوله : « أن لا ننازع الأمر أهله » دليل على المنع من
قتال الأئمة ، إلا أن يروا كفراً بواحاً ؛ وهو الظاهر الذي قد
باح به صاحبه ، فطاعة ولي الأمر ، وترك منازعته ، طريقة
أهل السنة والجماعة ، وهذا هو فصل النزاع بين أهل السنة ،
وبين الخوارج والرافضة .

وعن حذيفة بن اليمان : قال : إن رسول الله ﷺ قال :
« اسمع وأطع للأمر ، وإن أخذ مالك وضرب ظهرك » وعن
ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من رأى من أميره
شيئاً يكرهه فليصبر ، فإنه ليس أحد خرج من السلطان شبراً

فمات ، مات ميتة جاهلية » وعن عبد الله بن عمر ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من خلع يداً من طاعة ، لقي الله يوم القيامة لا حجة له ، ومن مات وليس في عنقه بيعة ، مات ميتة جاهلية » .

فذكر في هذا الحديث : البيعة والطاعة ؛ فالخروج عليهم نقض للعهد والبيعة ، وترك طاعتهم ترك للطاعة ، وبهذه الأحاديث وأمثالها ، عمل أصحاب رسول الله ﷺ بها ، وعرفوا أنها من الأصول التي لا يقوم الإسلام إلا بها ، وشاهدوا من يزيد بن معاوية ، والحجاج ، ومن بعدهم خلا الخليفة الراشد ، عمر بن عبد العزيز ، أموراً ظاهرة ليست خفية ، ونهوا عن الخروج عليهم ، والطعن فيهم ، ورأوا أن الخارج عليهم خارج عن دعوة المسلمين ، إلى طريقة الخوارج .

ولهذا لما حج ابن عمر رضي الله عنهما مع الحجاج ، وطعن في رجله ، قيل له أنبايعك على الخروج على الحجاج وعزله ؟ وهو أمير من أمراء عبد الملك بن مروان ، غلظ الإنكار عليهم ، وقال : لا أنزع يداً من طاعة ، واحتج عليهم بالحديث الذي تقدم ذكره ؛ فإذا فهمتم ذلك ، فاشكروا نعمة الله عليكم بما منّ به من إمامة إسلامية ، تدعوكم إليه ظاهراً وباطناً ، مما سمعتم وصدقه الفعل ، من بذل المال والسلاح والقوة ، وإعانة المهاجرين لأجل دينه ، لا لقصد

سوى ذلك ، يعرف ذلك من عرفه ، ولا يجحده إلا منافق
فارق بقلبه ونيتة ، ما اعتقده المسلمون وقاموا به .

وأما الطعن على العلماء ، فالخطأ ما يعصم منه أحد ،
والحق ضالة المؤمن ، فمن كان عنده علم يقتضي الطعن ،
فليبين لهم جهاراً ، ولا يخاف في الله لومة لائم ، حتى يعرفوا
حقيقة الطعن وموجهه ، واحذروا التماذي في الضلالة ،
والخروج عن الجماعة ، فالحق عيوف ، والباطل شنوف ،
والشيطان متكئ على شماله ، يدأب بين الأمة بالعداوة
والشحناء ، عياداً بالله من فتنة جاهل مغرور ، أو خديعة فاجر
ذي دهي وفجور ، يميل به الهوى ، ويزين له الشيطان طريق
الغواية والردى .

والله أسأل أن يثبتنا وإياكم على دينه ، وأن لا يزيغ
قلوبنا بعد إذ هدانا ، وأن يهب لنا منه رحمة ، إنه هو
الوهاب ؛ وصلى الله على محمد ، وآله وصحبه وسلم .
وله أيضاً ، رحمه الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد الله بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن ، وحسن بن
حسين ، وسعد بن حمد بن عتيق ، ومحمد بن عبد اللطيف ،
إلى جناب عالي الجنب ، الإمام المفخم ، والرئيس المقدم :
عبد العزيز بن الإمام عبد الرحمن آل فيصل ، سلمه الله

تعالى ، وأكرمه بتقواه ، ونظمه في سلك من خافه واتقاه ،
وبتر من شأنه وقلاه ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : فالسبب الداعي لتحريره محض النصيحة ،
وتفهم حفظك الله : أن الله سبحانه وبحمده ، ما أنعم على
عباده نعمة أجل وأعظم من نعمة الإسلام ، لمن تمسك به ،
وقام بحقوقه ، ورعاه حق رعايته ، ومن أعظم فرائض
الإسلام ، التي جاء بها الرسول ﷺ الجماعة ، وأخبر ﷺ
أنه : « لا إسلام إلا بجماعة ، ولا جماعة إلا بالسمع
والطاعة » وهذا أمر غير خفي عليك ، ولا على أحد له معرفة
بفرائض الإسلام ، ومن الله سبحانه وبحمده في آخر هذا
الزمان - الذي اشتدت فيه غربة الإسلام ، وظهر فيه الفساد
في البر والبحر ، بفضله وكرمه - بهداية غالب بادية أهل نجد
خصوصاً رؤسائهم ، وجعل الله لك حظاً وافراً في إعاتهم ،
ببناء مساجدهم ومدنهم ، وفشا الإسلام في نجد جنوباً
وشمالاً ، والله سبحانه وبحمده له حكمة ، وله عناية بعباده ،
لا يعلمها إلا هو .

ورأينا أمراً يوجب الخلل على أهل الإسلام ، ودخول
التفرق في دولتهم ، وهو الاستبداد من دون إمامهم ، بزعمهم
أنه بنية الجهاد ، ولم يعلموا أن حقيقة الجهاد ومصالحة
العدو ، وبذل الذمة للعامة ، وإقامة الحدود ، أنها مختصة
بالإمام ، ومتعلقة به ، ولا لأحد من الرعية دخل في ذلك ،

إلا بولايته ؛ وقد سئل ﷺ عن الجهاد ، فأخبر بشروطه بقوله ﷺ : « من أنفق الكريمة ، وأطاع الإمام ، وياسر الشريك ، فهو المجاهد في سبيل الله » والذي يعقد له راية ، ويمضي في أمر من دون إذن الإمام ونيابته ، فلا هو من أهل الجهاد في سبيل الله .

وقد علمت حفظك الله : أنه لما صدر من الدويش جهلاً منه ، واستفتيت عالماً من علماء المسلمين ، وأفتاكم بالحق والدين ، الذي يدان به ، لم يلتفت إليه ، وهذا من أعظم الوهن في دين الله ، أن العالم يفتى بالحق ، ويعارض بالهوى والجهل ، مع أن الذين وقع الأمر عليهم ، لم ينبذ إليهم على سواء ، واستباحوا غنائمهم من غير أمر شرعي .

فالواجب عليك : حفظ ثغر الإسلام عن التلاعب به ، وأنه لا يغزو أحد من أهل الهجر إلا بإذن منك ، وأمير منك لو صاحب مطية ، وتسد الباب عنهم جملة ، لئلا يتمادوا في الأمر ، ويقع بسبب تماديهم وتغافلهم خلل كبير ، وذكرنا هذا قياماً بالواجب من النصيحة لك ، وخروجاً من كتمان العلم ، والله يمدك بمدد من عنده ، ويعينك على ما حملك ، وصلى الله على محمد ، سنة ١٣٣٨ هـ .

وقال بعضهم ، رحمه الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي هدانا لتوحيد العبادة ، الذي هو أساس الملة والدين ، ومفتتح دعوة المرسلين ، وقد غلط في مسمى التوحيد ، الأذكياء من المتأخرين ، والفقهاء ، والصوفية ، والمتكلمين ، وهذا التوحيد هو توحيد القصد والإرادة ، وهو أن لا يعبد إلا الله وحده ، وأن لا يعبد إلا بما شرع ، كما قال تعالى : (قل إنما أمرت أن أعبد الله ولا أشرك به إليه أدعو وإليه مآب) [الرعد : ٣٦] وقال : (قل إني أمرت أن أعبد الله مخلصاً له الدين) [الزمر : ١١] .

والآيات في هذا التوحيد ، أكثر من أن تحصر ؛ فوفقنا سبحانه وبحمده ، لفهم ما اختلف فيه من الحق بإذنه ، وكان بحمد الله عن علم وإخلاص ، وصدق ويقين ، وجعلنا على ذلك مجتمعين مؤتلفين ، متناصرين غير مفترقين ، ولا مختلفين ، اللهم اجعلنا لنعمك شاكرين ذاكرين ، وبالعمل بكتابك معتصمين مستمسكين .

وأشهد أن لا إله إلا الله الملك الحق المبين ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله سيد المرسلين ، وإمام المتقين ، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، وصحبه أجمعين ، ومن تبعهم من بإحسان إلى يوم الدين ، وسلم تسليمًا .

وبعد : فإن الله تعالى أكمل لنا الدين ، وأتم نعمته على

عباده المؤمنين ، فيما أوحاه إلى عبده ورسوله الصادق الأمين ، فقال تعالى : (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً) [المائدة : ٣] وأوجب على عباده أن يكونوا بحبله معتصمين ، وبالعمل به مستمسكين ، فقال جل ذكره : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ، واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) [آل عمران : ١٠٢ ، ١٠٣] وحبله هو القرآن ، والتمسك به علماً وعملاً ، يجمع الإسلام والإيمان وشرائع الدين .

وذلك لا يحصل للمسلمين المؤمنين ، إلا إذا كانوا على العمل بالحق مجتمعين مؤتلفين ، متعاونين متناصرين ، فبهذا يكون لهم الظهور ، ويقوم به الدين ، كما قال تعالى : (شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه) [الشورى : ١٣] فأمر تعالى عباده بإقامة الدين ، الذي أكمله لهم على لسان سيد المرسلين ، ونهاهم عن التفرق فيه ، لأن التفرق ينافي إقامة الحق الذي شرعه ، وبعث به هذا النبي الذي ختم به المرسلين ، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين .

ولما كان هذا الاجتماع العظيم ، وما يحصل به من المصالح العظيمة ، وعدم التفرق والاختلاف ، يتوقف على

مشروعية نصب إمام ، يبايعه المسلمون على السمع والطاعة ، في المنشط والمكره ، والأثرة عليهم ، ولهذا بايع المهاجرون والأنصار ، أبا بكر الصديق رضي الله عنه ، في اليوم الذي توفي فيه رسول الله ﷺ ، خشية التفرق والاختلاف ، رضي الله عنهم أجمعين ، قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً) [النساء : ٥٩] .

وفي الأحاديث أيضاً ما يؤكد ذلك ويوجبه ، لما فيه من المصالح ، لأن عدمه يفضي إلى التفرق والاختلاف ، وذهاب الدين ، فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن يطع الأمير فقد أطاعني ، ومن يعص الأمير فقد عصاني ، وإنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به » ، وعن أنس مرفوعاً « اسمعوا وأطيعوا ، وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة » وعن عبادة بن الصامت ، قال : بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة ، في العسر واليسر ، والمنشط والمكره ، وعلى الأثرة علينا ، وأن لا ننزع الأمر أهله ، وأن نقول الحق حيث كان ، لا نخاف في الله لومة لائم .

وعن أبي هريرة مرفوعاً « من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر ، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبراً إلا مات ميتة

جاهلية ، ومن قاتل تحت راية عمية ، يغضب لعصبية ، أو يدعو أو ينصر عصبية ، فيقتل ، فقتلته جاهلية ، ومن خرج على أمتي بسيف ، يضرب برها وفاجرها ، لا يخشى لمؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده ، فليس مني ولست منه » .

وسأل يزيد بن سلمة الجعفي رسول الله ﷺ ، قال : أرأيت يا رسول الله ، إن قام علينا أمراء يسألونا حقهم ، ويمنعونا حقنا ، فما تأمرنا ؟ قال : « اسمعوا وأطيعوا ، فإنما عليه ما حمل وعليكم ما حملتم » وعن ابن عمر مرفوعاً « من خلع يداً من طاعة أميره ، لقي الله ولا حجة له ، ومن مات وليس في عنقه بيعة ، مات ميتة جاهلية » .

وعن الحارث الأشعري مرفوعاً « أمركم بخمس ، بالجماعة ، والسمع ، والطاعة ، والجهاد في سبيل الله ، فإن من خرج عن الجماعة قيد شبر ، فقد خلع ربة الإسلام من عنقه ، إلا أن يراجع ، ومن دعا بدعوة الجاهلية فهو من جثى جهنم ، وإن صلى وصام ، وزعم أنه مسلم » وفي صحيح مسلم مرفوعاً « من أتاكم وأمركم على رجل واحد ، يريد أن يشق عصاكم ، ويفرق جماعتكم ، فاقتلوه » ولم نذكر من الأحاديث إلا بعضها ، وفيما لم نذكر تشديد في حق من خرج عن الجماعة ، وعصى الإمام ، ولم يسمع ويطلع للإمام .

نسأل الله : أن يجعلنا على الحق أعواناً ، وعلى طاعته إخواناً ، مؤتلفين ، آمين ، وأن يوزعنا شكر ما أنعم به علينا

من دين الإسلام ، والاجتماع عليه ، والدعوة إليه ، والحث على لزومه بذكره ، وعدم الغفلة عنه ، والقيام بالنصيحة لمن وجبت له ، وبالله التوفيق .

وعلى الإمام وفقه الله تعالى : أن يعمل بثلاث آيات من كتاب الله ، تجمع له الخير كله ، وتدفع عنه الشر كله ، ونظائرها في الكتاب والسنة كثيرة جداً ، الآية الأولى ، قوله : (ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون ، إنهم لن يغنوا عنك من الله شيئاً وإن الظالمين بعضهم أولياء بعض والله ولي المتقين) [الجاثية : ١٨ ، ١٩] فنهاه تعالى عن اتباع أهواء الذين لا يعلمون ، لما فيه من مخالفة الشريعة والخروج عنها ، إلى ما يسخط الله تعالى ، ويحل نقمته وعقوبته ، والشريعة : ما أمر الله به رسوله والمؤمنين ، وأوجب عليهم أن يفعلوه ، وأن يتركوا ما نهاهم عنه ، خالصاً لوجهه الكريم .

ومن ذلك : الذي أمر الله به نبيه ، وأوجبه عليه ، وعلى من ولي أمر المسلمين إلى يوم القيامة ، قوله تعالى : (فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر فإذا عزممت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين) [آل عمران : ١٥٩] وقد بين النبي ﷺ معنى هذه الآية فيما صح عنه ، ففي صحيح مسلم وغيره ، أنه قال : « اللهم من ولي من أمور

أمتي شيئاً فرفق بهم فافرق به ، ومن شق عليهم فشق عليه » .
وكان ﷺ يأمر أمراءه وعماله ، ويقول : « يسروا ولا تعسروا ، وبشروا ولا تنفروا » ويقول : « إنما بعثتم ميسرين ، ولم تبعثوا معسرين » والتيسير دعوة إلى الإسلام ، وترغيب للناس في قبوله ، والدخول فيه ، لأن من صحت سيرته ، وحسنت سيرته ، أقبلت القلوب إليه ، وصغت إليه ، وصفت عليه ، والضد بالضد ، وبالله التوفيق ، والعمل بهذه الآيات والأحاديث ، من أعظم ما تشكر به النعم ، وتستدفع به النقم .

ومما أمر الله به نبيه ، ورضيه له واختاره له ، ولأنبيائه ورسله ، ولمن له عقل ودين ، قوله تعالى : (واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان أمره فرطاً) [الكهف : ٢٨] فما أعظمها من آية ، وما أنفعها للقلوب لمن عمل بها ؟ فذكر الخير وسببه وأمر به ، وذكر الشر وسببه ونهى عنه أشد النهي ، فتدبر .

وعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال : « إذا أراد الله بالأمر خيراً ، جعل له وزير صدق ، إن نسي ذكره ، وإن ذكر أعانه ، وإذا أراد الله به غير ذلك ، جعل له وزير سوء ، إن نسي لم يذكره ، وإن ذكر لم يعنه » .

وعن أبي سعيد مرفوعاً « ما بعث الله من نبي ، ولا استخلف من خليفة ، إلا كانت له بطانتان ، بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه ، وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه ، والمعصوم من عصمه الله » وفي الحديث الصحيح « كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته » وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلت وإليه أنيب ، وصلى الله على محمد أشرف المرسلين ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، وسلم تسليماً كثيراً .

وقال الشيخ : محمد بن عبد اللطيف ، وفقه الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من محمد بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن ، إلى الأخوين : فيصل الدويش ، وسلطان بن بجاد بن حميد ، ومن لديهما من الإخوان ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

أما بعد : فالموجب لهذا الكتاب ، والداعي إليه ، هو النصح لكم والشفقة عليكم ، لأن من حقكم علينا بذل ذلك لكم ، وقد بلغنا اجتماعكم ، وتزاوركهم ، فإن كان المراد بذلك التذكر بما من الله به عليكم ، من نعمة الإسلام ، واجتماع الكلمة ، وذهاب العدو ، والحرص على التزام هذه الإمامة والولاية ، والقيام بحقها ، فما أحسن ذلك .

وإن كان الاجتماع إنما هو للفرق والاختلاف ، الذي

هو من دين الجاهلية الأولى ، والطعن على من ولاه الله عليكم ، وعييه ، وثلبه ، وتتبع عثراته للتشنيع عليه ، ونسبة علمائه إلى المداهنة والسكوت ، فهذه — والله — وصمة عظيمة ، وزلة وخيمة ، وقاكم الله شرها ، وحال بينكم وبين أسبابها . فأذكركم إخواني أولاً : نعمة الإسلام ، وما من الله به عليكم من الانتقال ، عن عوائد الآباء والأجداد ، وسوالفهم ، التي خالفوا في أكثرها ما جاء في الكتاب والسنة ؛ واتباع هذا النبي الكريم ﷺ ، الذي جعل الله بعثته رحمة للعالمين ، ومحجة للسالكين ، وحجة على أعداء الملة والدين ، فاشكروا مولاكم على ذلك .

واشكروه أيضاً : على ما من به في هذا الزمان ، من ولاية هذا الإمام ، الذي أسبغ الله عليكم على يديه ، من النعم العظيمة ، ودفع به عنكم من النقم الكثيرة ، وخولكم مما أعطاه الله ، وتابع عليكم إحسانه ، صغيركم وكبيركم ، وقام بما أوجب الله عليه ، حسب الطاقة والإمكان ، ونظره في مصالح المسلمين ، وما يعود نفعه عليهم ، ودفع المضار عنهم ، وحسم مواد الشر أولى من نظركم ، والكمال لم يحصل لمن هو أفضل منه .

فالذي يطلب الأمور على الكمال ، وأن تكون على سيرة الخلفاء ، فهو طالب محالاً ؛ فاسمعوا له وأطيعوا ، وراعوا حقه وولايته عليكم ، واحذروا غرور الشيطان ، وتسويله

وخذعه ومكره ، فإنه متكىء على شماله ، يدأب بين الأمة بإلقاء الشحناء والعداوة ، وتفريق الكلمة بين المسلمين عادة له مذ كان ، ولا يسلم من مكره إلا من راقب الله في سره وعلايته ، ووقف عند أقواله وأعماله ، وحركاته وسكناته ، وتفكر في عاقبة ما يصير إليه في مآله ، وراجع أهل البصائر والمعرفة من أهل العلم ، الذين لهم قدم راسخ في المعرفة والفهم .

فإن كان أحد ممن يدعي العلم زين لكم ذلك ، وألقى عليكم التشكيكات والتشبهات ، وحسن لكم طريقة أهل البدع والضلالات ، فاعلموا : أنه منفاخ سوء ، يبدي لكم ما يخفيه كيده ، ويلبس عليكم دينكم ؛ فإن كان يدعي أن معه دليلاً ، من الكتاب والسنة ، في الطعن على الأئمة والولادة وعلمائهم ، فليبرز إلينا بما لديه ، فنحن له مقابلون ومناظرون بالحجج القاطعة ، والبراهين الساطعة ، من كتاب الله وسنة نبيه محمد ﷺ ، وسيرة الخلفاء المهديين ، التي تجلو عن القلب عماه ، وترد المعارض عن انتكاسه .

فوالله ثم والله : إنا لا نعلم على وجه الأرض شرقاً وغرباً ، وشمالاً وجنوباً ، شخصاً أحق وأولى بالإمامة منه ، ونعتقد صحة إمامته وثبوتها ، لأن إمامته إمامة إسلامية ، وولايته ولاية دينية ، فلو نعلم أن عليه من المثالب والمطاعن شيئاً يوجب مخالفته ومنابدته ، لكننا أولى منكم بالنصح له

وتحذيره ومراجعته ، فإنه — والله الحمد — يقبل الحق ممن جاء به ، ولا يستنكف من الناصح ؛ ومقاماته ونصحه ، ومدافعته عن الإسلام وأهله ، وبذل إحسانه ، وعفوه وعدم انتقامه ، شهيرة بين الورى ، لا يجحدها إلا معاند مما حل .

وأيضاً : حرصه على اجتماع المسلمين ، وعدم اختلافهم معلوم ، لا يخفى على منصف ، فأفيقوا عن سكرتكم ، وانتبهوا من رقدتكم ، قبل أن تزل قدم بعد ثبوتها ، وأقول لكم مثل ما حكاه الله عن مؤمن آل فرعون (فستذكرون ما أقول لكم وأفوض أمري إلى الله إن الله بصير بالعباد) [غافر : ٤٤] .

فلا تنسوا عباد الله إحسان إمامكم ، ومعروفه عليكم ، فإن نعمة الله تترى عليكم باطناً وظاهراً ، والنعم إذا شكرت قرت ، وإذا كفرت وجحدت فرت ، فارجعوا إلى مولاكم بالتوبة والندم ، والانطراح بين يدي الله أولاً ، لأنه مقلب القلوب والأبصار ، وبين يدي إمامكم وعلمائه ترشدوا ، فهذا الواجب لكم علينا ، الذي تعبدنا الله به ، وهو الذي نحبه ونرضاه لكم ، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ، وصلى الله على محمد .

وقال أيضاً الشيخ : محمد بن عبد اللطيف ، والشيخ سعد بن حمد بن عتيق ، والشيخ عبد الله بن عبد العزيز العنقري ، والشيخ عمر بن محمد بن سليم ، والشيخ محمد بن

إبراهيم بن عبد اللطيف ، وفقهم الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل ، بقايا من أهل العلم ، يدعون من ضل إلى الهدى ، ويصبرون منهم على الأذى ، يحيون بكتاب الله عز وجل الموتى ، ويبصرون بنور الله أهل العمى ، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه ، وكم من ضال تائه قد هدوه ، فما أحسن أثرهم على الناس ، وما أقبح أثر الناس عليهم ، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين .

ونشهد : أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، إله الأولين والآخرين ، وقيوم السموات والأرضين ؛ ونشهد : أن محمداً عبده ورسوله ، إمام المتقين ، وقائد الغر المحجلين ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ، والتابعين ، ومن سلك طريقهم إلى يوم الدين .

أما بعد : فإنه لا يخفى على من نور الله قلبه ، وألهمه رشده ، ما من الله به على أهل نجد ، من معرفة ما بعث الله به رسوله ﷺ من الهدى ودين الحق ، والعمل بذلك ، والدعوة إليه على بصيرة ، والاجتماع على ذلك ، والاتلاف عليه ، وما حصل بذلك من العز والظهور ، وإقامة دين الله ، وقهر أعدائه .

وقد كان أهل نجد ، قبل هذه الدعوة الإسلامية ، التي من الله بها على يد شيخ الإسلام ، محمد بن عبد الوهاب ، رحمه الله تعالى ، في شر عظيم من التفرق والاختلاف ، والفتن العريضة ، من الشرك بالله فما دونه ، من سفك الدماء ، وأخذ الأموال بغير حق ، وإخافة السبل ؛ وليس لهم إمامة يجتمعون عليها ، ولا عقيدة صحيحة يعولون عليها ؛ بل هم في أمر مريج ، حتى أزال الله ذلك بدعوة هذا الشيخ ، رحمه الله تعالى .

فإنه قام بهذه الدعوة أتم القيام ، ووازره على ذلك ، ونصره الإمام محمد بن سعود ، وأولاده وإخوانه ، فجزاهم الله عن الإسلام والمسلمين خيراً ، فبسببهم دخل الناس في دين الله أفواجاً ، ونفذت الدعوة الإسلامية ، وشملت كافة أهل نجد ، البادية والحاضرة ، وقام علم الجهاد ، وانقمع أهل الغي والفساد .

ثم لما وقع الخلل من كثير من الناس ، من عدم القيام بشكر هذه النعمة ورعايتها ، ابتلوا بوقوع التفرق والاختلاف ، وتسلبت الأعداء ، والرجوع إلى كثير من عوائدهم السالفة ، حتى من الله في آخر هذا الزمان ، بظهور الإمام : عبد العزيز بن عبد الرحمن آل فيصل ، أيده الله ووفقه ، وما من الله به في ولايته ، من انتشار هذه الدعوة الإسلامية ، والملة الحنيفية ، وقمع من خالفها ، وإقبال كثير من البادية

والحاضرة على هذا الدين ، وترك عوائدهم الباطلة .

وكذلك ما حصل بسببه ، من هدم القباب ، ومحو معاهد الشرك والبدع ، وردع أهل المعاصي والمخالفات ، وإقامة دين الله في الحرمين الشريفين ، زادهما الله تعالى تشريفاً وتكريماً ، وكذلك ما منّ الله به على قبائل العرب ، من الاجتماع بعد الفرقة ، والائتلاف بعد العداوة التي كانت بينهم ، والأمن والطمأنينة بعد الخوف ، حتى صار الراكب يسير من الشام إلى اليمن ، لا يخشى إلا الله ؛ وهذه النعم يجب شكرها على جميع المسلمين ، والحذر من الأسباب التي توجب زوالها ، أعاذنا الله وإخواننا المسلمين من ذلك .

إذا علم ذلك : فإنه لما رأينا ما وقع من كثير من الناس من الاختلاف ، والخوض في دين الله ، والقول على الله بلا علم ، والتجرؤ على ذلك ، من غير مبالاة بالكلام على جهل ، وعدم بصيرة فيما يتكلم به الإنسان ، خشينا أن تكون هذه الأمور ، سبباً لزوال النعمة العظيمة ، فتعين علينا : أن نكتب هذه الكلمات ، نصيحة لله ولعباده ، أخذاً بقوله ﷺ : « الدين النصيحة » قالها ثلاثاً .

فنقول : الكلام في هذا المقام ، على فصول ؛ الفصل الأول : في القول على الله وعلى رسوله بلا علم ؛ الفصل الثاني : في حقوق الإمامة والبيعة ، وما يجب لولي الأمر من الحقوق على رعيته ، وما يجب لهم عليه ؛ الفصل الثالث :

في التحذير من التفرق والاختلاف ، وبيان حرمة المسلم ، وما يجب له من الحقوق .

الفصل الأول

في القول على الله وعلى رسوله بلا علم

ليعلم الناصح لنفسه : أن القول على الله بلا علم في أسمائه وصفاته ، وشرعه وأحكامه ودينه ، من أعظم المحرمات ، كما قال الله تعالى : (قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون) [الأعراف : ٣٣] وقال تعالى : (ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون) [النحل : ١١٦] وفي الحديث عنه ﷺ أنه قال : « من يقل علي ما لم أقل ، فليتبوأ مقعده من النار » رواه البخاري .

قال ابن القيم : رحمه الله تعالى ، في أعلام الموقعين - في الكلام على الآية الأولى - إنه سبحانه وتعالى : رتب المحرمات أربع مراتب ، وبدأ بأسهلها وهو الفواحش ، ثم ثنى بما هو أشد تحريماً منه ، وهو الإثم والظلم ، ثم ثلث بما هو أعظم تحريماً منها ، وهو الشرك به سبحانه ، ثم رابع بما هو أشد تحريماً من ذلك كله ، وهو القول عليه بلا علم ، وهذا يعم القول عليه سبحانه بلا علم في

أسمائه ، وصفاته ، وأفعاله ، وفي دينه ، وشرعه .

وقال تعالى : (ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون ، متاع قليل ولهم عذاب أليم) [النحل : ١١٦ ، ١١٧] فتقدم إليهم سبحانه بالوعيد على الكذب عليه في أحكامه ، وقولهم — لما لم يحرمه — هذا حرام ، ولما لم يحله هذا حلال ، وهذا بيان منه سبحانه : أنه لا يجوز للعبد أن يقول هذا حلال ، وهذا حرام ، إلا لما علم أن الله سبحانه أحله وحرمه .

وقال بعض السلف ، ليتق أحدكم أن يقول : أحل الله كذا وحرم كذا ، فيقول الله له كذبت ، لم أحل كذا ولم أحرم كذا ، فلا ينبغي أن يقول لما لا يعلم ورود الوحي المبين بتحليله وتحريمه ، أحله الله ، وحرمه الله ، بمجرد التقليد ، أو التأويل ، انتهى .

فتبين مما تقدم : تحريم القول على الله بلا علم ، وتحريم الافتاء في دين الله وشرعه ، بمجرد الرأي والهوى ، وفاعل ذلك ومنتحله ، يبوء بإثمه وإثم من استفته ، قال تعالى : (ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم ألا ساء ما يزرون) [النحل : ٢٥] .

وقال ابن القيم أيضاً ، في كتابه الأعلام : وقد روى الإمام أحمد ، وابن ماجه ، عن النبي ﷺ « من أفتى بغير علم

كان إثم ذلك على الذي أفناه » وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور الرجال ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، فإذا لم يبق عالم ، اتخذ الناس رؤساء جهالاً ، فسئلوا ، فافتوا بغير علم ، فضلوا وأضلوا » وفي أثر مرفوع ، ذكره أبو الفرج وغيره « من أفتى الناس بغير علم ، لعنته ملائكة السماء ، وملائكة الأرض » .

وكان مالك رحمه الله تعالى يقول : من سئل عن مسألة ، فينبغي له قبل أن يجيب فيها : أن يعرض نفسه على الجنة والنار ، وكيف يكون خلاصه في الآخرة ، ثم يجيب فيها .

وسئل عن مسألة ، فقال لا أدري ، ف قيل له : إنها مسألة خفيفة سهلة ، فغضب وقال : ليس في العلم شيء خفيف ، أما سمعت الله يقول : (إنا سنلقي عليك قولاً ثقیلاً) [المزمّل : ٥] فالعلم كله ثقیل وخاصة ما يسأل عنه يوم القيامة ، وقال : ما أفيتت حتى شهد لي سبعون أنني أهل لذلك ، انتهى .

ومن القول على الله بلا علم : تفسير القرآن بغير معناه ، والاستدلال به على غير المراد به ، استناداً إلى الآراء والأهواء والشهوات ، وهذا يفعله كثير من الجهلة الغوغاء ، وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : « من قال في القرآن برأيه ، أو

بما لا يعلم ، فليتبوأ مقعده من النار ، وأخطأ ولو أصاب .

وقال أبو بكر الصديق لما سئل عن قوله تعالى :
(وفاكهة وأبا) [عبس : ٣١] فقال : أيّ سماء تظلني ، وأيّ
أرض تقلني ؟ إذا أنا قلت في كتاب الله ما لا أعلم ؛ وعن عمر
رضي الله عنه ، قال : ما أخاف على هذه الأمة ، من مؤمن
ينهاه إيمانه ، ولا فاسق بين فسقه ، ولكن أخاف عليها رجلاً
قرأ القرآن ، حتى أذلقه بلسانه ، ثم تأوله على غير تأويله ،
رواه ابن عبد البر .

فالواجب على طالب الحق ، إذا أشكل عليه شيء ،
سؤال العلماء ، والرجوع إليهم في الأحكام الشرعية ، قال الله
تعالى : (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) [النحل :
٤٣] وقد أخبر النبي ﷺ في الحديث المتقدم : أن من اتخذ
رؤساء جهالاً ، فسألهم فأفتوه بغير علم ، فقد ضلوا
وأضلوه ، وفي حديث صاحب الشجرة « ألا سألوا إذ لم
يعلموا ، فإنما شفاء العي السؤال » وقال بعض السلف : إن
هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم .

ومما ينبغي التنبيه عليه : ما وقع من كثير من الجهلة ،
من اتهام أهل العلم والدين ، بالمداهنة والتقصير ، وترك
القيام بما وجب عليهم من أمر الله سبحانه ، وكتمان ما
يعلمون من الحق ، والسكوت عن بيانه ، ولم يدر هؤلاء
الجهلة : أن اغتيال أهل العلم والدين ، والتفكه بأعراض

المؤمنين ، سم قاتل ، وداء دفين ، وإثم واضح مبين ، قال تعالى : (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً) [الأحزاب : ٥٨] .

أقلوا عليهم لا أبا لأبيكمو من اللوم أوسدوا المكان الذي سدّوا فإذا سمع المنصف هذه الآيات ، والأحاديث ، والآثار ، وكلام المحققين من أهل العلم والبصائر ، وعلم أنه موقوف بين يدي الله ، ومسؤول عما يقول ويعمل ، وقف عند حده ، واكتفى به عن غيره ؛ وأما من غلب عليه الجهل والهوى ، وأعجب برأيه ، فلا حيلة فيه ، نسأل الله العافية لنا ولإخواننا المسلمين ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

الفصل الثاني

في حقوق الإمامة والبيعة ، وما يجب لولي الأمر على رعيته ، وما يجب لهم عليه

قد علم بالضرورة من دين الإسلام : أنه لا دين إلا بجماعة ، ولا جماعة إلا بإمامة ، ولا إمامة إلا بسمع وطاعة ، وأن الخروج عن طاعة ولي الأمر ، والافتيات عليه ، من أعظم أسباب الفساد في البلاد والعباد ، والعدول عن سبيل الهدى والرشاد .

قال الله تعالى : (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعم)

يعظكم به إن الله كان سميعاً بصيراً ، يا أيها الذين آمنوا
أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فإن تنازعتم في
شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر
ذلك خير وأحسن تأويلاً ([النساء : ٥٨ - ٥٩] .

قال شيخ الإسلام ، رحمه الله تعالى - في السياسة
الشرعية - قال العلماء : نزلت الآية الأولى في ولاية الأمور ،
عليهم أن يؤدوا الأمانات إلى أهلها ، وإذا حكموا بين الناس
أن يحكموا بالعدل ، ونزلت الآية الثانية في الرعية ، من
الجيوش وغيرهم ، عليهم أن يطيعوا ولاية الأمر الفاعلين
لذلك ، في قسمهم وحكمهم ، ومغازيهم وغير ذلك ، إلا أن
يأمرؤا بمعصية الله ، فإذا أمرؤا بمعصية الله ، فلا طاعة
لمخلوق في معصية الخالق .

وإن تنازعوا في شيء ردوه إلى كتاب الله ، وسنة
رسول الله ﷺ ، وإن لم يفعل ولاية الأمور ذلك ، أطيعوا فيما
يأمرؤن به من طاعة الله ، لأن ذلك من طاعة الله وطاعة
رسول الله ﷺ ، وأدبت حقوقهم إليهم ، كما أمر الله ورسوله ،
قال تعالى : (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على
الإثم والعدوان) [المائدة : ٢] .

وإذا كانت الآية قد أوجبت أداء الأمانات إلى أهلها ،
والحكم بالعدل ، فهذا يجمع السياسة العادلة ، والولاية

الصالحة ؛ وفي الصحيحين عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه ، قال : دعانا رسول الله ﷺ ، فبايعنا ، وكان فيما أخذ علينا : أن بايعنا على السمع والطاعة ، في مكرها ومنشطنا ، وعسرنا ويسرنا ، وأثرة علينا ، وأن لا ننازع الأمر أهله ، قال : « إلا أن تروا كفراً بواحاً ، عندكم فيه من الله برهان » .

وروى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : « من خرج من الطاعة ، وفارق الجماعة ، فمات مات ميتة جاهلية ، ومن قاتل تحت راية عمية ، يغضب لعصبية ، أو يدعو إلى عصبية ، أو ينصر عصبية ، فقتل ، فقتلته جاهلية ، ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها ، ولا يتحاشى من مؤمنها ، ولا يفي لذي عهد عهده ، فليس مني ولست منه » .

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « الغزو غزوان ، فأما من ابتغى به وجه الله ، وأطاع الإمام ، وأنفق الكريمة ، وياسر الشريك ، فإن نومه ونبهته أجر كله ؛ وأما من غزا فخراً ورياءً ، وعصى الإمام ، وأفسد في الأرض ، فإنه لم يرجع بالكفاف » رواه مالك وأبو داود والنسائي ، وعن ابن عمر مرفوعاً « الأمير يسمع له ويطاع فيما أحب وكره ، إلا أن يأمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة » أخرجاه .

ولمسلم عن حذيفة مرفوعاً « تكون بعدي أئمة لا يهتدون

بهديي ، ولا يستنون بسنتي ، وسيكون فيكم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس » قال : قلت : كيف أصنع يا رسول الله ، إن أدركت ذلك ؟ قال : « تسمع وتطيع للأمر ، وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك ، فاسمع وأطع » وفي حديث الحارث الأشعري ، الذي رواه الإمام أحمد : أن النبي ﷺ قال : « وأنا أمركم بخمس الله أمرني بهن ، السمع ، والطاعة ، والجهد ، والهجرة ، والجماعة ، فإنه من خرج من الجماعة قيد شبر ، فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه » .

قال الشيخ : عبد اللطيف بن الشيخ عبد الرحمن ، رحمهما الله تعالى : وهذه الخمس المذكورة في الحديث ، ألحقها بعضهم بالأركان الإسلامية التي لا يستقيم بناؤه ولا يستقر إلا بها ، خلافاً لما كانت عليه الجاهلية ، من ترك الجماعة والسمع والطاعة ، انتهى .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية — في السياسة الشرعية — يجب أن يعرف أن ولاية أمور الناس ، من أعظم واجبات الدين ، بل لا قيام للدين والدنيا إلا بها ، فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم ، إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض ، ولا بدّ لهم عند الاجتماع من رأس — إلى أن قال — فإن الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، ولا يتم ذلك إلا بقوة وإمارة ، وكذلك سائر ما أوجب الله تعالى من الجهاد والعدل ، وإقامة الحج والجمع والأعياد ، ونصر المظلوم ،

وإقامة الحدود ، لا يتم إلا بالقوة والإمارة .

ولهذا روي : أن السلطان ظل الله في الأرض ؛ ويقال : ستون سنة من إمام جائر ، أصلح من ليلة واحدة بلا سلطان ، والتجربة تبين ذلك ؛ ولهذا كان السلف ، كالفضيل بن عياض ، وأحمد بن حنبل وغيرهما ، يقولون : لو كان لنا دعوة مستجابة ، لدعونا بها للسلطان - إلى أن قال - فالواجب اتخاذ الإمارة ديناً ، وقربة يتقرب بها إلى الله ، فإن التقرب إليه فيها بطاعته وطاعة رسوله ، من أفضل القربات ، وإنما يفسد فيها حال أكثر الناس ، لابتغاء الرياسة والمال ، انتهى .

وقال ابن رجب رحمه الله تعالى - في شرح الأربعين - وأما السمع والطاعة لولادة أمور المسلمين ، ففيها سعادة الدنيا ، وبها تنتظم مصالح العباد ، في معاشهم ، وبها يستعينون على إظهار دينهم ، وطاعة ربهم ، كما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : إن الناس لا يصلحهم إلا إمام بر أو فاجر ، إن كان فاجراً عبد المؤمن فيها ربه ، وحمل الفاجر فيها إلى أجله .

وقال الحسن في الأمراء ، هم يلون من أمورنا خمساً الجمعة ، والجماعة ، والعيد ، والثغور ، والحدود ، والله لا يستقيم الدين إلا بهم ، وإن جاروا وظلموا ، والله لما

يصلح الله بهم أكثر مما يفسدون ، مع أن طاعتهم والله لغيظ ، وإن فرقتهم لكفر ، انتهى .

إذا فهم ما تقدم ، من النصوص القرآنية ، والأحاديث النبوية ، وكلام العلماء المحققين ، في وجوب السمع والطاعة لولي الأمر ، وتحريم منازعته والخروج عليه ، وأن المصالح الدينية والدينية لا انتظام لها إلا بالإمامة والجماعة ، تبين أن الخروج عن طاعة ولي الأمر ، والافتيات عليه ، بغزو أو غيره ، معصية ومشاقة لله ورسوله ، ومخالفة لما عليه أهل السنة والجماعة .

وأما ما قد يقع من ولادة الأمور ، من المعاصي والمخالفات ، التي لا توجب الكفر ، والخروج من الإسلام ، فالواجب فيها : مناصحتهم على الوجه الشرعي برفق ؛ واتباع ما كان عليه السلف الصالح ، من عدم التشنيع عليهم في المجالس ، ومجامع الناس ، واعتقاد أن ذلك من إنكار المنكر ، الواجب إنكاره على العباد ، وهذا غلط فاحش ، وجهل ظاهر ، لا يعلم صاحبه ما يترتب عليه ، من المفساد العظيم في الدين والدنيا ، كما يعرف ذلك من نور الله قلبه ، وعرف طريقة السلف الصالح ، وأئمة الدين .

قال شيخ الإسلام : محمد بن عبد الوهاب ، رحمه الله تعالى في رسالة له ، ذكرنا ها ههنا لعظم فائدتها ، قال رحمه الله تعالى : بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد بن

عبد الوهاب ، إلى من يصل إليه هذا الكتاب من الإخوان ،
سلام الله عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد : يجري عندكم
أمر تجري عندنا من سابق ، وننصح إخواننا إذا جرى منها
شيء ، حتى فهموها ، وسببها : أن بعض أهل الدين ينكر
منكراً ، وهو مصيب ، لكن يخطيء في تغليظ الأمر ، إلى
شيء يوجب الفرقه بين الإخوان .

وقد قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق
تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ، واعتصموا بحبل الله
جميعاً ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف
بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً وكنتم على شفا حفرة من
النار فأنقذكم منها كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون)
[آل عمران : ١٠٢ ، ١٠٣] .

وقال ﷺ : « إن الله يرضى لكم ثلاثاً : أن تعبدوه
ولا تشركوا به شيئاً ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً
ولا تفرقوا ، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم » وأهل العلم
يقولون : الذي يأمر بالمعروف ، وينهى عن المنكر ، يحتاج
إلى ثلاث : أن يعرف ما يأمر به وينهى عنه ، ويكون رفيقاً
فيما يأمر به وينهى عنه ، صابراً على ما جاءه من الأذى ،
وأنتم محتاجون للحرص على فهم هذا والعمل به ، فإن الخلل
إنما يدخل على صاحب الدين ، من قلة العمل بهذا ، أو قلة
فهمه .

وأيضاً ، يذكر العلماء : أن إنكار المنكر ، إذا صار يحصل بسببه افتراق ، لم يجز إنكاره ، فالله الله في العمل بما ذكرت لكم ، والتفقه فيه ، فإنكم إن لم تفعلوا ، صار إنكاركم مضرة على الدين ، والمسلم لا يسعى إلا في صلاح دينه ودنياه ، وسبب هذه القالة التي وقعت بين أهل الحوطة ، لو صار أهل الدين واجب عليهم إنكار المنكر ، فلما غلظوا الكلام ، صار فيه اختلاف بين أهل الدين ، فصار فيه مضرة على الدين والدنيا ؛ وهذا الكلام وإن كان قصيراً ، فمعناه طويل ، فلازم لازم ، تأملوه وتفقهوا فيه ، واعملوا به ، فإن عملتم به صار نصراً للدين ، واستقام الأمر إن شاء الله .

والجامع لهذا كله : أنه إذا صدر المنكر من أمير أو غيره ، أن ينصح برفق خفية ما يشترف أحد ، فإن وافق وإلا استلحق عليه رجلاً يقبل منه بخفية ، فإن لم يفعل فيمكن الإنكار ظاهراً ، إلا إن كان على أمير ، ونصحه ولا وافق ، واستلحق عليه ولا وافق ، فيرفع الأمر إلينا خفية ، وهذا الكتاب ، كل أهل بلد ينسخون منه نسخة ، ويجعلونها عندهم ثم يرسلونها لحرمة والمجمعة ، ثم للغايط والزلفى ، والله أعلم .

وقال ابن القيم ، رحمه الله تعالى في أعلام الموقعين ، المثال الأول : أن النبي ﷺ شرع لأئمة إيجاباً إنكار المنكر ، ليحصل بإنكاره من المعروف ما يحبه الله ورسوله ، فإذا كان

إنكار منكر يستلزم ما هو أنكر منه ، وأبغض إلى الله ورسوله ، فإنه لا يسوغ إنكاره ، وإن كان الله يبغضه ويمقت أهله ، وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم ، فإنه أساس كل شر وفتنة ، إلى آخر الدهر .

وقد استأذن الصحابة رضي الله عنهم رسول الله ﷺ في قتال الأمراء ، الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها ، وقالوا أفلا نقاتلهم ؟ « فقال : لا ، ما أقاموا الصلاة » وقال : « من رأى من أميره ما يكرهه ، فليصبر ولا ينزعن يداً من طاعة » ومن تأمل ما جرى على الإسلام ، في الفتن الكبار والصغار ، رآها من إضاعة هذا الأصل ، وعدم الصبر على منكر طلب إزالته ، فتولد منه ما هو أكبر منه ، انتهى .

وقال ابن مفلح ، في الآداب : قال حنبل ، اجتمع فقهاء بغداد في ولاية الواثق ، إلى أبي عبد الله — يعني الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى — وقالوا له إن الأمر قد تفاقم وفشا — يعنون إظهار القول بخلق القرآن ، وغير ذلك — ولا نرضى بإمارته ولا سلطانه ، فناظرهم في ذلك ، وقال عليكم بالإنكار في قلوبكم ، ولا تخلعوا يداً من طاعة ، ولا تشقوا عصا المسلمين ، ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين معكم ، وانظروا في عاقبة أمركم ، واصبروا حتى يستريح بر ، ويستراح من فاجر ؛ وقال ليس هذا — يعني نزع أيديهم من طاعته — صواباً هذا خلاف الآثار ، اهـ .

إذا تقرر ذلك ، فليعلم : أن الإمام عبد العزيز بن عبد الرحمن آل فيصل ، قد ثبتت بيعته وإمامته ، ووجبت طاعته على رعيته فيما أوجب الله من الحقوق ، فمن ذلك أمر الجهاد ، ومحاربة الكفار ومصالحتهم ، وعقد الذمة معهم ، فإن هذه الأمور من حقوق الولاية ، وليس لآحاد الرعية الافتيات ، أو الاعتراض عليه في ذلك ، فإن مبنى هذه الأمور ، على النظر في مصالح المسلمين العامة والخاصة ، وهذا الاجتهاد والنظر ، موكول إلى ولي الأمر ، وعليه في ذلك تقوى الله ، وبذل الجهد في النظر بما هو أصلح للإسلام والمسلمين ، ومشاورة أهل الرأي والدين والنصح من المسلمين .

ويجب عليه النصح لرعيته ، والشفقة عليهم ، والرفق بهم ، والنظر في جميع ما تنتظم به مصالح دينهم ودنياهم ، من حماية حوزة الإسلام ، والذب عنها ، وإقامة العدل بينهم ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأداء الحقوق اللازمة إلى مستحقيها ، فإن قصر عن القيام ببعض الواجب ، فليس لأحد من الرعية أن ينازعه الأمر من أجل ذلك ، كما ثبتت بذلك الأخبار عنه عليه السلام ، بوجوب السمع والطاعة ، والوفاء بالبيعة ، إلا أن تروا كفراً بواحاً ، عندكم فيه من الله برهان .

الفصل الثالث

في التحذير من التفرق والاختلاف وبيان حرمة المسلم وما
يجب له من الحقوق

قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته
ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ، واعتصموا بحبل الله جميعاً
ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين
قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً وكنتم على شفا حفرة من النار
فأنقذكم منها كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون ، ولتكن
منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن
المنكر وأولئك هم المفلحون ، ولا تكونوا كالذين تفرقوا
واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب
عظيم ، يوم تبيض وجوه وتسود وجوه) [آل عمران : ١٠٢ -
١٠٦] قال بعض المفسرين تبيض وجوه أهل السنة
والائتلاف ، وتسود وجوه أهل الفرقة والاختلاف .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ، في المنهاج - في الكلام
على هذه الآيات - فالله تعالى قد أمر المؤمنين كلهم : أن
يعتصموا بحبله جميعاً ولا يفرقوا ، وقد فسر حبله بكتابه ،
وبدينه ، وبالإسلام ، وبالإخلاص ، وبأمره ، وبعهده ،
وبطاعته ، وبالجماعة ، وهذه كلها منقولة عن الصحابة
والتابعين لهم بإحسان ، وكلها صحيحة ، فإن القرآن يأمر
بدين الإسلام ، وذلك هو عهده ، وأمره وطاعته ؛ والاعتصام

به جميعاً ، إنما يكون في الجماعة ، ودين الإسلام حقيقته الإخلاص لله .

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الله يرضى لكم ثلاثاً : أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم » والله تعالى قد حرم ظلم المسلمين ، أحياءهم وأمواتهم ، وحرم دماءهم وأموالهم ، وأعراضهم ؛ وقد ثبت في الصحيحين ، عن النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع « إن دماءكم ، وأموالكم ، وأعراضكم ، عليكم حرام ، كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، ألا هل بلغت ، ألا ليلغ الشاهد الغائب ، فرب مبلغ أوعى من سامع » .

وقد قال تعالى : (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً) [الأحزاب : ٥٨] فمن آذى مؤمناً حياً أو ميتاً ، بغير ذنب يوجب ذلك ، فقد دخل في هذه الآيات ، ومن كان مجتهداً لا إثم عليه ، فإذا آذاه مؤذ ، فقد آذاه بغير ما اكتسب ، ومن كان مذنباً وقد تاب من ذنبه ، أو غفر له بسبب آخر ، لم يبق عليه عقوبة ، فإذا مؤذ ، فقد آذاه بغير ما اكتسب ، انتهى كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال :

« لا تحاسدوا ، ولا تناجشوا ، ولا تباغضوا ، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ، وكونوا عباد الله إخواناً ، المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يحقره ، ولا يخذله ، التقوى ها هنا » وأشار إلى صدره ثلاث مرات « بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم ، كل المسلم على المسلم حرام ، دمه وماله وعرضه » رواه مسلم .

ولهما عن ابن عمر مرفوعاً « المسلم أخو المسلم لا يظلمه ، ولا يخذله ، ولا يسلمه ، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ، ومن فرج عن مسلم كربة من كرب الدنيا ، فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن ستر مسلماً ، ستره الله يوم القيامة » ولهما عن أنس مرفوعاً « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » .

وهذا الذي ذكرناه في هذه الرسالة ، هو الذي نعتقده وندين الله به ، وفيه كفاية لمن أراد الله هدايته ، وكان قصده طلب الحق ، نسأل الله لنا ولإخواننا المسلمين السلامة من موجبات سخطه ، وأليم عقابه ، ونعوذ بالله من زوال نعمته ، وتحول عافيته ، وفجأة نقمته ، وجميع سخطه ، اللهم إنا نعوذ بك من جهد البلاء ، ودرك الشقاء ، وسوء القضاء ، وشماتة الأعداء ، وحسبنا الله ونعم الوكيل ، وصلى الله على عبده ورسوله محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم .

وقال أيضاً الشيخ : محمد بن عبد اللطيف ، والشيخ

عبد الله بن عبد العزيز العنقري ، وفقهما الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي بعث محمداً بالهدى ودين الحق ، على حين فترة من الرسل ، فهدى به إلى أقوم المناهج ، وأوضح السبل ، فشرع الشرائع ، وبين الأحكام ، ولم يقبضه إليه حتى تم شرعه وكمل ، فمن أراد الله سعادته اكتفى بهديه ، عن سائر الشرائع والنحل ، ومن قضى عليه بالشقاء ، صدف عن ذلك وعدل .

ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، شهادة تنجي قائلها يوم العرض من كل كرب ووجل ، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أفضل الخلق ، وخاتم الرسل ، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ، الذين حازوا قصب سبق الفضائل ، بالعلم والعمل .

أما بعد : فإن الله سبحانه وتعالى ، لما منّ على بادية نجد ، في آخر هذا الزمان ، بالإقبال على تعلم دين الإسلام ، والعمل به ، وكثر ذلك فيهم وانتشر ، ورأى الشيطان منهم قوة في ذلك ، وحرصاً على الخير ، يئس منهم أن يردهم على حالهم الأولى ، التي انتقلوا منها ، فأخذ في فتح أبواب من أبواب الشر ، حسنهم لهم وزينها ، وجعلها في قالب القوة والصلابة في الدين ، وأن من أخذ بها فهم المتمسكون بملة

إبراهيم ، ومن تركها فقد ترك ملة إبراهيم .

وهذا هو المعهود من كيد اللعين ، كما أشار إلى ذلك العلامة ابن القيم رحمه الله ، في إغاثة اللهفان ، فإنه ذكر : أن الشيطان — لعنه الله — يشم قلب العبد ، فإذا رأى فيه كسلاً ، سعى في رده عن الدين بالكلية ، وإن رأى فيه قوة ، سعى في حمله على مجاوزة الحق ، والزيادة على ما شرعه الله ورسوله ، وإذا أخبر بالأمر المشروع ، قال له الشيطان : ما يكفيك هذا ، الواجب عليك شيء غير هذا ، هذا معنى كلامه رحمه الله تعالى .

إذا علم هذا : فمن الأمور التي أدخلها على الإخوان — وفقهم الله تعالى — أنه غلظ أمر الأعراب عندهم ، حتى صار منهم من يعتقد كفرهم مطلقاً ، ومنهم من يرى جهادهم ، حتى يلتزموا سكنى القرى .

والجواب عن هذا : أن تعلم أيها المنصف ، الذي مراده الحق ، أن الواجب علينا وعلى جميع المسلمين : رد ما تنازعنا فيه ، إلى كتاب الله وسنة رسوله ، ولا يرد ذلك إلى محض الجهل والهوى ، أو استحسان العقل ، والأقيسة الفاسدة ؛ ونحن نطالب من قال ذلك ، بدليل من كتاب الله وسنة رسوله ، أو نقل من الخلفاء الراشدين ، والصحابة المهديين ، ومن تبعهم من أئمة الدين .

فإن كان اعتمادهم فيما توهموه ، من إلزام البادية

بالسكنى في القرى ، على مطلق وجوب الهجرة ، فنعرفك عن حقيقة الهجرة الواجبة بالشرع المطهر .

فنعول : الهجرة تجب من بلاد الشرك إلى بلاد الإسلام ، على من لم يقدر على إظهار دينه ، فإن كان المحل الذي فيه الأعراب ، تظهر فيه شعائر الشرك ، وتفعل فيه المحرمات ، وتترك فيه الواجبات فإن الهجرة تجب من ذلك المحل ، إلى بلاد تظهر فيها شعائر الإسلام ، سواء كان ذلك في بادية أو حاضرة ؛ وأما البادية الذين هم في ولاية إمام المسلمين ، وهم مع ذلك ملتزمون شرائع الإسلام ، من الإتيان بأركان الإسلام الخمسة ، وترك الشرك والكفر ، ولا يظهر فيهم شيء من نواقض الإسلام ، فلا تجب عليهم الهجرة إلى القرى ، ولا يجوز إلزامهم بذلك .

ومن ألزمهم بذلك ، ورآه ديناً ، فقد شرع في الدين ما لم يأذن به الله ، قال تعالى : (أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله) [الشورى : ٢١] وقد قال النبي ﷺ : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » وفي رواية « من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد » أي من أحدث في ديننا وشرعنا ، زيادة لم نشرعها ، فمن قال قولاً ، أو عمل عملاً لم يشرعه الله ورسوله ، فهو مردود عليه ، كائناً من كان ، وقال تعالى : (ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين

يفترون على الله الكذب لا يفلحون) [النحل : ١١٦] .

ومن نسب إلزام بادية المسلمين بسكنى القرى إلى دين الله ورسوله ، فقد افترى وضل ؛ نعم : تستحب الهجرة في حقهم والحالة هذه ، لما يترتب على ذلك من حضور الجمع والأعياد ، وغير ذلك ، من غير إكراه على ذلك ، فافهموا حكم الهجرة ومن تجب عليه ، وقولوا بعلم ، ودعوا الجهل والهوى ، واستحسنات العقول ، وإن أردتم الدليل على ما قلناه ، فانظروا إلى سيرة النبي ﷺ ، وخلفائه وأصحابه ، وحالهم مع أعرابهم الموجودين في عصر النبوة وما بعده ، فإنهم لم يلزموهم بسكنى القرى ، فإن كان عند أحد دليل عن النبي ﷺ فليوجدناه ونقبله على الرأس والعين .

وقد قال ﷺ في حديث بريدة الطويل ، الذي رواه مسلم في صحيحه ، في أعراب المسلمين ، فإنه قال : كان النبي ﷺ إذا أمر أميراً على جيش أو سرية — إلى قوله — ثم ادعهم إلى الإسلام ، فإن أجابوك فاقبل منهم ، وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين ، فإن أبوا فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين ، يجري عليهم حكم الله « الحديث ؛ فدل الحديث على أنه كان في زمن النبي ﷺ أعراب ، ولم يلزمهم بالهجرة .

وقال ابن القيم : رحمه الله تعالى ، في الهدى النبوي ، في أواخر الوفود « فصل » في قدوم وفد بني عبس ؛ وفد عليه

بنو عبس ، فقالوا يا رسول الله : قدم علينا قراؤنا ، فأخبرونا : أنه لا إسلام لمن لا هجرة له ، ولنا أموال ومواش ، وهي معائشنا ، فإن كان لا إسلام لمن لا هجرة له ، فلا خير في أموالنا ومواشينا ، بعناها وهاجرنا عن آخرنا ، فقال رسول الله ﷺ : « اتقوا الله حيث كنتم فلن يلتكم من أعمالكم شيئاً » انتهى .

نعم : يجب على ولي الأمر إلزام الأعراب شرائع الإسلام ، وكفهم عن المحرمات من الشرك وغيره ، كغيرهم من المسلمين ؛ وأما إطلاق الكفر على الأعراب بالعموم ، فالدليل على منعه قوله تعالى : (ومن الأعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر) الآية [التوبة : ٩٩] .

فإذا علمت : أنها لا تجب الهجرة على من كان في بادية المسلمين ، تبين لك أنه لا يجوز هجر من قدم على الحاضرة منهم ، إلا من عرف منهم بالمجاهرة بالمعاصي ، والإعلان بها ، وهذا ليس خاصاً بالأعراب ، فإن المجاهر بالمعاصي يشرع هجره ، سواء كان ذلك من أهل البادية أو الحاضرة ، إذا كان فيه مصلحة راجحة ، ولم يترتب عليه مفسدة ، لأن درأ المفسد مقدم على جلب المصالح .

ومن الأمور التي أوقعها الشيطان : أن الإنسان إذا كان قد هاجر ، وسكن في قرية من قرى المسلمين ، واتخذ ماشية من إبل أو غنم ، واعتاش بها هو وعائلته ، وخرج لرعيها ،

ومن نيته الرجوع إلى ذلك المحل الذي خرج منه ، هجر عن السلام في زعم هذا الجاهل : أن خروجه مع إبله وغنمه معصية ، وهذا جهل وضلال ، فإن فعله ذلك مباح ، فلا يجوز هجره والإنكار عليه والحالة هذه ، وقد كان للنبي ﷺ نعم من إبل وغنم ، يجعل فيها رعاة يرعونها ؛ وقال الفضل بن العباس : زارنا رسول الله ﷺ في بادية لنا .

وأما من هاجر ثم رجع إلى البادية ، منتقلاً عن دار هجرته ، فإنه عاص ومرتكب كبيرة ، إذا لم يكن من نيته الرجوع ، فمن كان مقصوده اتباع الحق ، وطلب الهدى ، وسعه ما وسع رسول الله ﷺ وأصحابه ، ومن كان مقصوده الهوى ، والتعمق والتكلف ، والتضييق على نفسه ، وعلى غيره ، من غير دليل شرعي ، فهو شبيه بمن انحرف عن هدي رسول الله ﷺ من أهل البدع والضلال .

وقد قال النبي ﷺ : « إن قوماً شددوا على أنفسهم ، فشدد الله عليهم ، فتلك بقاياهم في الصوامع والديارات » وذلك حين سأل نفر من أصحابه ، عن عبادته ﷺ فكأنهم تقالوها ، فقال أحدهم : أما أنا فلا أكل اللحم ؛ وقال الآخر : أنا لا أتزوج النساء ، وقال الآخر : أنا أصوم ولا أفطر ، وأصلي ولا أنام ، فقال النبي ﷺ : « أما أنا فأصوم وأفطر ، وأصلي وأنام ، وأكل اللحم ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني » .

ولما قام أبو إسرائيل في الشمس ، أمره أن يستظل ؛
ومن المعلوم أن مقصود هؤلاء النفر ، الحرص على الخير ،
وطلب الزيادة في العبادة ، فبين لهم النبي ﷺ أن الزيادة على
المشروع ضرر على صاحبها ، وسبب لخروجه عن الصراط
المستقيم ، ومضاهاته للمغضوب عليهم ، والضالين .

ومما أدخل الشيطان على بعض المتدينين : اتهام علماء
المسلمين بالمداهنة ، وسوء الظن بهم ، وعدم الأخذ عنهم ،
وهذا سبب لحرمان العلم النافع ، والعلماء هم ورثة الأنبياء
في كل زمان ومكان ، فلا يتلقى العلم إلا عنهم ، فمن زهد
في الأخذ عنهم ، ولم يقبل ما نقلوه ، فقد زهد في ميراث
سيد المرسلين ، واعتاض عنه بأقوال الجهلة الخاطئين ، الذين
لا دراية لهم بأحكام الشريعة .

والعلماء هم الأمناء على دين الله ، فواجب على كل
مكلف ، أخذ الدين عن أهله ، كما قال بعض السلف : إن
هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم ؛ فأما من تعلق
بظواهر ألفاظ من كلام العلماء المحققين ، ولم يعرضها على
العلماء ، بل يعتمد على فهمه ، وربما قال حجتنا مجموعة
التوحيد ، أو كلام العالم الفلاني ، وهو لا يعرف مقصوده
بذلك الكلام ، فإن هذا جهل وضلال .

ومن المعلوم : أن أعظم الكلام وأصحّه ، كلام الله
العزیز ، فلو قال إنسان ما قبل إلا القرآن ؛ وتعلق بظاهر لفظ

لا يعرف معناه ، أو أوله على غير تأويله ، فقد ضاهى الخوارج المارقين ؛ فإذا كان هذا حال من اكتفى بالقرآن عن السنّة ، فكيف بمن تعلق بألفاظ الكتب ، وهو لا يعرف معناها ، ولا ما يراد بألفاظها ؟!

والكتب أيضاً : فيها من الأحاديث الصحيح والضعيف ، والمطلق والمقيد ، والعام والخاص ، والناسخ والمنسوخ ، فإذا لم يأخذ العامي عن العلماء النقاد ، الذين هم للحديث بمنزلة الصيارفة للذهب والفضة ، خبط خبط عشوى ، وتاه في وادي جهالة عميا .

وقد قال الشيخ : محمد بن عبد الوهاب ، رحمه الله تعالى ، في « كتاب أصول الإيمان » باب قبض العلم ؛ ثم ذكر حديث زياد بن لبيد ، قال : ذكر النبي ﷺ شيئاً ، فقال : « ذلك حين أوان ذهاب العلم » قلت يا رسول الله ، وكيف يذهب العلم ، ونحن نقرئ القرآن أبناءنا ، ويقرئه أبناءنا أبناءهم ، إلى يوم القيامة ؟ فقال : « ثكلتك أمك يا زياد ، إن كنت لأراك من أفقه رجل في المدينة ، أو ليس هذه اليهود والنصارى ، يقرؤون التوراة والإنجيل ، ولا يعملون بشيء مما فيهما » رواه أحمد وابن ماجه .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه ، قال : « عليكم بالعلم قبل أن يقبض ، وقبضه ذهاب أهله ، عليكم بالعلم فإن أحدكم ما يدري متى يفتقر إليه ، أو يفتقر إلى ما عنده

وستجدون أقواماً يزعمون أنهم يدعون إلى كتاب الله ، وقد نبذوه وراء ظهورهم ، عليكم بالعلم وإياكم البدع والتنطع والتعمق ، وعليكم بالعتيق » رواه الدارمي بنحوه ، وفي الصحيح عن ابن عمر رضي الله عنه « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ، ولكن يقبض العلم بموت العلماء ، حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالاً ، فسئلوا فأفتوا بغير علم ، فضلوا وأضلوا » انتهى .

إذا عرف هذا : تبين أن الذي يدعي أنه يستغنى بمجموعة التوحيد ، عن الأخذ عن علماء المسلمين مخطيء ، لأن النبي ﷺ ذكر أن سبب قبض العلم موت العلماء ، فإذا ذهب العلماء واتخذ الناس رؤساء جهالاً ، وسألوهم وأخذوا بفتواهم ، ضلوا وأضلوا عياداً بالله .

ومما أدخل الشيطان أيضاً : إساءة الظن بولي الأمر وعدم الطاعة له ، فإن هذا من أعظم المعاصي ، وهو من دين الجاهلية ، الذين لا يرون السمع والطاعة ديناً ، بل كل منهم يستبد برأيه ، وقد تظاهرت الأدلة من الكتاب والسنة ، في وجوب السمع والطاعة لولي الأمر في العسر واليسر ، والمنشط والمكره ، حتى قال : « اسمع وأطع وإن أخذ مالك وضرب ظهرك » .

فتحرم معصيته والاعتراض عليه في ولايته ، وفي معاملته وفي معاقبته ومعاهدته ، لأنه نائب المسلمين والناظر

في مصالحهم ، ونظره لهم خير من نظرهم لأنفسهم ، لأن بولايته يستقيم نظام الدين ، وتتفق كلمة المسلمين ، لا سيما وقد من الله عليكم بإمام ولايته ولاية دينية ، وقد بذل النصح لعامة رعيته من المسلمين ، خصوصاً المتدينين ، بالإحسان إليهم ونفعهم ، وبناء مساجدهم وبث الدعاة فيهم ، والإغضاء عن زلاتهم وجهالاتهم .

وجود هذا في آخر هذا الزمان ، من أعظم ما أنعم الله به على أهل هذه الجزيرة ، فيجب عليهم شكر هذه النعمة ومراعاتها ، والقيام بنصرتة والنصح له باطناً وظاهراً ، فلا يجوز لأحد الافتيات عليه ، ولا المضي في شيء من الأمور إلا بإذنه ، ومن افتات عليه فقد سعى في شق عصا المسلمين ، وفارق جماعتهم ، وقد قال النبي ﷺ : « من عصى الأمير فقد عصاني ، ومن عصاني فقد عصى الله » والمراد بالأمير في هذا الحديث : من ولاه الله أمر المسلمين ، وهو الإمام الأعظم .

وقال ابن رجب في شرح الأربعين له ، وأما السمع والطاعة لولاة أمور المسلمين ، ففيها سعادة الدنيا ، وبها تنتظم مصالح العباد في معاشهم ، وبها يستعينون على إظهار دينهم وطاعة ربهم ، كما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : إن الناس لا يصلحهم إلا إمام بر أو فاجر ، إن كان فاجراً عبد المؤمن فيها ربه ، وحمل الفاجر فيها إلى أجله .

وقال الحسن في الأمراء : يلون من أمورنا خمساً ،
الجمعة والجماعة ، والعيد والثغور والحدود ، والله ما يستقيم
الدين إلا بهم وإن جاروا وظلموا ، والله لما يصلح الله بهم
أكثر مما يفسدون ، مع أن طاعتهم والله لغيظ ، وإن فرقتهم
لكفر .

وخرج الخلال في كتاب الإمارة ، من حديث أبي
إمامة ، قال : أمر رسول الله ﷺ أصحابه حين صلوا العشاء
« أن احشدوا ، فإن لي إليكم حاجة » فلما فرغوا من صلاة
الصبح ، قال : « هل حشدتم كما أمرتم » قالوا نعم ، قال :
« اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ، هل عقلتم هذه » ثلاثاً ،
قلنا : نعم ، قال : « أقيموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ، هل عقلتم
هذه » ثلاثاً ، قلنا : نعم ، قال : « اسمعوا وأطيعوا ، هل
عقلتم هذه » ثلاثاً ، قلنا : نعم ، قال : فكننا نرى أن
رسول الله ﷺ سيتكلم كلاماً طويلاً ، ثم نظرنا في كلامه ، فإذا
هو قد جمع الأمر كله .

ومن الأمور التي أدخلها الشيطان في المسلمين ، لينال
بها مقصوده من إغوائهم ، واختلاف كلمتهم وتفرقهم ، ما
حملهم عليه من التهاجر على غير سبب يوجب ذلك ، بل
بمجرد الرأي المخالف لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، وهذا
ينافي ما عقده الله بين المسلمين ، من الأخوة الإسلامية ، التي
توجب التواصل والتواد ، والتراحم والتعاطف ، كما قال

النبي ﷺ : « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم ،
كمثل الجسد الواحد » وقال النبي ﷺ : « المؤمن للمؤمن
كالبنیان يشد بعضه بعضاً » .

وقال الله تعالى : (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا
تفرقوا) إلى قوله : (لعلكم تهتدون) [آل عمران : ١٠٣]
وقال تعالى : (ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم) الآية
[الأنفال : ٤٦] وقال ﷺ : « لا تباغضوا ولا تحاسدوا ،
ولا تدابروا ، ولا تقاطعوا ، وكونوا عباد الله إخواناً ، المسلم
أخو المسلم » الحديث .

وقد تقدم : أن هجر أهل المعاصي يشرع ، إذا كانت
المصلحة بذلك راجحة على مفسدته ، فإذا لم تكن فيه
مصلحة راجحة لم يشرع ، لما يترتب على ذلك من المفساد ،
كما قرر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه ؛ والهجر
إنما يشرع تأديباً وتعزيراً ، بترك السلام عليه ، وعدم تكليمه ،
حتى ينزجر عن معصيته ؛ وأما ضربه وتعنيفه ، فلا أصل له
في الشرع .

ومن نسب إلى الشيخ الإمام : عبد اللطيف ،
رحمه الله : أنه يضرب كل من سافر إلى بلاد المشركين ، فقد
افترى ، والناقل لذلك يطالب بصحة ما نقل عنه ، وإن صح
من ذلك شيء ، فهو محمول على بعض المنتسبين ، الذين
يقتدى بهم ، ويغتر بهم الجهال ؛ والله المسؤول المرجو

الإجابة : أن ينصر دينه ، ويعلي كلمته ، وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا ، إنه ولي ذلك والقادر عليه ، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم .

وقال الشيخ : سعد بن حمد بن عتيق ، رحمه الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من سعد بن حمد بن عتيق ، إلى من يصل إليه هذا الكتاب ، من إخواننا من أهل الأرطاوية ، والغطط وغيرهم ، من عتيبة ، ومطير ، وقحطان ، وغيرهم من إخواننا المسلمين ، نور الله قلوبنا وقلوبهم بنور العلم والإيمان ، وجعلنا وإياهم من أتباع السنة والقرآن ، وأعاذنا وإياهم من زيغ القلوب ونزغات الشيطان ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : فإن الله سبحانه وتعالى بعث محمداً ﷺ بالهدى ودين الحق ، وأنزل عليه الكتاب المبين ، وجعله هدى للمتقين ، وشفاء ورحمة للمؤمنين ، وحجة على المبطلين ؛ وضمن الرحمة والسعادة ، والفلاح والهدى ، والفوز بالجنة والنجاة من النار ، لمن اتبعه وعمل بما فيه .

وتوعد من خالفه أو أعرض عنه ، بأنواع من الوعيد ، قال تعالى : (وهذا كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم

ترحمون) [الأنعام : ١٥٥] وقال تعالى : (كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولوا الألباب) [ص : ٢٩] .

وقال تعالى : (فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ، ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكاً ونحشره يوم القيامة أعمى ، قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيراً ، قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى) [طه : ١٢٣ - ١٢٦] قال بعض السلف : تكفل الله لمن قرأ القرآن ، وعمل بما فيه ، أن لا يضل في الدنيا ، ولا يشقى في الآخرة .

ومما أمر الله به في كتابه المبين ، وأوحاه إلى رسوله الأمين ، الحث على الاجتماع على الدين ، والاعتصام بحبله المتين ، واتباع سبيل المؤمنين ، واجتناب ما ذمه الله سبحانه ، من أخلاق من ذمهم في كتابه ، من أهل التفرق والاختلاف ، والمشاقة له ولرسوله ، ومخالفة أهل الصراط المستقيم .

قال الله تعالى : (شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه كبر على المشركين ما تدعوهم إليه) [الشورى : ١٣] وقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ، واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) [آل عمران : ١٠٢ ، ١٠٣] .

وقال تعالى : (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون ، ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم ، يوم تبيض وجوه وتسود وجوه) [آل عمران : ١٠٤ - ١٠٦] قال بعض المفسرين : تبيض وجوه أهل السنة والائتلاف ، وتسود وجوه أهل البدعة والاختلاف .

وقد ورد في الحديث عنه ﷺ أنه قال : « إن الله يرضى لكم ثلاثاً : أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم » .

ومن أعظم : أسباب التفرق والاختلاف ، والعدول عن طريق الحق والإنصاف : ما وقع من كثير من الناس ، من الافتاء في دين الله بغير علم ، والخوض في مسائل العلم بغير دراية ولا فهم ، فإن الله تعالى قد حرم القول عليه بغير علم ، في أسمائه وصفاته ، وشرعه وأحكامه .

وجعل ذلك قريناً للشرك ، الذي هو أعظم المحرمات ، كما قال تعالى : (قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون) [الأعراف : ٣٣] وقال تعالى : (ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب

هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون) [النحل : ١١٦] وقال تعالى : (فمن أظلم ممن افترى على الله كذباً ليضل الناس بغير علم إن الله لا يهدي القوم الظالمين) ، [الأنعام : ١٤٤] .

وهذا مصداق ما أخبر به النبي ﷺ مما يكون في آخر الزمان ، من قبض العلم بذهاب أهله ، وظهور الجهل ، واتخاذ الناس من الجهلة المفتين بالفتوى المضلة ، وقال ﷺ في حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور الرجال ، ولكن يقبض العلماء ، حتى إذا لم يبق عالم ، اتخذ الناس رؤساء جهالاً ، فسئلوا فأفتوا بغير علم ، فضلوا وأضلوا » .

وقال تعالى في هذا الصنف من الناس : (ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم ألا ساء ما يزرون) [النحل : ٢٥] وفي الحديث عنه ﷺ أنه قال : « من سن في الإسلام سنة حسنة ، كان له أجرها وأجر من عمل بها من بعده ، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ومن سن في الإسلام سنة سيئة ، كان عليه وزرها ووزر من علم بها إلى يوم القيامة ، لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئاً » .

ومما انتحله بعض هؤلاء الجهلة المغرورين : الاستخفاف بولاية المسلمين ، والتساهل بمخالفة إمام المسلمين ، والخروج عن طاعته ، والافتيات عليه بالغزو ،

وغيره ، وهذا من الجهل والسعي في الأرض بالفساد بمكان ، يعرف ذلك كل ذي عقل وإيمان .

وقد علم بالضرورة من دين الإسلام : أنه لا دين إلا بجماعة ، ولا جماعة إلا بإمامة ، ولا إمامة إلا بسمع وطاعة ، وأن الخروج عن طاعة ولي أمر المسلمين ، من أعظم أسباب الفساد في البلاد والعباد ، والعدول عن سبيل الهدى والرشاد ، وقد قيل :

تهدى الأمور بأهل الرشد إن رشدت وإن تولت فبالأشرار تنقاد
لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم ولا صلاح إذا جهالهم سادوا
وفي الحديث عنه ﷺ أنه قال : « وأنا آمركم بخمس ،
السمع والطاعة ، والجهاد والهجرة ، والجماعة ، فإن من
فارق الجماعة قيد شبر ، فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه »
وفي الحديث « ثلاث لا يغفل عليهن قلب مسلم ، إخلاص
العمل لله ، ومناصحة المسلمين ، ولزوم جماعتهم ، فإن
دعوتهم تحيط من ورائهم » .

ومن ذلك : ما وقع من غلاة هؤلاء ، من اتهام أهل
العلم والدين ، ونسبتهم إلى التقصير ، وترك القيام بما وجب
عليهم من أمر الله سبحانه وتعالى ، وكتمان ما يعلمون من
الحق ، ولم يدر هؤلاء : أن اغتيال أهل العلم والدين ،
والتفكه بأعراض المؤمنين ، سم قاتل ، وداء دفين ، وإثم
واضح مبين ، قال الله تعالى : (والذين يؤذون المؤمنين

والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً
[الأحزاب : ٥٨] شعراً :

أقلوا عليهم لا أبا لأبيكمو من اللوم أوسدوا المكان الذي سدوا

ومن ذلك : ما التزموه وألزموا به غيرهم من أعراب المسلمين ، من ترك سكنى البادية ، والتزام الحضر ، وإنشاء العمران والبنيان ، والتشديد في أمر العمائم ، والعدوان على كثير من أهل الإسلام والتوحيد ، بالضرب الشديد ، والهجر والتهديد ، إلى غير ذلك من الأمور التي خرجوا بها عن حكم العقل والعدل والإنصاف ، وانتظموا بها في سلك أهل الجهل والظلم والاعتساف ، وهم مع ذلك يحسبون أنهم مهتدون ، ويزعمون أنهم مصلحون (ألا إنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون) [البقرة : ١٢] .

وهذه الأمور ونحوها ، يكفي في ردها مجرد الإشارة والتنبيه ، دون بسط القول فيها واستقصاء الأدلة على ردها ، فاتقوا الله عباد الله (واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله) [البقرة : ٢٨١] ولا تكونوا كالذين فرقوا دينهم ، وكانوا شيعاً (واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون) [آل عمران : ١٠٣] ونسأل الله أن يهدينا وإياكم صراطه

المستقيم ، ويجنبنا موجبات غضبه ، وعذابه الأليم ، إنه على كل شيء قدير ، وصلى الله على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم .

وله أيضاً ، رحمه الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من سعد بن حمد بن عتيق ، إلى من نظر في هذا الكتاب من إخواننا ، من أهل الأرطاوية ، وغيرهم من أهل البلدان ، وفقنا الله وإياهم لصالح العمل ، وجنبنا سبل أهل الغواية والضلالة والزلل ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : فأحمد إليكم الله الذي لا إله غيره ، على ما أولاه من نعمه العظام ، التي أعظمها وأجلها نعمة الإسلام ؛ وأوصيكم ونفسي بتقوى الله تعالى ، في السر والعلانية ، فإنها خير الوصايا ، وأعظم الفضائل والمزايا ، أوصى بها سبحانه عباده في كتابه ، وكرر الأمر بها فيما أوحاه إلى رسوله ﷺ من كلامه وخطابه ، فقال تعالى : (ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله) [النساء : ١٣١] وقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً ، يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً) [الأحزاب : ٧٠ ، ٧١] .

وهذه وصية نافعة ، وللحث على اتباع أوامره واجتناب

نواهيہ جامعہ ؛ وأصل ذلك ما يودعه الله — سبحانه وتعالى — في قلب العبد ، من معرفته ومحبته ، وخشيته والخوف منه ، والإنابة إليه ، والرضا به رباً ، وبالإسلام ديناً ، ومحمد ﷺ نبياً .

ومن أعظم : ما يجب علينا وعليكم ، مما تضمنته هذه الوصية الإلهية : إخلاص العبادة لله ، ومناصحة جميع المسلمين ، ولزوم جماعتهم ، والتزام السمع والطاعة لمن ولاه الله أمر المسلمين ، وترك التفرق والاختلاف ، كما جاءت بذلك الآيات المحكمات ، وثبتت به الروايات عن نبينا محمد ﷺ .

قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ، واعتصموا بحبل جميعاً ولا تفرقوا) إلى قوله : (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون ، ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم ، يوم تبيض وجوه وتسود وجوه) الآية [آل عمران : ١٠٢ — ١٠٦] قال بعض المفسرين : تبيض وجوه أهل السنة والائتلاف ، وتسود وجوه أهل البدعة والاختلاف .

وقال تعالى : (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) [المائدة : ٢] وقال تعالى : (يا أيها

الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون ، ولا تكونوا كالذين نسوا الله فأنساهم أنفسهم أولئك هم الفاسقون) [الحشر : ١٨ ، ١٩] .

وقال النبي ﷺ : « إن الله يرضى لكم ثلاثاً : أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم » وقال ﷺ : « ثلاث لا يغفل عليهن قلب مسلم ، إخلاص العمل لله ، ومناصحة المسلمين ، ولزوم جماعتهم » .

ولعلكم تعلمون : أن أكبر أسباب السعادة والفلاح في المعاش والمعاد ، الانتظام في سلك أهل الحق والرشاد ، وأعظم أسباب السلامة الهرب من سبل أهل الغي والفساد ، واقتباس نور الهدى من محله ، والتماس العلم النافع من حملته وأهله ، وهم أهل العلم والدين ، الذين بذلوا أنفسهم في طلب الحق وهداية الخلق ، حتى صاروا شهوداً لهم بالهداية والعدالة ؛ وصانوا أنفسهم عن صفات أهل الغي والضلالة .

لا من سواهم من أهل الجهل والضلال ، الذين ضلوا وأضلوا كثيراً من العباد ، وتكلموا في دين الله بالظن والخرص ، وصاروا فتنة للمفتونين ، ورؤساء للجاهلين ، فكانوا هم واتباعهم ، كالذين قال فيهم أمير المؤمنين ، علي بن أبي طالب ، رضي الله عنه : أتباع كل ناعق ، يميلون

مع كل داع ، لم يستضيئوا بنور العلم ، ولم يلجؤوا إلى ركن وثيق .

وقد بلغني عن هذا الجنس ، الوقوع في أهل العلم والدين ، وإساءة الظن بهم ، ونسبتهم إلى ترك ما أوجب الله عليهم ، من الدعوة إلى الله ، والنصح لأئمة المسلمين وعامتهم ، وهذا من جهلهم ، وعدم مبالاتهم بما يقعون فيه من الغيبة لأهل العلم ، وثلبهم إياهم ، وذمهم وانتقاصهم ، ومن وقع في أهل العلم بالعيب والثلب ، ابتلاه الله بموت القلب .

وقد ذكرنا لكم في هذه الصحيفة ، وما قد سبق لكم منا ، ومن غيرنا من إخوانكم ، من أهل العلم ، من النصائح في الرسائل والمكاتبات ، المتضمنة للحث على لزوم جماعة المسلمين ، وامثال أمر من ولاه الله أمرهم ، والاقتراء بأهل العلم والدين ، وقبول النصيحة منهم ، وترك التفرق والاختلاف ، واجتناب داعي الهوى والشقاق والخلاف ، وذكر أدلة ذلك ، والترغيب فيه ، وذم من خالفه وأعرض عنه ، ما فيه كفاية لمن أراد الله به خيراً ، وأما من غلب عليه الهوى ، ولم يكن قصده التماس الحق والهدى ، فلا حيلة فيه .

تالله ما بعد البيان لمنصف إلا العناد ومركب الخذلان وحقيق من هذا شأنه : أن ينتقل معه بعد الدعوة إلى

الحق والجدال ، إلى مرتبة العقوبة والنكال ، فإن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن ، ثم إنه ذكر لي : أن بعض هؤلاء الجهلة المغرورين ، إذا نصحهم من عندهم من أهل العلم ، انتقل من بلده إلى بلد آخر ، قاصداً تحيزه إلى من هو من جنسه ، واجتماعه بمن هو على رأيه الفاسد .

وهذا من أسباب الفساد ، ووقوع الشر ، والاختلاف بين العباد ، فينبغي عدم موافقة هؤلاء على ذلك ، وإلزام كل إنسان منهم بسكنى البلد الذي هو فيه ، فإن كان قصده طلب الحق والعلم ، فعنده من يدلّه عليه ، وعلى أهل البلدان أن ينتبهوا لذلك ، وأن يمنعوا من جاءهم من هذا الجنس ، من السكنى عندهم ، إذا انتقل من بلده لهذا المقصد الرديء .

أسأل الله تعالى : أن يثبتنا وإياكم على دينه ، وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا ، وأن يهب لنا من لدنه رحمة ، إنه هو الوهاب ، وصلى الله على محمد .

وقال الإمام : عبد العزيز بن عبد الرحمن آل فيصل ، وفقه الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .

أما بعد : فهذه عقيدة شيخ الإسلام : محمد بن عبد الوهاب ، رحمه الله تعالى ، الذي أظهر الله به الدين في

نجد ، بعد أن كانوا في ضلال مبين ، وقوم شرائع الدين ،
بعدها وهت أركانه بين العالمين ؛ في مراسلاته ومناصحاته ،
ودعوته الخلق إلى دين الله ورسوله .

قال رحمه الله تعالى : بسم الله الرحمن الرحيم ، من
محمد بن عبد الوهاب ، إلى من يصل إليه هذا الكتاب من
الإخوان ، سلام عليكم رحمة الله وبركاته .

وبعد : يجري عندكم أمور تجري عندنا من سابق ،
ونصح إخواننا إذا جرى منها شيء حتى فهموها ، وسببها :
أن بعض أهل الدين ، ينكر منكراً وهو مصيب ، لكن يخطئ
في تغليظ الأمر ، إلى شيء يوجب الفرقة بين الإخوان ، وقد
قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته
ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ، واعتصموا بحبل الله جميعاً
ولا تفرقوا) الآية [آل عمران : ١٠٢ ، ١٠٣] وقال ﷺ :
« إن الله يرضى لكم ثلاثاً : أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ،
وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ، وأن تناصحوا من
ولاه الله أمركم » .

وأهل العلم يقولون : الذي يأمر بالمعروف ، وينهى عن
المنكر ، يحتاج إلى ثلاث ، أن يعرف ما يأمر به وينهى عنه ،
ويكون رفيقاً فيما يأمر به وينهى عنه ، صابراً على ما جاءه من
الأذى ؛ وأنتم محتاجون إلى الحرص على فهم هذا والعمل

به ، فإن الخلل إنما يدخل على صاحب الدين ، من قلة العمل بهذا ، أو قلة فهمه .

وأيضاً : يذكر العلماء : أن إنكار المنكر ، إذا صار يحصل بسببه افتراق لم يجز إنكاره ، فالله الله في العمل بما ذكرت لكم ، والتفقه فيه ، فإنكم إن لم تفعلوا صار إنكاركم مضرة على الدين ، والمسلم لا يسعى إلا في صلاح دينه ودينه ؛ وسبب هذه : القالة التي وقعت بين أهل الحوطة — لو صار أهل الدين واجباً عليهم إنكار المنكر — فلما غلظوا الكلام ، صار فيه اختلاف بين أهل الدين ، فصار فيه مضرة على الدين والدنيا .

وهذا الكلام وإن كان قصيراً ، فمعناه طويل ، فلازم ، لازم : تأملوه وتفقهوا فيه ، واعملوا به ، فإن عملتم به صار نصراً للدين ، واستقام الأمر إن شاء الله .

والجامع لهذا كله : أنه إذا صدر المنكر من أمير أو غيره ، أن ينصح برفق خفية ، ما يشترف أحد ، فإن وافق وإلا استلحق عليه رجل يقبل منه بخفية ، فإن لم يفعل فيمكن الإنكار ظاهراً ، إلا إن كان على أمير ، ونصحه ولا وافق ، واستلحق عليه ولا وافق ، فيرفع الأمر إلينا خفية ، وهذا الكتاب ، كل أهل بلد ينسخون منه نسخة ، ويجعلونها عندهم ، ثم يرسلونها لحرمه ، والمجمعة ، والباطل ،

والزلفى ، والله أعلم^(١) .

إذا تحققت ذلك ، فاعلموا أيها الإخوان : هل أنتم على طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، في عقيدته ، ومراسلاته ، ومناصحاته ، ودعوته الخلق إلى دين الله ورسوله ؟ أم أنتم مخالفون له في ذلك ، غير متبعين له في أقواله ورسائله ومناصحاته ؟ ومتبعون في ذلك أهواء قوم قد ضلوا من قبل ، وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل .

فتأملوا رحمكم الله ، ما قاله شيخ الإسلام في هذه الرسالة ، التي أجاد فيها وأفاد ، حيث قال : وسببها أن بعض أهل الدين ينكر منكراً وهو مصيب ، ولكن يخطئ في تغليظ الأمر إلى شيء يوجب الفرقة بين الإخوان ، وقد قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ، واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) الآية [آل عمران : ١٠٢ ، ١٠٣] .

إلى قوله : ويذكر العلماء أن إنكار المنكر ، إذا صار يحصل بسببه افتراق ، لم يجز إنكاره — إلى أن قال — والجامع لهذا كله : أنه إذا صدر المنكر من أمير أو غيره ، أن ينصح برفق خفية ما يشترف أحد ، فإن وافق وإلا استلحق عليه رجلاً

(١) وتقدمت في صفحة : ١١٩ — ١٢١ .

يقبل منه بخفية ، فإن لم يفعل فيمكن الإنكار ظاهراً ، إلا إن كان على أمير ونصحه ولا وافق ، واستلحق عليه ولا وافق ، فيرفع الأمر إلينا خفية .

إذا فهتمم ذلك ، وتحققتم أنه لا يجوز إنكار المنكر ظاهراً ، فالواجب على المسلم : أن ينكر المنكر على من أتى به بخفية ، خصوصاً إن كان على أمير ، فإن إنكار المنكر على الولاية ظاهراً ، مما يوجب الفرقة والاختلاف بين الإمام ورعيته ، فإن لم يقبل المناصحة خفية ، فليرد الأمر إلى العلماء ، وقد برئت ذمته .

وإنكار المنكر على الولاية ظاهراً من إشاعة الفاحشة ، وقد قال الله تعالى : (إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة) [النور : ١٩] وإطلاق الفاحشة لفظ عام ، يدخل فيه كل ما كان منكراً ، وإعمال المطي بين الإخوان ، واجتماعاتهم لأجل إنكار المنكر ظاهراً ، مخالف لما كان عليه أهل السنة والجماعة من العلماء ، ولما كان عليه شيخ الإسلام : محمد بن عبد الوهاب في هذه الرسالة ، وهذا منا إعدار وإنذار ، لئلا يحتج أحد علينا أننا لم نناصحهم في ذلك ، ولم نبين لهم ما عندنا .

وقد سمعنا في الأيام الماضية ، ما أجمع عليه الإخوان في هذا الأمر ، ولم يمنع المشائخ مناصحتهم في ذلك ، إلا ما ذكروه في مراسلاتهم للمشائخ : أنهم على عقيدتهم ، وأنه

ليس لهم رأي يخالف رأيهم ، وأنهم لا يبدرون في شيء إلا بمراجعتهم ، فلما مضوا فيما مضوا فيه ، ولم يرفعوا للمشائخ خبراً بذلك ، تحققنا أنهم يقولون ما لا يفعلون ، وقد قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون ، كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون) [الصف : ٢ ، ٣] .

وأيضاً : فيها هنا مسألة أخرى ، يجب التنبيه عليها ، لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد ، وهي ما ورد في الحديث الصحيح : أن رسول الله ﷺ قال : « عليكم بسنتي ، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، تمسكوا بها ، وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدث بدعة ، وكل بدعة ضلالة » .

ومن سنة الخلفاء الراشدين — أبي بكر ، وعمر ، وعثمان رضي الله عنهم — أنهم هم الذين بعثوا البعوث ، وجندوا الأجناد ، وفتحوا الفتوحات العظيمة ، كمصر ، والشام ، والعراق ، والفرس ، وأنفقوا خزائنها في سبيل الله ، كما هو مشهور من سيرتهم ، ولم يقل أحد من الصحابة ، والتابعين ، رضي الله عنهم : إنا نحن الذين فتحنا هذه الأمصار ؛ بل ذكر العلماء : أن الذي فتحها هم الخلفاء الراشدون .

وذكروا أيضاً : أن عمر رضي الله عنه ، هو الذي بصّر البصرة ، وكوّف الكوفة ؛ والخلفاء الراشدون ، لم يخرجوا

من المدينة ، ولم يروا هذه الأمصار بأعينهم ، إلا ما كان من
مسير عمر للشام ، لفتح بيت المقدس ، وهم الذين تولوا
خراجها ، ولم يتول خراجها من أرسلهم الخلفاء ، إلى هذه
الأمصار والأقطار ، فهذه سيرة الخلفاء الراشدين .

وآخر من كان على هذه الطريقة المرضية ، شيخ
الإسلام : محمد بن عبد الوهاب ، وآل سعود ، رحمهم الله
تعالى ، فإنه لما سار عثمان المضايفي ، وعبد الوهاب أبو
نقطة أمير عسير ، وربيعة ، ومبارك بن روية بالدواسر ،
وهادي بن قرملة بقحطان ، وحصل بينهم الوقعة المشهورة ،
هم وراجح الشريف ، ثم بعد ذلك حاصروا مكة المشرفة ،
حتى أذعنوا بالصلح ، وطلب منهم غالب الشريف الصلح ،
فلم يقبلوا منه إلا بعد مراجعة الإمام سعود ، فأمر بإتمام
الصلح ، وحج من العام المقبل بجميع المسلمين ، ودخلوا
مكة آمنين من غير قتال .

ولم يقل أحد من العلماء في تأريخهم ، أن الذي فتحها
هؤلاء الذين تقدم ذكرهم ، وإنما ذكروا أن الذي فتحها
سعود ، وهو الذي تولى خراجها ، ولم يتول خراجها أحد
ممن ذكرنا ، ولم نسمع في قديم زمان أو حديثه ، ممن سلف
من الأئمة ، ولا من خلف ممن بعدهم ، أنهم قالوا بمثل قول
هؤلاء ، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ، وحسبنا الله
ونعم الوكيل ، وصلى الله على محمد .

وقال الشيخ : عبد الله بن عبد العزيز العنقري ، وفقه الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّؤُوفِ الرَّحِيمِ

من عبد الله بن عبد العزيز العنقري ، إلى من تصل إليه هذه النصيحة ، من إخواننا المسلمين ، جعلهم الله على الحق متعاونين ، ولطريق أهل الزيغ والبدع مجانبيين ، آمين ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

والموجب لهذه النصيحة ، هو ما أخذ الله علينا من الميثاق ، في بيان ما علمنا من الحق ، وخفي على غيرنا ، قال الله تعالى : (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه) [آل عمران : ١٨٧] وقال النبي ﷺ : « الدين النصيحة » ثلاثاً ، قلنا لمن هي يا رسول الله ؟ قال : « لله ولكتابه ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم » وقال ﷺ : « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم ، كمثل الجسد الواحد ، إذا اشتكى منه عضو ، تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر » وقال عليه الصلاة والسلام : « المؤمن مرآة أخيه » .

وأيضاً : ما بلغني عن بعض الإخوان ، من خوض بعضهم في بعض ، وكذا في ولي أمرهم ، فعنّ لي أن أذكر كلمات ، لعل الله أن ينفع بها ، وأسأل الله التوفيق والإعانة ،

وأعوذ به من اتباع الهوى والإهانة ؛ وقد ينتفع بالنصائح من أراد الله هدايته ، ومن قضى عليه بالشقاء فلا حيلة في الأقدار .

فأقول مستمداً من الله الصواب ، معتمداً عليه في دفع ما دهمى من الحوادث وناب : اعلّموا جعلني الله وإياكم ممن علم وعمل ، أن القول على الله بغير علم ، أعظم من الشرك ، قال الله تعالى : (قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون) [الأعراف : ٣٣] فجعل القول عليه بغير علم في مرتبة فوق الشرك .

وقد بلغنا : أن الذي أشكل عليكم ، أن مجرد مخالطة الكفار ومعاملتهم ، بمصالحة ونحوها ، وقدومهم على ولي الأمر لأجل ذلك ، أنها هي موالاة المشركين ، المنهي عنها في الآيات ، والأحاديث ، وربما فهمتم ذلك من « الدلائل » التي صنف الشيخ سليمان بن عبد الله بن الشيخ ، ومن سبيل النجاة للشيخ حمد بن عتيق .

فأولاً : نبين لكم سبب تصنيف « الدلائل » فإن الشيخ سليمان ، صنفها لما هجمت العساكر التركية على نجد في وقته ، وأرادوا اجتثاث الدين من أصله ، وساعدتهم جماعة من أهل نجد ، من البادية والحاضرة ، وأحبوا ظهورهم .

وكذلك : سبب تصنيف الشيخ حمد بن عتيق « سبيل

النجاة» هو لما هجمت العساكر التركية على بلاد المسلمين ، وساعدهم من ساعدهم ، حتى استولوا على كثير من بلاد نجد ، فمعرفة سبب التصنيف مما يعين على فهم كلام العلماء ، فإنه بحمد الله ظاهر المعنى ، فإن المراد به موافقة الكفار على كفرهم ، وإظهار مودتهم ، ومعاونتهم على المسلمين ، وتحسين أفعالهم ، وإظهار الطاعة والانقياد لهم على كفرهم .

والإمام وفقه الله : لم يقع في شيء مما ذكر ، فإنه إمام المسلمين ، والناظر في مصالحهم ، ولا بدّ له من التحفظ على رعاياه وولاياته ، من الدول الأجانب ، والمشايخ رحمهم الله ، كالشيخ سليمان بن عبد الله ، والشيخ عبد اللطيف ، والشيخ حمد بن عتيق ، إذا ذكروا موالاته المشركين ، فسروها بالموافقة والنصرة ، والمعاونة والرضا بأفعالهم ؛ فأنتم وفقكم الله ، راجعوا كلامهم ، تجدوا ذلك كما ذكرنا .

قال الشيخ حمد بن عتيق ، فيما نقله عن الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ ، رحمهم الله : وكذلك قوله ﷺ في الحديث « من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله » على ظاهره ، وهو : أن الذي يدعى الإسلام ، ويكون مع المشركين في الاجتماع والنصرة والمنزل ، بحيث يعده المشركون منهم ، فهو كافر مثلهم وإن ادعى الإسلام ، إلا أن

يكون يظهر دينه ولا يتولى المشركين ، انتهى .

فانظر وفقك الله إلى قوله في هذه العبارة : وكون المشركين يعدونه منهم ، يتبين لك أن هذا هو الذي أوجب كفره ، وأما مجرد الاجتماع معهم في المنزل ، فإن ذلك بدون إظهار الدين معصية ؛ وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين) [النساء : ١٤٤] يعني : معهم في الحقيقة ، يوالونهم ويسرون إليهم بالمودة ، ويقولون لهم إذا خلوا بهم إنا معكم ، فهذا هو الذي أوجب كفرهم لا مجرد المخالطة .

فأنتم وفقكم الله ، الواجب عليكم التبصر ، وأخذ العلم عن أهله ، وأما أخذكم العلم من مجرد أفهامكم ، أو من الكتب ، فهذا غير نافع ، ولأن العلم لا يتلقى إلا من مظانه وأهله ، قال تعالى : (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) [النحل : ٤٣] وقال تعالى : (ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم) [النساء : ٨٣] وقال تعالى : (فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً) [النساء : ٥٩] .

وقال شيخ الإسلام ، تقي الدين أحمد بن تيمية ، رحمه الله ، في « المنهاج » بعد كلام سبق ، ومن المعلوم : أن الناس لا يصلحون إلا بالولادة ، وأنه لو تولى من هو دون

هؤلاء ، من الملوك الظلمة - يعني يزيد ، والحجاج ونحوهما - لكان ذلك خيراً من عدمهم ، كما يقال : ستون سنة مع إمام جائر ، خير من ليلة واحدة بلا إمام .

ويروى عن علي رضي الله عنه ، أنه قال : لا بدّ للناس من إمارة برة كانت أو فاجرة ، قيل له هذه البرة ، قد عرفناها ، فما بال الفاجرة ؟ قال : يأمن بها السبل ، وتقام بها الحدود ، ويجاهد بها العدو ، ويقسم بها الفيء ، ذكره علي بن مهدي في « كتاب الطاعة والمعصية » .

وقال فيه أيضاً : وأهل السنّة يقولون ، إنه - أي الإمام - يعاون على البر والتقوى ، دون الإثم والعدوان ، ويطاع في طاعة الله دون معصيته ، ولا يخرج عليه بالسيف ؛ وأحاديث النبي ﷺ إنما تدل على هذا ، كما في الصحيحين قال : « من رأي من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه ، فإنه ليس أحد من الناس يخرج عن السلطان شبراً فمات عليه ، إلا مات ميتة جاهلية ، ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبية أو يدعو إلى عصبية أو ينصر عصبية فقتل فقتلته جاهلية ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاشا من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده فليس مني ولست منه » .

فدّم الخروج عن الطاعة ومفارقة الجماعة ، وجعل ذلك ميتة جاهلية ، لأن أهل الجاهلية لم يكن لهم رأس يجمعهم - إلى أن قال - وهو ﷺ قد أخبر أنه بعد ذلك يقوم أئمة ،

لا يهتدون بهديه ، ولا يستنون بسنته ، ويقوم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان الإنس ، وأمر مع هذا بالسمع والطاعة للأمير ، وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك ؛ فبين : أن الإمام الذي يطاع ، هو من كان له سلطان ، سواء كان عادلاً أو كان ظالماً .

وكذلك في الصحيح من حديث ابن عمر ، عن النبي ﷺ : « من خلع يدا من طاعة ، لقي الله تعالى يوم القيامة لا حجة له ، ومن مات وليس في عنقه بيعة ، مات ميتة جاهلية » وفي الصحيحين وغيرهما ، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه ، قال : دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه ، فكان فيما أخذ علينا : أن بايعنا على السمع والطاعة ، في منشطنا ومكرهنا ، وعسرنا ويسرنا ، وأثرة علينا ، وأن لا ننازع الأمر أهله ، إلا أن تروا كفراً بواحاً ، عندكم فيه من الله برهان .

وفي صحيح مسلم ، عن عرفة بن شريح ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنه سيكون هنات وهنات ، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع ، فاضربوه بالسيف كائناً من كان » وفي لفظ « من أتاكم وأمركم على رجل واحد ، يريد أن يشق عصاكم ، أو يفرق جماعتكم ، فاقتلوه » وفي صحيح مسلم عن أم سلمة : أن النبي ﷺ قال : « يكون أمراء تعرفون وتنكرون ، فمن عرف فقد برىء ، ومن أنكر فقد سلم ، ولكن من رضي وتابع » قالوا : أفلا

نناذبهم ؟ قال : « لا ما صلوا » .

وفيه أيضاً : عن النبي ﷺ قال : « من ولي عليه وال ، فرآه يأتي شيئاً من معصية الله ، فلينكر ما يأتي من معصية الله . ولا ينزعن يداً من طاعة » وهذا كله مما يبين : أن ما أمر به النبي ﷺ من الصبر على جور الأئمة ، وترك قتالهم والخروج ، هو أصلح الأمور للعباد ، في المعاش والمعاد ، وأن من خالف ذلك متعمداً أو مخطئاً ، لا يحصل بفعله صلاح بل فساد ، انتهى .

وقال الشيخ : — في السياسة الشرعية — ويجب أن يعرف : أن ولاية الناس من أعظم واجبات الدين ، بل لا قيام للدين ولا للدنيا إلا بها ، لأن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع ، لحاجة بعضهم إلى بعض ، ولا بدّ لهم عند الاجتماع من أمير حق ، قال النبي ﷺ : « إذا خرج ثلاثة في سفر ، فليؤمروا أحدهم » رواه أبو داود من حديث أبي سعيد ، وأبي هريرة رضي الله عنهما ؛ وروى الإمام أحمد في المسند ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من الأرض ، إلا أمروا عليهم أحدهم » .

فأوجب ﷺ تأمير الواحد في الجمع القليل العارض في السفر ، تنبيهاً بذلك على سائر أنواع الاجتماع ، ولأن الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولا يتم

ذلك إلا بقوة وإمارة ، وكذلك سائر ما أوجب من الجهاد والعدل ، وإقامة الحج والأعياد ، ونصر المظلوم وإقامة الحدود ، لا تتم إلا بالقوة والإمارة .

ولهذا روي : أن السلطان ظل الله في الأرض ؛ ويقال : ستون سنة من إمام جائر ، أصلح من ليلة واحدة بلا سلطان ؛ والتجربة تبين ذلك ؛ ولهذا كان السلف ، كالفضيل بن عياض ، وأحمد بن حنبل وغيرهما ، يقولون : لو كان لنا دعوة مستجابة ، لدعونا بها للسلطان .

وقال النبي ﷺ : « إن الله يرضى لكم ثلاثاً ، أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم » رواه مسلم وقال : « ثلاث لا يغفل عليهن قلب مسلم ، إخلاص العمل لله ، ومناصحة ولاة الأمور ، ولزوم جماعة المسلمين ، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم » رواه أهل السنن .

وفي الصحيح عنه ﷺ أنه قال : « الدين النصيحة » ثلاثاً قالوا لمن يا رسول الله ؟ قال : « لله ولكتابه ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم » فالواجب : اتخاذ الإمارة ديناً وقربة ، يتقرب بها إلى الله عز وجل ، فإن التقرب إليه فيها بطاعته وطاعة رسوله ، أفضل القربات ، انتهى .

وقال في غداء الألباب : لا ينبغي لأحد أن ينكر على السلطان ، إلا وعظاً وتخويفاً له ، وتحذيراً من العاقبة في

الدنيا والآخرة فيجب ؛ قال القاضي : ويحرم بغير ذلك ؛ قال ابن مفلح : والمراد ولم يخف منه ، بالتخويف والتحذير ، وإلا سقط وكان حكم ذلك كغيره .

قال حنبل : اجتمع فقهاء بغداد في ولاية الواثق ، إلى أبي عبد الله - يعني الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله - وقالوا له : إن الأمر قد تفاقم وفشا - يعنون إظهار القول بخلق القرآن وغير ذلك - وما نرضى بإمارته ، ولا سلطانه ، فنأظرهم في ذلك ، وقال : عليكم بالإنكار بقلوبكم ، ولا تخلعوا يداً من طاعة ، ولا تشقوا عصا المسلمين ، ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين معكم ، وانظروا في عاقبة أمركم ، واصبروا حتى يستريح بر ، ويستراح من فاجر ؛ وقال : ليس هذا - يعني نزعهم أيديهم من طاعته - صواباً ، هذا خلاف الآثار .

وقال المروزي : سمعت أبا عبد الله يأمر بالكف عن الأمراء ، وينكر الخروج إنكاراً شديداً ؛ وقال في رواية إسماعيل بن سعيد ، الكف ، أي : يجب الكف ، لأننا نجد عن النبي ﷺ « ما صلوا » فلا تنزع يداً من طاعتهم ، مدة ما داموا يصلون ، خلافاً للمتكلمين في جواز قتالهم ، كالبغاة ؛ وفرق القاضي بينهما من جهة الظاهر والمعنى ، أما الظاهر فإن الله تعالى أمر بقتال البغاة ، بقوله : (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) الآية [الحجرات : ٩] وفي مسألتنا أمره بالكف عن

الأئمة ، بالأخبار المذكورة ، وأما المعنى فإن الخوارج يقاتلون بإمام ، وفي مسألتنا يحصل قتالهم بغير إمام ، انتهى .

قال الإمام : عبد الله بن المبارك ، رحمه الله ورضي

عنه :

إن الجماعة حبل الله فاعتصموا منه بعروته الوثقى لمن دانا
كم يدفع الله بالسلطان معضلة في ديننا رحمة منه وديانا
لولا الخلافة لم تأمن لنا سبل وكان أضعفنا نهبا لأقوانا

وفي وصية عمرو بن العاص رضي الله عنه : يا بني
احفظ على ما أوصيك به ، إمام عدل خير من مطر وبل ،
وإمام ظلم غشوم خير من فتنة تدوم ، انتهى .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، في المنهاج :
ومن عيوب أهل البدع تكفير بعضهم بعضاً ، ومن مباح أهل
العلم : أنهم يخطئون ، ولا يكفرون ، وسبب ذلك : أن
أحدهم قد يظن أن ما ليس بكفر كفراً ، انتهى .

فانظروا وفقكم الله ، في كلام هؤلاء الأئمة ، في حق
ولاية الأمر ، وحثهم على عدم منازعتهم للأمر ، وتقرير
وجوب السمع والطاعة لهم ، وإن كان فيهم ما فيهم ، من
الأمور التي ينكرها الشرع ، ما لم يظهر منهم كفر بواح ؛
وإمامكم حفظه الله ، وأعاده من مضلات الفتن ، وإن كنا لا
نعتقد عصمته ، فإنه قد أصغى إلى قبول النصيحة من كل

ناصح ، وجد في إزالة ما قدر عليه من المنكرات .

ونرجو الله أن يعينه على إزالة كلما أنكره الشرع المطهر ، ولا يكله إلى نفسه طرفة عين ، وقد انتظم به من المصالح الدينية والدنيوية ما لا يحصى ، هذا والله المسؤول أن يوفقنا وإياكم وإياه ، لسلوك الصراط المستقيم ، ويجنب الجميع طريقة أصحاب الجحيم ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وقال الشيخ : عمر بن محمد بن سليم ، وفقه الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عمر بن محمد بن سليم ، إلى كافة الإخوان من أهل الأرطاوية ، سلك الله بنا وبهم صراطه المستقيم ، وثبتنا على دينه القويم ، وأعاذنا من الأهواء المضلة ، والسبل المفضية بسالكها إلى طرق الجحيم ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

أما بعد : فالباعث لهذه النصيحة^(١) إقامة الحجة على المعاند ، والبيان للجاهل ؛ الذي قصده الحق ، فإن الله

(١) وتتفق في بعض عباراتها مع رسالة الشيخين : محمد بن عبد اللطيف ، وعبد الله العنقري ، المتقدمة في الصفحات :

سبحانه لما منّ على بادية المسلمين من أهل نجد ، في آخر هذه الأزمان ، بالإقبال على تعلم دين الإسلام ، ورأى الشيطان منهم قوة في ذلك ، وحرصاً على الخير ، وأيس أن يردهم على حالهم الأولى ، التي انتقلوا منها ، أخذ في فتح أبواب الشر ، وحسنها لهم ، وزينها في قالب القوة والصلابة في الدين ، وأن من أخذ بها فهو المتمسك بملة إبراهيم ، ومن تركها فقد ترك ملة إبراهيم .

وهذا من كيد اللعين ، كما ذكر ابن القيم رحمه الله : أن الشيطان يشم قلب العبد ، فإن رأى فيه كسلاً ، سعى في رده عن دينه بالكلية ، وإن رأى فيه قوة ، سعى في حمله على مجاوزة الحد ، والزيادة على ما شرعه الله ورسوله ، فإذا أخبر بالمشروع ، قال له الشيطان : ما يكفيك هذا ، إلى آخر كلامه رحمه الله تعالى .

ومن الأمور التي زينها الشيطان : التفرق والاختلاف في الدين ؛ وسبب ذلك : كلام أهل الجهل بأحكام الشرع ، فلو سكت الجاهل سقط الاختلاف والكلام في دين الله بغير علم ؛ وخوض الجاهل في مسائل العلم ، قد حرمه الله تعالى في كتابه : (قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون) [الأعراف : ٣٣] .

ومن كيد الشيطان أيضاً ، الذي صدهم عن تعلم العلم

وطلبه : إتهام علماء المسلمين بالمداهنة ، وسوء الظن بهم ، وعدم الأخذ عنهم ، وهذا سبب لحرمان العلم النافع ، فإن العلماء هم ورثة الأنبياء ، ومن زهد في الأخذ عنهم ، فقد زهد في ميراث سيد المرسلين ، والعلماء هم الأمناء على دين الله ؛ فوجب على كل مكلف أخذ الدين عن أهله ، فإن الفرض الواجب ، واللازم لعوام المسلمين ، سؤال العلماء واتباعهم ، قال تعالى : (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) [النحل : ٤٣] .

وقال النبي ﷺ : « فإنما شفاء العي السؤال » أي : سؤال العلماء ، وقال : « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ، ينفون عنه تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين » .

وأما من رغب عن سؤال العلماء ، أو قال : حجتنا الكتاب الفلاني ، أو مجموعة التوحيد ، أو كلام العالم الفلاني ، وهو لا يعرف مقصوده بذلك ، فإن هذا جهل وضلال ، فإن أعظم الكلام كتاب الله ، فلو قال إنسان : ما نقبل إلا القرآن ، وتعلق بظاهر لفظ لم يفهم معناه ، وأوله على غير تأويله ، فقد ضاهى أهل البدع المخالفين للسنة ، فإذا كان هذا حال من اكتفى بظاهر القرآن ، عما بينته السنة ، فكيف بمن تعلق بألفاظ الكتب ، وهو لا يعرف معناها .

والكتب أيضاً : فيها الصحيح والضعيف ، والمطلق

والمقيد ، والعام والخاص ، والناسخ والمنسوخ ، فإذا لم يؤخذ العلم عن العلماء النقاد ، الذين من الله عليهم بفهم الكتاب والسنة ، ومعرفة ما عليه السلف الصالح والأئمة ، وقع في الجهل والضلال ، وفي الصحيح عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ، ولكن يقبض العلم بمرور العلماء ، حتى إذا لم يبق عالم ، اتخذ الناس رؤساء جهالاً ، فسئلوا فأفتوا بغير علم ، فضلوا وأضلوا » .

إذا عرف هذا ، تبين : أن الذي يستغنى بمجموعة التوحيد ، أو يقلد من يقرأها عليه ، وهو لا يعرف معناها ، قد وقع في جهل وضلال ، بل يجب عليه الأخذ عن علماء المسلمين .

ومن كيد الشيطان أيضاً : إساءة الظن بولي الأمر ، وعدم الطاعة له ، وهو من دين أهل الجاهلية ، الذين لا يرون السمع والطاعة ديناً ، بل كل منهم يستبد برأيه وهواه ، وقد تظاهرت الأدلة من الكتاب والسنة ، على وجوب السمع والطاعة لولي الأمر ، في العسر واليسر ، والمنشط والمكره ، حتى قال « اسمع وأطع ، وإن أخذ مالك ، وضرب ظهرك » فتحرم معصية ولي الأمر ، والاعتراض عليه في ولايته ، وفي معاملته ، وفي معاقبته ومعاهدته ، ومصالحته الكفار .

فإن النبي ﷺ حارب وسالم ، وصالح قريشاً صلح

الحديبية ، وهادن اليهود وعاملهم على خير ، وصالح نصارى
نجران ، وكذلك الخلفاء الراشدون من بعده ، ولا يجوز
الاعتراض على ولي الأمر في شيء من ذلك ، لأنه نائب
المسلمين ، والناظر في مصالحهم ، ولا يجوز الافتيات عليه
بالغزو ، وغيره ، وعقد الذمة ، والمعاهدة ، إلا بإذنه .

فإنه لا دين إلا بجماعة ، ولا جماعة إلا بإمامة ولا إمامة
إلا بسمع وطاعة ، فإن الخروج عن طاعة ولي الأمر ، من
أعظم أسباب الفساد ، في البلاد والعباد .

ومن كيد الشيطان : أنه غلظ أمر الأعراب عند بعض
الناس ، حتى صار منهم من يتجاوز الحد الشرعي ، وحكم
عليهم بأحكام مخالفة للكتاب والسنة ، فمن الناس من يرى
جهادهم حتى يلتزموا سكنى القرى ، أو أنهم لا يستقيم لهم
دين حتى يهاجروا ، فالواجب على كل مسلم رد ما تنازع فيه
المتنازعون ، إلى كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ، ولا يرد ذلك إلى
محض الجهل والهوى .

ومن علم سيرة النبي ﷺ في الأعراب الذين في زمانه ،
وسيرة الخلفاء الراشدين ، تبين له الحق ، فإن النبي ﷺ كان
يدعوهم إلى توحيد الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، قال
تعالى : (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا
سبيلهم) [التوبة : ٥] وقال : (فإن تابوا وأقاموا الصلاة
 وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين) [التوبة : ١١] .

وقال النبي ﷺ في حديث بريدة الطويل ، الذي في صحيح مسلم ، أنه كان إذا أمر أميراً على جيش أو سرية ، إلى قوله : « ثم ادعهم إلى الإسلام ، فإن أجابوك لذلك فاقبل منهم ، وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين ، فإن أبوا فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين ، يجري عليهم حكم الله ، ولا يكون لهم في الغنيمة والفبيء شيء ، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين » .

فدل الحديث : على أنه كان في زمن النبي ﷺ أعراب ، ولم يلزمهم بالهجرة إلى القرى ، ومن ألزمهم بذلك ، ورآه ديناه ، فقد شرع في الدين ما لم يأذن به الله .

وقال ابن القيم رحمه الله — في الهدى النبوي ، في آخر الوفود — وقدم عليه وفد بني عبس ، فقالوا : يا رسول الله ، قدم علينا قراؤنا ، فأخبرونا أنه لا إسلام لمن لا هجرة له ، ولنا أموال ومواش ، فإن كان لا إسلام لمن لا هجرة له ، فلا خير في أموالنا ومواشينا ، بعناها وهاجرنا عن آخرنا ، فقال رسول الله ﷺ : « اتقوا الله حيث كنتم ، فلن يلتكم من أعمالكم شيئاً » .

نعم : يجب على ولي الأمر ، إلزام الأعراب بشرائع الإسلام ، وكفهم عن المحرمات من الشرك وغيره ، كغيرهم من المسلمين ، وبعث دعاة يعلمونهم شرائع الإسلام ؛ إذا علمت أنه لا يجوز إلزامهم بغير ذلك ، تبين لك : أنه لا يجوز

هجر من قدم على الحاضرة منهم ، إلا من كان مجاهراً بالمعاصي ، وهذا ليس خاصاً بالأعراب .

نعم : حديث بريدة يدل على استحباب الهجرة لأعراب المسلمين والحالة هذه ، وترغيبهم فيها ، ولما يترتب على الهجرة من تعلم شرائع الإسلام ، وشهود الجمع والأعياد .

ومن الأمور التي أوقعها الشيطان : أن الإنسان إذا هاجر ، وسكن قرية من قرى المسلمين ، واتخذ ماشية من إبل أو غنم ، وخرج ليرعاها في وقت من الأوقات ، ومن نيته الرجوع إلى ذلك المحل ، هجر عن السلام ، وفي زعم الذي هجره : أن خروجه مع ماشيته معصية ، وهذا جهل وضلال ، فإن فعله ذلك قد أباحه الرسول ﷺ ، فلا يجوز هجره والإنكار عليه والحالة هذه .

وقد كان للنبي ﷺ نعم من إبل وغنم ، يجعل فيها رعاة يرعونها ؛ وقال الفضل بن عباس : زارنا رسول الله ﷺ في بادية لنا ، فمن كان مقصوره اتباع الحق ، وطلب الهدى ، وسعه ما وسع رسول الله ﷺ وأصحابه .

ومن الأمور التي أدخلها الشيطان على بعض الناس لينال بها مقصوده من إغوائهم ، وتفريق كلمتهم ، وإلقاء البغضاء بينهم ، التي هي الحالقة — أي حالقة الدين — ما حملهم عليه من التهاجر على غير سبب يوجب ذلك ، بل بمجرد الرأي المخالف للكتاب والسنة ؛ وهذا ينافي ما عقده الله بين

المسلمين ، من الأخوة الإسلامية ، التي توجب التواصل والتراحم ، والتواد والتعاطف ، كما قال النبي ﷺ : « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم ، كمثل الجسد الواحد ، إذا اشتكى منه عضو ، تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر » .

وقال النبي ﷺ : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً » وشبك بين أصابعه ، وقال تعالى : (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً) [آل عمران : ١٠٣] وقال النبي ﷺ : « لا تحاسدوا ، ولا تباغضوا ، ولا تدابروا ، ولا تقاطعوا ، وكونوا عباد الله ، إخواناً ، المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه » الحديث .

ومن كيد الشيطان : ما زينه لبعض الناس ، من الاستطالة على الناس بالضرب والتعنيف ، والكلام السيئ ، والتوعد للناس ، وتعير الناس وعيبتهم ، والطعن عليهم ؛ فحسن لهم الشيطان ذلك ، وأدخل عليهم : أن ذلك من باب الأمر بالمعروف ، وإنكار المنكر ؛ وهذه الأفعال من أعظم المنكرات ، واستحلالها واعتقاد أنها من الدين أكبر من فعلها .

وهؤلاء لم يفهموا إنكار المنكر ، الذي جاءت به الشريعة ، فإن إنكار المنكر ، إزالة المنكر ، لا ضرب فاعله ،

وأما إقامة الحدود ، والتعزير بالضرب والتهديد ، والتوعد ،
فهذا لولي الأمر ، دون آحاد الناس ؛ والذي علينا بيان الحق ،
ونصيحتكم ، وإرشادكم إلى ما جاءت به الشريعة .

ونسأل الله أن يمن علينا وعليكم ، بقبول الحق واتباعه ،
والثبات عليه ، وأن يمن علينا وعليكم بالتوبة إليه ، مما
يخالف شرعه ودينه ، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ،
وصلّى الله على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من سعد بن حمد بن عتيق ، إلى من يصل إليه هذا
الكتاب ، من إخواننا المسلمين ، وفقنا الله وإياهم لاتباع السنّة
والكتاب ؛ وجنبنا طريق أهل الغي والشك والارتياب ، آمين ،
سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : نظرت في هذه الرسالة الفريدة ، والكلمات
الطيبة السديدة ، التي كتبها أخونا الشيخ : عمر بن محمد بن
عبد الله آل سليم ، سلمنا الله وإياهم من عذاب الجحيم ،
ووفقنا وإخواننا لسلوك الصراط المستقيم ، فوجدتها مشتملة
على بيان الحق ، جارية على منوال سبيل أهل العلم والنصيحة
والصدق ، الداعين إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة ، وافية
بمقصود الإفادة ، مع ذكر الدليل ؛ كافية في تقرير الحق
وإيضاحه ، والدعوة إلى سواء السبيل ، لما تضمنته من الآيات

القرآنية ، والأحاديث النبوية ، والجمل الصالحة السنية المرضية ، المشتملة على النصيحة لله ، ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين ، وعامتهم .

فينبغي لمن بلغته هذه الرسالة المفيدة : أن يعتبرها ، ويعتمد عليها ، ويدين الله تعالى بما تضمنته ، ويحث من عنده من المسلمين ، على الأخذ بها ، واتباع ما فيها ، وعدم مخالفة ما دلت عليه ، من الحق الواضح المستبين :

دعوا كل قول غير قول محمد فما آمن في دينه كمخاطر والله يقول الحق ، وهو يهدي السبيل ، وصلى الله على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، وسلم تسليماً كثيراً .

وقال الشيخ : محمد بن الشيخ إبراهيم بن الشيخ عبد اللطيف ، وفقه الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من محمد بن إبراهيم : إلى الأمير المكرم ، سلطان بن بجاد بن حميد ، وعلوش بن خالد ، وعبد المحسن بن رجاء ، وهندي ، وشجاع ، وشلويح بن فلاح ، سلمنا الله وإياهم من مضلات الفتن ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وموجب الكتاب : إبلاغكم السلام ، وبيان ما تبرأ به الذمة ، وتحصل به النجاة ، وتعلمون : أن لي حولاً عنكم ،

ولم أكتب لكم في هذه المدة مناصحة ، لأمرين ، الأول :
أني بينت لكم في ذلك مشافهة ؛ والثاني : أني أخشى عليكم
عدم القبول والانتفاع ؛ والآن كتبت لكم نصحاً لكم ، ومحبة
وشفقة عليكم ، ولم يطلع على ذلك أحد ، وأسأل الله أن ينفع
به ، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم .

فاعلموا وفقكم الله : أن عقيدتي التي أنا عليها ، أني
أدين الله بالنصح والمحبة لكم ، ولجميع إخواننا المسلمين ،
إلى أن ألقى الله عزّ وجلّ ، وأهم شيء أناصحكم فيه ،
وأعظمه : إجابة داعي الشرع ، وأن لا تلتفتوا عنه يمنة
ولا يسرة ، ومن ذلك إجابة داعي إمام المسلمين ، لأنه لم
يدع إلى الاجتماع على معصية ، وإنما دعا إلى الاجتماع على
طاعة الله ، وعدم التفرق والاختلاف ، وجميع المشائخ يرون
ذلك ، ويفتون به .

وعدم قدومكم على إمامكم وعلمائكم ، من الأمور التي
لا يرضى بها لكم ، من في قلبه أدنى محبة لكم ، أعني
المحبة الدينية ، وهو من أعظم الأمور التي يفرح بها عليكم ،
وعلى جميع المسلمين ، أعداء الدين ، من الكفار
والمنافقين ، ومن أعظم أسباب شق العصا ؛ وهذا كتاب الله ،
وتفاسير الأئمة له ، وسنة رسول الله ﷺ مدونة بشروحها ،
المبينة للمقصود منها ، وفي ذلك كله حل المشكل ، وكشف

الاشتباه ، والشفاء لكل داء ، والكفالة بالفلاح والهدى ،
والنجاة من المهالك والردى .

قال الله تعالى : (ما فرطنا في الكتاب من شيء)
[الأنعام : ٣٨] (ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة
للمؤمنين) [الإسراء : ٨٢] (قد جاءكم موعظة من ربكم
وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين) [يونس :
٥٧] وقال ﷺ : « ألا وإنني أوتيت القرآن ، ومثله معه » وقال
ﷺ : « تركتم على البيضاء ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها بعدي
إلا هالك » .

وهؤلاء علماء المسلمين ، الذين هم أعلم الناس بمعنى
ذلك ، ورثوه عن أئمتهم الذين تخرجوا عليهم ، وأخذوه
عنهم ، وربوهم به ، كما يربى الوالد الولد ، وكتبوا لهم
بذلك الشهادات والوثائق ، وهم الذين عدلهم النبي ﷺ
بقوله : « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ، ينفون عنه
تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين » .

وقد عدلهم الله سبحانه ، حيث استشهدهم على
وحدانيته ، في قوله تعالى : (شهد الله أنه لا إله إلا هو
والملائكة وأولو العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز
الحكيم) [آل عمران : ١٨] وجعل لهم القول في الدنيا
والآخرة ، كما قال الله تعالى : (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم
لا تعلمون) [النحل : ٤٣] وقال ﷺ : « ألا سألوا إذا لم

يعلموا ، فإنما شفاء العي السؤال .

وقال تعالى : (قال الذين أوتوا العلم إن الخزي اليوم والسوء على الكافرين) [النحل : ٢٧] وقال تعالى : (وقال الذين أوتوا العلم والإيمان لقد لبثتم في كتاب الله إلى يوم البعث فهذا يوم البعث ولكنكم كنتم لا تعلمون) [الروم : ٥٦] فهؤلاء هم الذين يؤخذ عنهم معاني نصوص الكتاب والسنة ، ويرجع إليهم فيها ؛ وأما الجهال فلا يلتفت إليهم ، في معاني نصوص الكتاب والسنة ، لعدم درايتهم وروايتهم ، وتخرجهم على العلماء .

والمقصود : بيان وجوب القدوم على إمام المسلمين ، وفرضيته عليكم ، وليس لكم عذر في التخلف ، ولا حجة ، فإن ذلك من السمع والطاعة ، التي أوجبها الله ورسوله ، لا سيما وهو يدعوكم إلى الشريعة ، والرجوع فيما يشكل إلى حملتها ؛ فإن كان عندكم إشكال في بعض المسائل ، فالواجب عليكم أحد أمرين ، إما القدوم وسؤال طلبة العلم مشافهة ، أو مراسلتهم وذكر المسائل المشككة بأعيانها ، وطلب الجواب منهم ، فإذا أجابوكم فعليكم القبول والإذعان ، وحسبكم ذلك ، ولا يسعكم سواه .

اللهم إهدنا وإخواننا صراطك المستقيم ، اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه ، وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه ، اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات ، والمسلمين والمسلمات ،

وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ، وَأَصْلَحَ ذَاتَ بَيْنِهِمْ ، وَانصَرَهُمْ عَلَى
عَدُوِّكَ وَعَدُوَّهُمْ ، وَاهْدَهُمْ سَبِيلَ السَّلَامِ ، وَأَخْرَجَهُمْ مِنَ
الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ، وَبَارَكَ لَهُمْ فِي أَسْمَاعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ ،
وَأَزْوَاجِهِمْ مَا أَبْقَيْتَهُمْ ، وَاجْعَلْهُمْ شَاكِرِينَ لِنِعْمِكَ ، مَثْنِينَ بِهَا
عَلَيْكَ قَابِلِيهَا ، وَأَتَمِّمَهَا عَلَيْهِمْ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ،
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ .

سَأَلَ الشَّيْخَ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ ، وَالشَّيْخَ سَعْدُ بْنُ
عَتِيقٍ ، وَالشَّيْخَ سَلِيمَانَ بْنَ سَحْمَانَ ، وَالشَّيْخَ عَبْدِ اللَّهِ
الْعَنْقَرِيَّ ، وَالشَّيْخَ عَمْرُ بْنُ سَلِيمٍ ، وَالشَّيْخَ صَالِحَ بْنَ
عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَالشَّيْخَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ حَسَنِ وَالشَّيْخَ عَبْدِ الْعَزِيزِ
عَبْدَ اللَّطِيفِ ، وَالشَّيْخَ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ ، وَالشَّيْخَ
مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَالشَّيْخَ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَاحِمٍ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ الشَّائِيَّ ، وَالشَّيْخَ
عَبْدَ الْعَزِيزِ الشُّثْرِيَّ : عَنْ مَسْجِدِ حَمْزَةٍ ، وَأَبَا رَشِيدٍ ،
وَالْقَوَانِينِ ، وَدَخُولِ الْحَاجِّ الْمِصْرِيِّ بِالسَّلَاحِ ، إِلَى آخِرِهِ ؟ .

فَأَجَابُوا بِمَا نَصَّه : أَمَّا مَسْجِدُ حَمْزَةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَبَا
رَشِيدٍ ، فَأَفْتَيْنَا الْإِمَامَ وَفَقَّهَ اللَّهُ : أَنْ يَهْدِمَهُمَا عَلَى الْفَوْرِ ؛ وَأَمَّا
الْقَوَانِينُ : فَإِنْ كَانَ شَيْءٌ مِنْهَا مَوْجُوداً فِي الْحِجَازِ ، فَيُزَالُ
فَوْراً ، وَلَا يُحْكَمُ إِلَّا بِالشَّرْعِ الْمَطْهُرِ .

وَأَمَّا دَخُولُ الْحَاجِّ الْمِصْرِيِّ ، بِالسَّلَاحِ وَالْقُوَّةِ ، فِي
بَلَدِ اللَّهِ الْحَرَامِ : فَأَفْتَيْنَا الْإِمَامَ بِمَنْعِهِمْ مِنَ الدَّخُولِ بِالسَّلَاحِ

والقوة ، ومن إظهار الشرك ، وجميع المنكرات .

وأما المحمل : فأفتينا بمنعه من دخول المسجد الحرام ، ومن تمكين أحد أن يتمسح به أو يقبله ، وما يفعله أهله من الملاهي والمنكرات ؛ يمنعون منها ؛ وأما منعه بالكلية عن مكة ، فإن أمكن بلا مفسدة تعين ، وإلا فاحتمال أخف المفسدتين ، لدفع أعلاها سائغ شرعاً .

وقال الشيخ : محمد بن الشيخ عبد اللطيف ، والشيخ سعد بن حمد بن عتيق ، والشيخ عبد الله العنقري ، والشيخ عمر بن سليم ، والشيخ صالح بن عبد العزيز ، والشيخ عبد العزيز بن عبد اللطيف ، والشيخ عمر بن عبد اللطيف ، والشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف ، والشيخ عبد الله بن حسن ، والشيخ محمد بن إبراهيم ، والشيخ محمد بن عبد الله بن بليهد ، والشيخ إبراهيم بن عبد اللطيف ، والشيخ عبد الرحمن بن سالم ، والشيخ عبد العزيز بن عتيق ، والشيخ عبد الله بن زاحم ، والشيخ عبد الله بن فيصل ، والشيخ عبد الله السيارى ، والشيخ حمد آل مزيد ، والشيخ محمد آل عثمان الشاوي ، والشيخ علي بن زيد ، والشيخ مبارك بن باز ، والشيخ فالح آل عثمان ، والشيخ سعد بن سعود آل مفلح ، والشيخ عبد الرحمن بن عدوان ، والشيخ عبد العزيز الشثري ، والشيخ عبد الله بن حسن بن إبراهيم ، وعمر بن خليفة ، وإبراهيم

السياري ، وفيصل بن مبارك ، وعلي بن داود ، ومحمد بن علي البيز :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على خير خلقه أجمعين ، محمد وآله وأصحابه ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد : فهذا جواب عن ثلاث مسائل ، أوردتها بعض الإخوان .

الأولى : مسألة الجهاد ، خصوصاً جهاد من بنى هذه القصور ، في جزيرة العرب ، مما يلي العراق ، فنقول : الجواب عن هذه المسألة .

أما جهاد من بنى هذه القصور ، وساعد على ذلك بحمايته ، من بادية العراق أو غيرهم ، فجهاده حق واجب على المسلمين ، ولا يجوز تركهم ، حتى تهدم هذه القصور .

الثانية : مسألة الأتيا^(١)ل فالجواب عنها أن نقول : قد تقدم جوابنا فيها مراراً ، وليس عندنا إلا ما سبق ، فمن اعترض فيها ونازع ولي الأمر من جهتها ، فهو عاص ، ونبرأ إلى الله منه .

(١) أي : المبرقات « التلي جراف » .

الثالثة : أن من العشائر الذين دخلوا في ولاية

المسلمين ، طوائف لم يتعلموا دينهم ، بل هم باقون على جهلهم ؛ فالجواب : أن مما أوجب الله ورسوله على ولي الأمر ، نشر العلم ، وإقامة الدين ، وإلزام الناس بتعلم ما يجب عليهم من أمر دينهم ، وأداء ما أوجب الله عليهم ، من توحيد الله ، وترك ما يضاده من الشرك ، وأمرهم بالمعروف ، ونهيهم عن المنكر ؛ والإمام وفقه الله وأعانه : مهتم لهذا الأمر ، وقد بعث إلى أكثر القبائل دعاة ، يعلمونهم أمر دينهم ، وإنا نؤمل منه إن شاء الله الاجتهاد التام ، وأنه يبعث إلى عموم القبائل ، من يقوم بهذا الواجب .

وأما الذي ندين الله به ، في حقوق الراعي والرعية ، فقد بينا ذلك في الرسالة السابقة ، المشتملة على ثلاثة فصول ، وهي منشورة عند المسلمين ، ونسأل الله بأسمائه الحسنى ، وأوصافه العلا : أن يمن على الإمام بالقيام بما يجب عليه ، وعلى الرعية بالسمع والطاعة ، ومن توقف من الرعية ، ولم يعمل بما قرره علماء المسلمين ، فهو عاص ، ونبرأ إلى الله من حاله ، والله أعلم ؛ وصلى الله على محمد ، سنة ١٣٤٧ هـ .

وقال أيضاً : بعض من تقدم ذكرهم :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من سعد بن حمد بن عتيق ، وسليمان سحمان ،
وصالح بن عبد العزيز ، وعبد العزيز بن عبد اللطيف ،
وعمر بن عبد اللطيف ، وعبد الرحمن بن عبد اللطيف ،
ومحمد بن إبراهيم ، إلى فيصل الدويش ، وسلطان بن بجاد ،
وذعار بن ريعان ، وعاييد البهيمية ، وهندي الذويبي ،
وبندر بن جعيلان ، وعبد المحسن بن جبرين ، وقعدان بن
درويش ، وتركي الضيط ، سلمهم الله من الأهواء ، وألزمهم
كلمة التقوى ، آمين .

وبعد : فأشرفنا على كتابكم ، الذي أرسلتم إلى الإمام
عبد العزيز ، سلمه الله تعالى ، ذكرتم في آخره : أنا لا نجتمع
وإياك إن خالفت شيئاً مما ذكرنا ، إلا كما يجتمع الماء
والنار ؛ وهذه كلمة ذميمة ، وزلة وخيمة ، تدل على أنكم
أضمرتم شراً ، وعزمت على الخروج على ولي أمر
المسلمين ، والتخلف عن سبيل أهل الهدى ، وسلوك مسلك
أهل الغي والردى ، ونحن نبرأ إلى الله من ذلك ، وممن فعله
أو تسبب فيه ، أو أعان عليه ، لأننا ما رأينا من الإمام
عبد العزيز ما يوجب خروجكم عليه ، ونزع اليد من طاعته ؛
وإذا صدر منه شيء من المحرمات ، التي لا تسوغها
الشرعية ، فحسب طالب الحق الدعاء له بالهداية ، وبذل
النصيحة على الوجه المشروع .

وأما الخروج ، ونزع اليد من طاعته ، فهذا لا يجوز ؛ وأنتم تزعمون أنكم على طريقة مشائخكم ، وأنكم ما تخالفونهم في شيء يروونه لكم ، ولا ندري من هؤلاء المشائخ ، أهم مشائخ المسلمين ؟ أم غيرهم ، ممن سلك غير سبيلهم ، ويريد فتح باب الفتن على الإسلام والمسلمين .

أين الخط الذي قد شرفتمونا عليه ؟ أين السؤال الذي سألتمونا عنه ، وأفتيناكم فيه ؟ أين الأمر الذي شاورتمونا عليه ؟ حتى الخط الذي تدعون أنكم تنصحون الإمام عبد العزيز ، عن أمور يفعلها ؛ أنتم مشائخ أنفسكم ، تحللون وتحرمون على أنفسكم ؛ ولا ترفعون لنا خبراً في شيء ، ودعواكم أنكم على طريقة المشائخ ، يكذبه ما صدر منكم .

وقد علمتم : حقيقة ما عندنا ، وما نعتقد من حين ما حدث منكم الخوض ، وكثرت منكم الخطوط ، والمراسلات للإمام ؛ وعرفناكم بما عندنا ، وما نعتقد وندين الله به ؛ وهو : وجوب السمع والطاعة ، لمن ولاه الله أمر المسلمين ، ومجانبة الوثوب عليه ، ومحبة اجتماع المسلمين عليه ، والبغض لمن رأى الخروج عليه ، ومعاداته ، اتباعاً لقوله ﷺ : « أعبدوا ربكم ، وصلوا خمسكم ، وصوموا شهركم ، وأدوا زكاة أموالكم ، وأطيعوا ذا أمركم ، تدخلوا جنة ربكم » .

والذي نرى لكم : التوبة إلى الله سبحانه ، والاستغفار ؛

وعدم التماذي ، والاسترسال ، مع دواعي الجهل ، والغبي والضلال ؛ وأن تلتزموا ما أوجب الله عليكم ، من القيام بالواجبات ، واجتناب المحرمات ، وملازمة طاعة من ولاه الله أمركم ؛ وانظروا وتفكروا في أحوالكم سابقاً ولاحقاً ، واعرفوا نعمة ربكم ، واشكروه عليها .

فإنكم كنتم أولاً في جاهلية عريضة ، وحالة عن الحق بنيدة ، رؤساؤكم أكثرهم طواغيت كبار ، وعوامكم جفاة أشرار ، لا تعرفون حقائق دين الإسلام ، ولا تعملون من الحق إلا بما تهوى نفوسكم ، مع ما كان بينكم ، من سفك الدماء ، ونهب الأموال ، وقطيعة الأرحام ، وتعدي حدود الله ، وغير ذلك من المحرمات ، وعظيم المنكرات .

ثم هداكم الله لمعرفة دينه ، والعمل بتوحيده ، وسلوك مسلك أهل الإسلام والتوحيد ، وانتشرت بينكم كتب السنن والآثار ، ومصنفات علماء الإسلام ، ثم أنتم الآن : انتقلت بكم الأحوال ، إلى أنكم تحاولون الخروج على الإمام ، ومنابذة أهل الإسلام ، ومفارقة جماعتهم .

فاتقوا الله عباد الله ، واذكروا قوله تعالى : (واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون) [آل عمران : ١٠٣] .

فما أشبه الليلة بالبارحة ، وهذا الذي ذكرناه لكم ،
وأشرنا به عليكم ، من السمع والطاعة للإمام ، وعدم نزع اليد
من طاعته ، وعدم الشقاق والخلاف ، وترك أسباب التفرق
والاختلاف ، ومجانبة سبل أهل الغي والضلال ،
والاعتساف ، هو اعتقادنا الذي نحن عليه مقيمون ، وله على
مر الزمان معتقدون ، وبه مستمسكون ، وعليه موالون
ومعادون ، ظاهراً وباطناً ، سرّاً وعلانية .

ومن نسب إلينا غيره ، فهو علينا من الكاذبين
الظالمين ، وسيجزيه الله بما يجزي به الظالمين والمفترين ،
فإن تبتم إلى ربكم ، ورجعتم عما عنّ لكم واستحسنته
نفوسكم ، فالحمد لله رب العالمين ، والمنة لله في ذلك
عليكم ، وإن أبيتم إلا الشقاق والعناد ، وسلكتم مسالك أهل
الغي والفساد ، فاعلموا : أنا نبرأ إلى الله منكم ، ونشهد الله
وملائكته وعباده المؤمنين ، على خطئكم وضلالكم ، وأنكم
قد خالفتم ما كان عليه سلف الأمة وأئمتها ، وعلماء الملة
والدين .

وقد قال تعالى : (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين
له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم
وساءت مصيراً) [النساء : ١١٥] وفي الحديث عن
النبي ﷺ : « من أحدث حدثاً ، أو آوى محدثاً ، فعليه
لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » .

فنسأل الله : أو يوفقنا وإياكم لسلوك صراطه المستقيم ،
وأن يجنبنا جميعاً مواقع سخطه وعذابه الأليم ، وصلى الله
على محمد وآله وصحبه أجمعين .

وقال الشيخ : عبد الله بن عبد العزيز العنقري ، وفقه الله
تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد الله بن عبد العزيز العنقري ، إلى من يراه من
كافة المسلمين ، وفقنا الله وإياهم لقبول النصائح ، وجنبنا
وإياهم طرق الردى والفضائح ، آمين ، السلام عليكم
ورحمة الله وبركاته .

أما بعد : فإني قد أحببت أن أبين لكم ، ما رأيت من
أمور الإمام أيده الله ، مع هذه الطائفة الباغية ، نصيحة لله
ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم ؛ فإنه ليس الخبر
كالعيان ، وكنت قبل أظن فيهم بعض المقاصد الحسنة ، لما
يدّعون من دعوى الجهاد للكفار ، فلما بعثني الإمام وفقه الله
إليهم ، رأيت منهم أموراً ردية ، ومقاصد غير مرضية .

ولم أزل أبذل لهم النصيحة ، وأحذرهم من أسباب
الخزي والفضيحة ، وأشير عليهم بالحضور عند الإمام ، لأنه
نزل معهم إلى غاية ، لا تليق بماله من المقام والاحترام ؛
فأبوا الحضور ، وتمادوا في العتو والنفور ؛ فلما أعياه

دواهم ، وأصروا على متابعة هواهم ، أرخى العنان ، وأمضى
السنان ، فعجل حينهم ، وفرق ذات بينهم ، فنعوذ بالله من
الخذلان ، ومتابعة الشيطان ، فإنه يضل من اتبعه ويغويه ،
وفي مزية الهلاك يرميه ويرديه .

هذا : وإني أنصح من كان متابعا لهم اغترارا بدعواهم ،
أن يراجع الحق ، وينظر بعين الإنصاف ، ويتوب إلى الله مما
جنّاه من الاقتراف ؛ ويجب على جميع المسلمين نصحتهم ،
والقيام عليهم ، حتى يرجعوا إلى الهدى ، ويجانبوا طريق
الغي والردى ، ومن أصر منهم وأبى ، فإن على المسلمين
زجره وتأديبه ، وقمعه وتأنيبه ، فإن مرامهم الذي راموا ، شق
عصا المسلمين ، وتفريق جماعتهم ، وهذا غاية الخراب لدين
المسلمين ، ودنياهم .

وأنا أذكر ما يجب اعتقاده على كل مسلم ، من حقوق
الإمامة على المسلمين ، حتى يعلم المنصف ما يجب عليه
شرعاً ، فيمثل المأمور ، وتقوم الحجة على كل معاند ،
وصاحب فجور .

فأقول : اعلم وفقك الله ، أنه قد علم بالضرورة من دين
الإسلام : أنه لا دين إلا بجماعة ، ولا جماعة إلا بإمامة ، ولا
إمامة إلا بسمع وطاعة ، وأن الخروج عن طاعة ولي الأمر ،
والافتيات عليه ، من أعظم أسباب الفساد في البلاد والعباد ،
والعدول عن سبيل الهدى والرشاد .

قال الله تعالى : (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعاً بصيراً ، يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً) [النساء : ٥٨ ، ٥٩] .

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى — في السياسة الشرعية — قال العلماء : نزلت الآية الأولى في ولاية الأمور ، عليهم أن يؤدوا الأمانات إلى أهلها ، وإذا حكموا بين الناس أن يحكموا بالعدل ؛ ونزلت الآية الثانية في الرعية ، من الجيوش وغيرهم ، عليهم أن يطيعوا ولاية الأمر الفاعلين لذلك ، في قسمهم ، وحكمهم ، ومغازيهم ، وغير ذلك ، إلا أن يأمرؤا بمعصية الله ، فإذا أمرؤا بمعصية الله ، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

وإن تنازعوا في شيء ، ردوه إلى كتاب الله ، وسنة رسوله ﷺ ، وإن لم يفعل ولاية الأمور ذلك ، أطيعوا فيما يأمرؤن به من طاعة الله ، لأن ذلك من طاعة الله ، وطاعة رسوله ﷺ وأديت حقوقهم إليهم كما أمر الله ورسوله ، قال تعالى : (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) [المائدة : ٢] وإذا كانت الآية قد أوجبت أداء الأمانات إلى أهلها ، والحكم بالعدل ، فهذا يجمع السياسة

العادلة ، والولاية الصالحة ، انتهى .

وفي الصحيحين عن عبادة بن الصامت ، رضي الله عنه ، قال : دعانا رسول الله ﷺ فبايعنا ، وكان فيما أخذ علينا : أن بايعنا على السمع والطاعة ، في مكرهنا ومنشطنا ، وعسرنا ويسرنا ، وأثرة علينا ، وأن لا ننازع الأمر أهله ، إلا أن تروا كفراً بواحاً ، عندكم فيه من الله برهان .

وروى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : « من خرج عن الطاعة ، وفارق الجماعة ، فمات ، مات ميتة جاهلية ؛ ومن قاتل تحت راية عمية ، يغضب لعصبية ، أو يدعو إلى عصبية ، أو ينصر عصبية ، فقتل ، فقتله جاهلية ؛ ومن خرج على أمي يضرب برها وفاجرها ، ولا يتحاشى من مؤمنها ، ولا يفي لذي عهد عهده ، فليس مني ولست منه » .

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « الغزو غزوان ، فأما من ابتغى به وجه الله ، وأنفق الكريمة ، وأطاع الإمام ، وياسر الشريك ، فإن نومه ، ونبهته ، أجر كله ؛ ومن غزا فخراً ورياء ، وعصى الإمام ، وأفسد في الأرض ، فإنه لم يرجع بالكفاف » رواه مالك وأبوداود والنسائي ؛ وعن ابن عمر مرفوعاً « الأمير يسمع له ويطاع فيما أحب وكره ، إلا أن يأمر بمعصية ، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة » أخرجاه .

ولمسلم عن حذيفة مرفوعاً : « تكون بعدي أئمة لا يهتدون بهديي ، ولا يستنون بسنتي ، وسيكون فيكم رجال ، قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان الإنس » قال : قلت : كيف أصنع يا رسول الله ، إن أدركت ذلك ؟ قال : « تسمع وتطيع للأمر ، وإن ضرب ظهرك ، وأخذ مالك ، فاسمع وأطع » وفي حديث الأشعري ، الذي رواه الإمام أحمد ، أن النبي ﷺ قال : « وأنا آمركم بخمس ، الله أمرني بهن ، السمع ، والطاعة ، والجهد ، والهجرة ، والجماعة ، فإن من خرج من الجماعة قيد شبر ، فقد خلع ربة الإسلام من عنقه » .

قال الشيخ : عبد اللطيف بن الشيخ عبد الرحمن ، رحمهما الله تعالى ، وهذه الخمس المذكورة في الحديث ، ألحقها بعضهم بالأركان الإسلامية ، التي لا يستقيم بناؤه إلا بها ، ولا يستقر إلا عليها ، خلافاً لما كان عليه أهل الجاهلية ، من ترك الجماعة ، والسمع والطاعة ، انتهى .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية — في السياسة الشرعية — يجب : أن يعرف أن ولاية أمور الناس ، من أعظم واجبات الدين ، بل لا قيام للدين والدنيا إلا بها ، فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع ، لحاجة بعضهم إلى بعض ، ولا بدّ لهم عند الاجتماع من رأس — إلى أن قال — فإن الله تعالى

أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولا يتم ذلك إلا بقوة وإمارة .

وكذلك سائر ما أوجبه الله تعالى ، من الجهاد ، والعدل ، وإقامة الحج ، والجمع ، والأعياد ، ونصر المظلوم ، وإقامة الحدود ؛ ولا يتم ذلك إلا بقوة ، وإمارة ، ولهذا روي « أن السلطان ظل الله في الأرض » ويقال : ستون سنة من إمام جائر ، أصلح من ليلة واحدة بلا سلطان ، والتجربة تبين ذلك .

ولهذا كان السلف ، كالفضيل بن عياض ، وأحمد بن حنبل ، وغيرهما ، يقولون : لو كان لنا دعوة مستجابة ، لدعونا بها للسلطان — إلى أن قال — فالواجب اتخاذ الإمارة ديناً وقربة ، يتقرب بها إلى الله ، فإن التقرب إليه فيها بطاعته ، وطاعة رسوله ، من أفضل القربات ، وإنما يفسد فيها حال أكثر الناس ، لابتغاء الرياسة والمال ، انتهى .

وقال ابن رجب ، رحمه الله تعالى : وأما السمع والطاعة لولاة المسلمين ، ففيها سعادة الدنيا ، وبها تنتظم مصالح العباد ، في معاشهم ، وبها يستعينون على إظهار دينهم ، وطاعة ربهم ، كما قال علي بن أبي طالب ، رضي الله عنه : إن الناس لا يصلحهم إلا إمام بر ، أو فاجر ؛ إن كان فاجراً عبد المؤمن فيها ، ربه ، وحمل الفاجر فيها إلى أجله .

وقال الحسن في الأمراء ، يلون من أمورنا الجمعة

والجماعة ، والعيد ، والثغور ، والحدود ، والله لا يستقيم الدين إلا بهم ، وإن جاروا أو ظلموا ، والله لما يصلح الله بهم أكثر مما يفسدون ، مع أن طاعتهم والله لغيظ ، وأن فرقهم لكفر ، انتهى .

إذا فهم ما تقدم : من النصوص القرآنية ، والأحاديث النبوية ، وكلام المحققين في وجوب السمع والطاعة لولي الأمر ، وتحريم منازعته والخروج عليه ، وأن المصالح الدينية والدنيوية ، لا انتظام لها إلا بالإمامة والجماعة ، تبين : أن الخروج عن طاعة ولي الأمر ، والافتيات عليه بغزو . أو غيره ، معصية ومشاقة لله ولرسوله ، ومخالفة لما عليه أهل السنة والجماعة .

وأما ما قد يقع ، من ولادة الأمور ، من المعاصي والمخالفات ، التي لا توجب الكفر ، والخروج من الإسلام ، فالواجب فيها : مناصحتهم على الوجه الشرعي ، برفق ، واتباع ما كان عليه السلف الصالح ، من عدم التشنيع عليهم في المجالس ومجامع الناس ، واعتقاد أن ذلك من إنكار المنكر ، الواجب إنكاره على العباد ، وهذا غلط فاحش ، وجهل ظاهر ، لا يعلم صاحبه ما يترتب عليه ، من المفاسد العظام في الدين والدنيا ، كما يعرف ذلك من نور الله قلبه ، وعرف طريقة السلف الصالح ، هذا الذي نعتقده وندين الله به ، ونبرأ إلى الله ممن خالفه ، واتبع هواه .

ونسأل الله بأسمائه الحسنی ، وصفاته العلا : أن يهدينا وإخواننا المسلمين ، صراطه المستقيم ؛ ويعيذنا وإياهم من نزغات الشيطان الرجيم ؛ وصلى الله على محمد ، سنة ١٣٤٧ هـ .

وقال الشيخ : محمد بن عبد اللطيف ، والشيخ : سعد بن حمد بن عتيق ، والشيخ : صالح بن عبد العزيز ، والشيخ : محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف ، وفقهم الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالحق ، ليظهره على الدين كله ، وكفى بالله شهيداً ، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ، وسلم تسليماً مزيداً .

أما بعد : فهذه رسالة كتبناها ، لقصد نصيحة إخواننا المسلمين ، واقتداء بقوله ﷺ : « الدين النصيحة ، الدين النصيحة ، الدين النصيحة » قالوا لمن يا رسول الله ؟ قال : « لله ، ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين ، وعامتهم » .

فنوصي إخواننا ، بتقوى الله تعالى ، فإنها وصية الله لعباده ، كما قال تعالى : (ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله) [النساء : ١٣١] وقال

تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ، واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون) [آل عمران : ١٠٢ ، ١٠٣] .

قال بعض السلف ، التقوى : أن تعمل بطاعة الله ، على نور من الله ، ترجو ثواب الله ، وأن تترك معصية الله ، على نور من الله ، تخاف عقاب الله ؛ وقال ابن جرير ، رحمه الله : (اتقوا الله) خافوا الله ، وراقبوه بطاعته ، واجتناب معاصيه ؛ وقال ابن مسعود في الآية الثانية (حق تقاته) أن يطاع فلا يعصى ، وأن يذكر فلا ينسى ، وأن يشكر فلا يكفر .

وقال ابن جرير : وقوله : (واعتصموا بحبل الله جميعاً) يعني ذلك جل ثناؤه : تمسكوا بدين الله الذي أمركم به ، وعهده الذي عهده إليكم ، في كتابه إليكم ، من الإلفة والاجتماع ، على كلمة الحق ، والتسليم لأمر الله ؛ وقال ابن مسعود : « حبل الله » الجماعة ؛ وقال قتادة : بعهد الله وأمره .

وقوله : (ولا تفرقوا) قال قتادة : إن الله عز وجل قد كره لكم الفرقة ، وقدم إليكم فيها وحذركموها ، ونهاكم عنها ، ورضي لكم السمع والطاعة ، والإلفة والجماعة ،

فارضوا لأنفسكم ما رضي الله لكم إن استطعتم ، ولا قوة إلا بالله .

وقوله : (واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم) قال قتادة : كنتم تذابحون فيها ، يأكل شديدكم ضعيفكم ، حتى جاء الله بالإسلام ، فأخى به بينكم ، وألف به بينكم ؛ أما والله الذي لا إله إلا هو : إن الإلفة لرحمة ، وإن الفرقة لعذاب .

وقوله : (فأصبحتم بنعمته إخوانا) قال ابن جرير ، يعني : بتأليف الله عزّ وجلّ بينكم بالإسلام ، وكلمة الحق ، والتعاون على نصرة أهل الإيمان ، والتأزر على من خالفكم من أهل الكفر ، إخواناً متصادقين ، لا ضغائن بينكم ولا تحاسد .

وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الله يرضى لكم ثلاثاً : أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم » وفي الحديث عن النبي ﷺ : « ثلاث لا يغفل عليهن قلب مسلم : إخلاص العمل لله ، ومناصحة المسلمين ، ولزوم جماعتهم ، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم » .

والآيات والأحاديث في بيان وجوب الاجتماع على الإسلام ، والتناصر فيه ، والتعاون على إقامته ، ووجوب طاعة ولي أمر المسلمين ، وعدم التخلف عن طاعته والافتيات

عليه ، واجتناب التفرق والاختلاف ، كثيرة لا نطيل بذكرها .

وقد علم بالضرورة من دين الإسلام : أنه لا دين إلا بجماعة ، ولا جماعة إلا بإمامة ، ولا إمامة إلا بسمع وطاعة ؛ وهذه الثلاثة متلازمة ، لا يتم بعضها ولا يستقيم بدون بعض ، وبها قوام الدين والإسلام ، وبها صلاح العباد في معاشهم ومعادهم ، وإذا وقع الإخلال والتقصير فيها ، أو في بعضها ، حصل من الشر والفساد بحسب ما وقع من ذلك ولا بدّ ، وهكذا حتى يعظم الفساد ، ويتتابع الشر ، ويتفاقم الأمر ، وينحل النظام ، وتتخلف أمور الدين ، ويتكلم في دين الله وشرعه وأحكامه بغير علم .

وقد حصل بسبب الإخلال بما تضمنته هذه الآيات ، وهذه الأحاديث ، وعدم العمل بما دلت عليه ، وما ذكره علماء الإسلام قديماً وحديثاً ، وجوب الاجتماع على الإسلام ، والتعاون والتناصر عليه ، وطاعة ولي أمر المسلمين ، وعدم الاختلاف عليه والتخلف عن طاعته ، ما وقع من هذه الطائفة الباغية ، من شق العصا ، والخروج عن طاعة ولي الأمر ، حتى فعلوا ما فعلوا من الفساد ، من سفك الدماء ، ونهب الأموال المحرمة .

وقد اجتهد الإمام — وفقه الله — في ردهم إلى الحق ، وأكثر من مناصحتهم ، حتى بعث إليهم الشيخ : عبد الله العنقري ، يدعوهم إلى تحكيم الشريعة ، والرجوع إلى سبيل

الحق ، فأصروا على ما كانوا عليه ، ولم يلتفتوا إلى نصيح ناصح ، بل ذكر الشيخ عبد الله : أنه اطلع منهم على أمور رديّة ، ومقاصد غير مرضية ، وما زالوا على ذلك ، حتى أوقع الله بهم ما أوقع ، من الفشل والتشتيت ، وذلك بما قدمت أيديهم ، ونعوذ بالله من أسباب الخذلان .

فالواجب على من نصح نفسه : أن لا يغتر بطريقتهم ، ولا يستحسن ما فعلوا ؛ ويجب عليهم وعلى من اغتر بهم ، واستحسن ما فعلوا : أن يتوب إلى الله ، ويقطع مما اقترفه وجناه ؛ ويجب على جميع المسلمين نصحتهم ، والقيام عليهم ، حتى يرجعوا إلى الهدى ، ويحذروا طريق الغي والردى ؛ ومن أصر منهم وأبى ، فإن على الإمام والمسلمين زجره وتأديبه ، وقمعه وتأنيبه ، فإنهم شقوا عصا المسلمين ، وفرقوا جماعتهم ، وسعوا في الأرض بالفساد .

ونسأل الله أن يهدينا ، وإخواننا المسلمين ، صراطه المستقيم ، صراط الذين أنعم الله عليهم ، غير المغضوب عليهم ولا الضالين ، وصلى الله على محمد .

وقال أيضاً الشيخ : محمد بن عبد اللطيف ، والشيخ : سعد بن حمد بن عتيق ، والشيخ : سليمان بن سحمان ، والشيخ : صالح بن عبد العزيز ، والشيخ : عبد الله بن حسن ، والشيخ : عبد العزيز ، والشيخ : عمر ، والشيخ

عبد الرحمن ، بنو الشيخ عبد اللطيف ، والشيخ محمد بن إبراهيم ، وفقهم الله آمين :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إلى من يراه من المسلمين ، سلمهم الله تعالى وهداهم ، ووفقهم لما يرضي مولاهم ، آمين ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : موجب الكتاب إبلاغ السلام ، والنصيحة لجميع المسلمين بما ينفعهم ، والتحريض على منعهم عما يضرهم ، وهذا من التواصي بالحق الذي أمر الله به ؛ من ذلك : أن كثيراً من الناس يتساهلون بأمور يفعلونها ، ويتكلمون بها ، فيظنون أنهم مصيبون في ذلك ، والحال أنهم غير مصيبين في كثير مما يصدر منهم ، فيما يتعلق بهذه الأمور ، مثل كون كثير من الناس يطلقون السب على عموم الإخوان ، من غير فرق بين من يستحق الذم ، وبين من لا يستحقه .

ولا يفرقون بين من فعل ، ما لا يجوز له من الأمور الباطلة ، مثل المشاقة لولاة المسلمين ، والعدوان على أهل الإسلام ، في سفك الدماء ، ونهب الأموال ، والسعي في الأرض بالفساد ، والوقية في المسلمين بالذم والعيب ؛ وبين غيرهم ممن كان مع المسلمين بالقول والفعل ، وجاهد مع المسلمين ، ولم يخالف ولي أمر المسلمين ، فهؤلاء ينبغي

للمتكلم : أن يبين في كلامه الشناء عليهم ، وبيان عدم استحقاقهم للذم ، وهذا الأمر يتعين على كل إنسان يتكلم في هذه الأمور ، سواء كان من العلماء ، أو من العوام .

وهنا أمر ينبغي التنبيه عليه ، وهو : أنه يجب على العلماء ، وولاة الأمور ، التحذير من الخوض ، والقيـل والقال ، والكلام الذي يكون سبباً ، يحصل به التفرق والاختلاف بين المسلمين ، وعدم التمييز بين أهل الحق والباطل ؛ فالواجب على طلبة العلم ، وولاة الأمور : نصـح من صدر منه شيء مما يخالف الحق ، وردعه عن ذلك ، وزجره عنه ، فإن أبى أن يرجع عما هو عليه ، فيؤدب تأديباً يردع أمثاله ؛ نسأل الله أن يهدينا وإياكم صراطه المستقيم ، إنه على كل شيء قدير ؛ وصلى الله على محمد .

ولهم أيضاً ، وفقهم الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على عبده ورسوله محمد ، وآله وصحبه ، وسلم تسليماً كثيراً .

أما بعد : فقد سألنا الإمام المكرم ، عبد العزيز بن عبد الرحمن آل فيصل ، حفظه الله ، عن حكم من جاء تائباً من هذه الطائفة الخارجة عن سبيل المؤمنين ، هل تقبل توبته أم لا .

فنقول : إذا جاء تائباً قبلت توبته ، كما قال الله تعالى :
(وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات ويعلم ما تفعلون) [الشورى : ٢٥] وفي الحديث عنه ﷺ أنه قال :
« إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر » وفيه أيضاً « من تاب قبل موته تاب الله عليه » إذا علم هذا ، فالتوبة لها شروط ؛ وهي : الإقلاع من الذنب ، والندم على ما فات ، والعزيمة على أن لا يعود .

فلا بدّ في توبته من إظهار الندم على ما صدر منه ، من شق عصا المسلمين ، ومفارقة جماعتهم ، وسل سيف البغي عليهم ، واستحلال دمائهم وأموالهم ، والاعتراف بخطئه وضلاله ، في المجالس والمحافل ، والبراءة ممن خطأ علماء المسلمين ، وضلّهم .

ولا بدّ أيضاً في توبته ، من البراءة ممن ارتد عن الإسلام ، بانحيازهم إلى المشركين ، ودعوته إلى الدخول تحت ولايتهم ، وإظهار عداوة المسلمين ، بل لا بدّ من تكفيره ، ومجاهدته باليد والمال واللسان ، فإذا حصل منه ما ذكر ، قبلت توبته ، ووكلت سريره إلى الله ؛ وصلى الله على محمد .

وقال الإمام : عبد العزيز بن عبد الرحمن آل فيصل ،
حفظه الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل ، إلى من يراه
من كافة إخواننا المسلمين ، سلمهم الله تعالى ، السلام عليكم
ورحمة الله وبركاته .

وبعد : بارك الله فيكم ، العمل على نصيحة المشائخ ،
جزاهم الله خير الدنيا والآخرة ، وتفهمون ما من الله به علينا ،
من نعمة الإسلام ، وما من الله به على المسلمين ، من الخير
الكثير ، في أمور دينهم ودنياهم ، ومن أهمها ما حدث في
آخر الزمان ، من ظهور دين الله ، وهو آية الله لهذه البادية ،
حتى جعل الله فيهم خيراً كثيراً ، ونفعهم الله في أنفسهم
بالإسلام ، ومعرفة ما أوجب الله عليهم ، ونفع الله بهم
المسلمين في أمور كثيرة .

ولكن من عوائد الله : امتحان الناس ، وتبين غايتهم ،
كما قال سبحانه في أول سورة العنكبوت (بسم الله الرحمن
الرحيم) ، (الم ، أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم
لا يفتنون ، ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين
صدقوا وليعلمن الكاذبين) [العنكبوت : ١ ، ٣] ولا شك أن
الفتنة هي الامتحان ، ليميز الله الخبيث من الطيب .

فلما من الله علينا وعليهم بذلك ، صاروا ثلاثة أقسام .

قسم : عرف الحق وادعاه ، ولكن عميت بصيرته ، وانقلب ، بل عكس ما يقول ، وجرى منه ما جرى من الأفعال والأقوال ، ولكن الله سبحانه حكيم قادر ، من حكمته أن يعرف الناس بأنفسهم ، أنه لا حول لهم ولا قوة إلا به وبتوقيقه ، وأنه لا معصوم إلا من عصمه الله ، ولا توفيق إلا لمن وفقه الله ؛ وقول الله سبحانه أبلغ (إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم) [الرعد : ١١] فلما عكسوا الأمر ، أوقع الله بهم ما أوقع ، وجعلهم عبرة في مبدأهم ومنتهاهم ؛ والحمد لله الذي نصر عبده ، وأعز جنده ، وهزم الأحزاب وحده .

وأما القسم الثاني ، فهم أتباع كل ناعق ، منهم من يريد الحق ولا عرفه ، وآخر تدين لقصد ، نرجو أن الله يمن على من كان يعلم فيه خيراً ، بالهداية والتوفيق ، ويكفي المسلمين شر من كان فيه شره .

أما القسم الثالث : من الإخوان ، فهم الذين من الله عليهم بالثبات ، ومعرفة ما أوجب الله عليهم ، والاقتداء بسنة سيد المرسلين ، والوثوق بعلمائهم ، والالتزام بولايتهم ، وجرى منهم من الأفعال الأخيرة ما يحمدون به ، ونسأل الله لهم الثبات والهداية ، جزاهم الله أحسن الجزاء .

وحدث من الناس الغوغاء — الذين لا يميزون الحق من الباطل — كلام ، كما ذكر المشائخ — جزاهم الله أحسن الجزاء — اجملوا الناس جملة ، مثل ما إذا تكلم إنسان ، إما

جاهل أحق ، أو صاحب غرض فاسد : « هالـإخوان ، هالبدو ، فعل الله بهم كذا وكذا » وهذا أمر مناف للدين والعقل ، والحق : أن سب هذا العدو ، ما يكون إلا على قدر فعله .

والناس الذين مضى فيهم أمر الله قسمان ؛ قسم : خرجوا على المسلمين ، وجانبوا العلماء ؛ وقسم : ارتدوا عن الدين ، ووالوا أعداء الله ، ولا شك أن بعضهم متميز عن بعض ، ثم بعد ذلك الناس الذين امتازوا ، وارتدوا عن الدين ، وفعلوا الأفعال التي تخرجهم من الإسلام ، كما ذكر المشائخ ، فهؤلاء يستعان بالله عليهم ، باللسان والسنان .

وأما القسم : الذين صار منهم ما صار ، من مخالفة الولاية والعلماء ، فمن تاب منهم وأقلع عن ذنبه ، وأقر به ، ووالى المسلمين الذين عادوه في ذلك ، وجانب أهل الشبه ، فهذا حاله حال إخوانه المسلمين ، على شرط أن المسلمين يجعلون بالهم على هذا الصنف ، فمن وافق عمله قوله ، فخرجوا أن الله يثبته على الحق ، ومن كان عمله يخالف قوله ، ويجانب أهل الخير ، ويوالي الذين يعلم فيهم الشر ، فهذا حق على كل مسلم ينصحه ، فإن أبى فيرفع أمره للعلماء ، وولاية الأمور .

وأما إطلاق السب مجملًا كما ذكرنا ، فهذا مناف للدين والعقل ، ولا يفعله إلا من لا معرفة له بالدين ، أو صاحب

مقصد يحب شقاق المسلمين ، فهذا أنهاكم عنه ، وأعرض
على جميع ولاية الأمور ، لا من العلماء ولا من الأمراء ، أن
يمنعوا ذلك بالنصائح ، والتعليم ، ومن أبى فيؤدب بما
يستحقه .

فالمرجو من جميع المسلمين : أن يعملوا بما قرره
المشائخ ، وما أمرناهم به ، وأن العلماء ، والأمراء ،
والوجوه من المسلمين ، يجتهدون في ذلك ، لأجل جلب
المصلحة ، باجتماع قلوب المسلمين ، والتآلف بينهم ، ودرء
المفسدة من نفور بعضهم من بعض .

ولا أبيع أحداً يسمع من ذلك شيئاً إلا ويقوم بالواجب ،
على شرط أن لا يعنف ، ولا يؤدب أحد لا بلسان ولا بيد ، إلا
بتعريف العلماء ، واستفتائهم في ذلك ، وتنفيذ أمر ما أمر به
العلماء ، نرجو الله أن يوفقنا وإياكم للخير ، وصلى الله على
محمد .

وقال الشيخ : عبد الله بن فيصل بن سلطان ، رحمه الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد الله بن فيصل ، إلى كافة أهل المحمل والشعيب ، سلمهم الله تعالى ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : هذه نصائح المشائخ والإمام حفظهم الله واصلتكم ، فأنتم إن شاء الله تشرفون عليها ، وتعملون بما فيها ، وفيها لمن تأملها من حال دعوى الإخوان ، ومنافرتهم ، وإطلاق السب عليهم جملة ، وعدم قبول توبتهم من غير تبصر في ذلك ، ولا تفريق بين ما يجوز فعله ، وما لا يجوز .

وقد أمرني الإمام حفظه الله : أن أقرر عليها ، وتعلمون - وفقنا الله وإياكم للعلم النافع ، والعمل الصالح - أن هؤلاء الإخوان في مبدأ أمرهم ، ودخولهم في الدين ، نفع الله بهم أهل الإسلام ، وإن كان قد حصل منهم ما حصل في هذا الزمان ، من الأمور التي قد حصل بسببها ترويج ، على من لا بصيرة له ولا علم لديه ، فوقع في أعراضهم وسبهم وتأنيبهم جملة ، من غير تفصيل ولا نظر فيمن يستحق ذلك ، ممن لا يستحقه .

لأنهم قد كانوا طوائف ، طائفة قبلت الحق وثبتها الله عليه ، وصاروا أعواناً للمسلمين على المارقين المعتدين ، فهؤلاء يحمدون على أفعالهم ، ويدعى لهم بالقبول والثبات ، وطائفة الغالب عليهم الجهل ، فتبعوا من دعاهم بالقول والفعل ، ولا فرق لديهم ولا تمييز ، وكل ما مالت إليه أنفسهم عزيز ، فاستوى عندهم الغي والرشاد ، وعملوا على غير سداد ، فيجب على المسلمين الرفق بهم ، في التعليم والإرشاد ، ويدعون لهم بالهداية والسداد ؛ وطائفة تأولت فأخطأت في تأويلها ، فينبغي تنبيهها ، وكشف ما يشكل عليها .

فكل هؤلاء يعاملون باللطف واللين ، ويوضح لهم ما جهلوه من الدين ، ويدعون إلى الحق ، ويرغبون فيه ، ويوضح لهم الباطل ، وينهون عنه ، ويحذرون من سوء عاقبة أهله ، من غير غلظة ولا تأنيب ، لأن ذلك يوجب التنفير وعدم القبول ؛ والمطلوب النصح لهم ، وتبيين ما يحصل به تأليفهم واستجلابهم ، لأن ذلك من المصالح الدينية ، التي يجب على أهل الإسلام بذلها ، وعدم التعنيف الذي يحصل به الافتراق ، ويورث العناد والشقاق ، فلعل الرفق بهم يصير سبباً لردهم إلى ما خرجوا منه ، ويتوبون إلى ربهم ، الذي يقبل التوبة عن عباده ، ويعفو عن السيئات .

وقد قال الله جل جلاله : (ألم يعلموا أن الله هو الذي

يقبل التوبة عن عباده) [التوبة : ١٠٤] والله جل جلاله يقبل توبة عبده ما دامت روحه في جسده ، ومن تاب إلى الله تاب الله عليه ، ولا يهلك على الله إلا هالك (ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون) [حجرات : ١١] .

وأما الطائفة التي حاربت أهل الإسلام ، وكابرت ، وعاقدت ، وصاروا من حزب الشيطان ، فهؤلاء يجب بغضهم ، والبراءة منهم وما ذهبوا إليه ، لأنهم اتبعوا غير سبيل المؤمنين ، واستفزتهم الشياطين ، واختاروا العمى على الهدى ، بعد أن استبصروا ، ووقعوا في هوة الردى .

وقد قال الله سبحانه وتعالى : (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً) [النساء : ١١٥] نسأل الله أن يثبتنا وإياكم على صراطه المستقيم ، وصلى الله على محمد .

وسئل الشيخ : محمد بن عبد اللطيف ، والشيخ : سليمان بن سحمان ، والشيخ : صالح بن عبد العزيز ، والشيخ : محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف ، وكافة علماء العارض ، عن العجمان ، والدويش ، ومن تبعهم ، حيث خرجوا من بلدان المسلمين ، يدعون : أنهم مقتدون بجعفر بن أبي طالب ، وأصحابه ، رضي الله عنهم ، حيث خرجوا من مكة مهاجرين إلى الحبشة ؟ .

فأجابوا : هؤلاء الذين ذكرهم السائل ، وهم العجمان والدويش ومن تبعهم ، لا شك في كفرهم وردتهم ، لأنهم انحازوا إلى أعداء الله ورسوله ، وطلبوا الدخول تحت ولايتهم ، واستعانوا بهم ، فجمعوا بين الخروج من ديار المسلمين ، والالحاق بأعداء الملة والدين ، وتكفيرهم لأهل الإسلام ، واستحلال دمائهم وأموالهم .

وقد قال شيخ الإسلام : ابن تيمية رحمه الله ، في الاختيارات : من جمز إلى معسكر التتر ، ولحق بهم ارتد ، وحل دمه وماله ؛ فإذا كان هذا في مجرد اللحق بالمشركين ، فكيف بمن اعتقد مع ذلك : أن جهادهم ، وقتالهم لأهل الإسلام ، دين يدان به ، هذا أولى بالكفر والردة .

وأما استدلالهم ، بقصة جعفر وأصحابه ، لما هاجروا إلى الحبشة ، فباطل ، فإن جعفر وأصحابه ، لم يهاجروا من

مكة إلا وهي إذ ذلك بلاد كفر ، وقد آذاهم المشركون ، وامتحنوهم في ذات الله ، وقد عذبوا من عذبوا من الصحابة ، كصهيب ، وبلال ، وخباب ، من أجل عبادتهم الله وحده لا شريك له ، ومجانبتهم عبادة اللات والعزى ، وغيرهما من الأوثان ، فلما اشتدت عليهم الأذية ، أذن لهم رسول الله ﷺ في الهجرة إلى الحبشة ، ليأمنوا على دينهم .

وأما هؤلاء : فقد خرجوا من بين ظهرائي المسلمين ، وانحازوا إلى الكفار والمشركين ، وجعلوا بلاد المسلمين بلاد كفر ، بمنزلة مكة حين هاجر جعفر وأصحابه منها ، ولا يستدل بقصة جعفر والحالة هذه ، إلا من هو أضل الناس وأعماهم ، وأبعدهم عن سواء السبيل .

وأما قول السائل : إنهم يرون أن جميع المسلمين ، وولي أمرهم ، وعلماءهم ، ليسوا على حق ، فهذا من ضلالهم ، ومن الأسباب الموجبة لكفرهم ، وخروجهم من الإسلام ، بعدما انتسبوا إليه ، وادعوا أنهم من أنصاره ، والمهاجرين إليه ، فسبحان من طبع على قلوب أعدائه ، فنعوذ بالله من الحور بعد الكور ، ومن الضلال بعد الهدى .

وأما قول السائل : إنهم يدعون أنهم رعية الأتراك ، ومن الأتراك السابقين ، وأنهم لم يدخلوا تحت أمر ابن سعود وطاعته ، إلا مغضوبين ، فهذا أيضاً من أعظم الأدلة على ردتهم ، وكفرهم .

وأما قول السائل : إنهم فعلوا ما فعلوا مع المسلمين ،
من القتل والنهب ، مستحلين لذلك إلى آخر
السؤال ؟ .

فجوابه : أن من استحل دماء المسلمين ، وأموالهم :
كما نص عليه العلماء ، في « باب حكم المرتد » .

وأما من أجاب دعوتهم ، وساعدهم من أهل نجد ،
فحكمه حكمهم ، يجب على جميع المسلمين قتاله وجهاده ،
وأما من أبى عن جهادهم ، يدعى أنهم إخوان له ، وأنهم على
حق ، فهذا حكمه حكمهم ، لأنه صوب رأيهم ، واعتقد ما
اعتقدوه ، لا سيما بعد علمه بما صدر منهم .

وأما الدهينة ، والخضري ، وولد فيصل بن حميد ،
وأتباعهم ، الذين قدموا من عند ولد الشريف ، يدعون إلى
ولايته ، فهؤلاء لا شك في ردتهم والحال ما ذكر ، لأنهم
دعاة إلى الدخول تحت ولاية المشركين ، فيجب على جميع
المسلمين جهادهم وقتالهم ، وكذلك من آواهم ونصرهم ،
فحكمه حكمهم .

وقال الشيخ : سليمان بن سحمان ، رحمه الله تعالى :

ورد علينا منك رسالة ، تطلب فيها أن نكتب لك قصة الخوارج مستوفاة ، من حين خروجهم على علي رضي الله عنه ، إلى آخر ما كان من أمرهم ؛ فقد ذكر ذلك شيخنا ، الشيخ : عبد اللطيف ، في رده على داود بن جرجيس ، وهذا نص ما ذكر ، وبه الكفاية .

قال رحمه الله : إنه لما اشتد القتال يوم صفين ، قال عمرو بن العاص ، لمعاوية بن أبي سفيان ، هل لك في أمر أعرضه عليك ، لا يزيدنا إلا اجتماعاً ولا يزيدهم إلا فرقة ؟ قال : نعم ؛ قال : نرفع المصاحف ، ثم نقول لما فيها : « هذا حكم بيننا وبينكم » فإن أبى بعضهم أن يقبلها ، رأيت فيهم من يقول ينبغي لنا أن نقبلها ، فتكون فرقة فيهم ، فإن قبلوا ، رفعنا القتال عنا إلى أجل .

فرفعوا المصاحف بالرماح ، وقالوا : هذا كتاب الله بيننا وبينكم ؛ من لشغور الشام بعد أهله ؟ من لشغور العراق بعد أهله ؟ فلما رآها الناس ، قالوا : نجيب إلى كتاب الله .

فقال لهم علي : عباد الله ، امضوا على حقكم وصدقكم ، فإنهم ليسوا بأصحاب دين ، ولا قرآن ، أنا أعلم

بهم منكم ، والله ما رفعوها إلا خديعة ، ووهنا ومكيدة ؛ قالوا : لا يسعنا أن ندعى إلى كتاب الله فنأبى أن نقبله ؛ وقال لهم علي : إنما أقاتلهم ليدينوا بحكم الكتاب ، فإنهم قد عصوا الله ونسوا عهده .

قال له مسعر بن فدكي التميمي ، وزيد بن حصين الطائي ، في عصابة من القراء : يا علي : أجب إلى كتاب الله إذا دعيت إليه ، وإلا دفعناك برمتك إلى القوم ، أو نفعل بك كما فعلنا بابن عفان ؛ فلم يزالوا به حتى نهى الناس عن القتال .

ووقع السباب بينهم وبين الأشر وغیره ، ممن يرى عدم التحكيم ، فقال الناس : قد قبلنا أن نجعل القرآن بيننا وبينهم حكماً .

فجاء الأشعث بن قيس إلى علي ، فقال : إن الناس قد رضوا بما دعوهم إليه من حكم القرآن ، إن شئت أتيت معاوية ، قال علي : ائته .

فأتاه فقال : لأي شيء رفعوا المصاحف ؟ قال : لنرجع نحن وأنتم إلى ما أمر الله به في كتابه ؛ تبعثون رجلاً ترضون به ، ونبعث رجلاً نرضى به ، فنأخذ عليهما أن يعملأ بما في كتاب الله ، لا يعدوانه ، فعاد إلى علي فأخبره ، قال الناس قد رضينا .

قال أهل الشام : رضينا عمرو بن العاص ، وقال الأشعث ، وأولئك القوم الذين صاروا خوارج : رضينا بأبي

موسى الأشعري ، فراودهم على غيره ، وأراد ابن عباس ، قالوا : والله لا نبالي ، أنت كنت حكمها ، أم ابن عباس ، ولا نرضى إلا رجلاً منك ، ومن معاوية سواء ؛ وأبوا غير أبي موسى ، فوافقهم علي كرهاً ، وكتب كتاب التحكيم .

فلما قرىء على الناس ، سمعه عروة بن أمية أخو أبي بلال ، قال : تحكمون في أمر الله الرجال ، لا حكم إلا لله ، وشد بسيفه فضرب دابة من قرأ الكتاب ، وكان ذلك أول ما ظهر الحرورية « الخوارج » وفشت العداوة بينهم وبين عسكر عليّ وقطعوا الطريق في إيابهم ، بالتشاتم والتضارب بالسياط ، تقول الخوارج : يا أعداء الله داهتم في دين الله ؛ ويقول الآخرون : فارقتم إمامنا ، ومزقتم جماعتنا ، ولم يزالوا كذلك حتى قدموا العراق ، فقال بعض الناس من المتخلفين : ما صنع علي شيئاً ، ثم انصرف بغير شيء ؛ فسمعها علي ، فقال : وجوه قوم ما رأوا الشام ، ثم أنشد شعراً :

أخوك الذي إن أجزتكَ ملمة من الدهر لم يبرح ببابك واجماً
وليس أخوك بالذي إن تشعبت عليك الأمور ظل يلحاك لائماً

فلما دخل الكوفة ، ذهبت الخوارج إلى حروراء ، فنزل بها اثنا عشر ألفاً على ما ذكره ابن جرير ، ونادى مناديهم : إن أمير القتال شبت بن ربيعي التميمي ، وأمير الصلاة عبد الله بن

الكواء ، والأمر شورى بعد الفتح ، والبيعة لله عز وجل ،
والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

فلما سمع علي ذلك وأصحابه ، قامت إليه الشيعة ،
فقالوا له : في أعناقنا بيعة ثانية ، نحن أولياء من واليت ،
وأعداء من عاديت ؛ قالت لهم الخوارج ؛ استبقتم أنتم وأهل
الشام إلى الكفر ، كفرسي رهان - أهل الشام بايعوا معاوية
على ما أحب وأنتم بايعتم علياً على أنكم أولياء من والى
وأعداء من عادى - يريدون : أن البيعة لا تكون إلا على
كتاب الله ، وسنة رسوله ﷺ ، لأن الطاعة له تعالى .

وقال لهم زياد بن النضر : والله ما بسط علي يده فبايعناه
قط ، إلا على كتاب الله وسنة نبيه ، ولكنكم لما خالفتموه
جاءت شيعته ، فقالوا : نحن أولياء من واليت ، وأعداء من
عاديت ، ونحن كذلك ، وهو على الحق والهدى ، ومن
خالفه ضال مضل .

وبعث علي رضي الله عنه : عبد الله بن عباس إلى
الخوارج ، فخرج إليهم فأقبلوا يكلمونه ، فقال : نقمتم من
الحكمين ، وقد قال الله عز وجل : (فابعثوا حكماً من أهل
وحدكم من أهلها) الآية [النساء : ٣٥] فكيف بأمة
محمد ﷺ؟! قالوا له : ما جعل الله حكمه إلى الناس ،
وأمرهم بالنظر فيه ، فهو إليهم ، وما حكم فأمضى فليس
للعباد أن ينظروا فيه ، في الزنا مائة جلدة ، وفي السرقة قطع ،

فليس للعباد أن ينظروا في هذا .

قال ابن عباس : فإن الله تعالى يقول : (يحكم به ذوا عدل منكم) [المائدة : ٩٥] قالوا : تجعل الحكم في الصيد ، والحرث ، وبين المرأة وزوجها ، كالحكم في دماء المسلمين ؟ وقالوا له : أعدل عندك عمرو بن العاص ، وهو بالأمر يقتلنا ؟ فإن كان عدلاً فلسنا بعدول ، وقد حكمتكم في أمر الله الرجال ؛ قد أمضى الله حكمه في معاوية وأصحابه ، أن يقتلوا أو يرجعوا ، وقد كتبتم بينكم وبينهم كتاباً ، وجعلتم بينكم وبينهم المودعة ، وقد قطع الله المودعة بين المسلمين وأهل الحرب ، منذ نزلت براءة ، إلا من أقر بالجزية .

فجاء علي وابن عباس يخاصمهم ، فقال : إني نهيتك عن كلامهم حتى آتيك ، ثم تكلم رضي الله عنه ، فقال : اللهم هذا مقام من يفلج فيه ، كان أولى بالفلج يوم القيامة ؛ وقال لهم : من زعيمكم ؟ قالوا : ابن الكواء ، فقال : فما أخرجكم علينا ؟ قالوا حكومتكم يوم صفين ؛ قال : أنشدكم الله ، أتعلمون أنهم حين رفعوا المصاحف ، وملتم بجنبهم ، قلت لكم إني أعلم بالقوم منكم ، إنهم ليسوا بأصحاب دين ؟ وذكرهم مقالته .

ثم قال : وقد اشترطت على الحكمين : أن يحييا ما أحيا القرآن ، ويميتا ما أمات القرآن ، فإن حكما بحكم القرآن فليس لنا أن نخالفه ، وإن أبيا فنحن من حكمهما براء ،

قالوا : فخبّرنا ، أترأه عدلاً تحكيم الرجال في الدماء ؟ قال :
إنّا لسنا حكمنا الرجال ، إنّما حكمنا القرآن ، إنّما هو خط
مسطور بين دفتين ، وإنّما يتكلم به الرجال .

قالوا : فخبّرنا عن الأجل ، لم جعلته بينكم ؟ قال :
ليعلم الجاهل ، ويثبت العالم ، ولعل الله يصلح في هذه
الهدنة ، هذه الأمة ، فادخلوا مصركم رحمكم الله ، فدخلوا
من عند آخرهم .

فلما جاء الأجل ، وأراد علي أن يبعث أبا موسى
للحكومة ، أتاه رجلان من الخوارج ، زرعة بن البرج
الطائي ، وحرقوص بن زهير السعدي ، فقالا له : لا حكم إلا
لله ؛ فقال علي : لا حكم إلا لله ؛ وقالا تب من خطيئتك ،
وارجع عن قضيتك ، واخرج بنا إلى عدونا نقاتلهم ، حتى
نلقى الله ربنا ، فقال علي : قد أردتكم على ذلك
فعصيتُموني : قد كتبنا بيننا وبين القوم كتاباً ، وشرطنا
شروطاً ، وأعطينا عهداً ، وقد قال تعالى : (وأوفوا بعهد الله
إذا عاهدتم) [النحل : ٩١] .

فقال : « حرقوص » ذلك ذنب ينبغي أن تتوب منه ؛
قال علي : ما هو ذنب ، ولكنه عجز من الرأي ، وقد نهيتكم
عنه ؛ قال زرعة : يا علي لئن حكمت الرجال ، لأقاتلنك
أطلب وجه الله ؛ فقال له علي : بؤساً لك ما أشقاك ، كأني
بك قتيلاً تسفى عليك الرياح ؛ قال : وددت لو كان ذلك ؛

وخرجوا من عنده ، يقولان : لا حكم إلا لله .

وخطب علي ذات يوم ، فقالوها في جوانب المسجد ، فقال علي : الله أكبر ، كلمة حق أريد بها باطل ؛ فوثب يزيد بن عاصم المحاربي ، فقال : الحمد لله غير مودع ربنا ، ولا مستغنى عنه ، اللهم إنا نعوذ بك من إعطاء الدنيا في ديننا ، فإن إعطاء الدنيا في الدين إدهان في أمر الله ، وذل راجع بأهله إلى سخط الله ؛ يا علي : أبالقتل تخوفنا ؟ أما والله إني لأرجو أن نضر بكم بها عما قليل غير مصفحات ، ثم لتعلم أينا أولى بها صلياً .

وخطب علي يوماً آخر ، فقال رجال في المسجد : لا حكم إلا لله ، يريدون بهذا إنكار المنكر على زعمهم ؛ فقال علي : الله أكبر ، كلمة حق أريد بها باطل ، أما إن لكم علينا ثلاثاً ما صحبتمونا ، لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه ، ولا نمنعكم الفياء ما دامت أيديكم مع أيدينا ، ولا نقاتلكم حتى تبدؤونا ، وإنا ننتظر فيكم أمر الله ؛ ثم عاد إلى مكانه من الخطبة .

ثم إن الخوارج لقي بعضهم بعضاً ، واجتمعوا في منزل عبد الله بن وهب الراسبي ، فخطبهم وزهدهم في الدنيا ، وأمرهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ ثم قال : اخرجوا بنا من هذه القرية الظالم أهلها ، إلى بعض كهوف

الجبـال ، أو إلى بعض هذه المدائن ، منكـرين لهذه البدع المضلة .

فقال حرقوص بن زهير : إن المتاع في هذه الدنيا قليل ، وإن الفراق لها وشيك ، فلا تدعونكم بزینتها وبهـجتها إلى المقام بها ، ولا تكفنكم عن طلب الحق وإنكار الظلم ، فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون ، فقال حمزة بن سنان الأسدي ، يا قوم : إن الرأي ما رأيتم ، فولوا أمركم رجلاً منكم ، فإنه لا بدّ لكم من عماد وسناد ، وراية تحفون بها وترجعون إليها .

فعرضوا ولايتهم على زيد بن حصين الطائي ، وعرضوها على حرقوص بن زهير ، فأبياها ، وعلى حمزة بن سنان ، وشريح بن أوفى العبسي ، فأبيا ، ثم عرضوها على عبد الله بن وهب ، فقال : هاتوها أما والله لا آخذها رغبة في الدنيا ، ولا أدعها فراراً من الموت ، فبايعوه لعشر خلون من شوال ، وكان يقال له ذو الثفـنات ، فاجتمعوا في منزل شريح بن أوفى العبسي ، فقال ابن وهب : اشخصوا بنا إلى بلدة نجتمع فيها ، وننفذ حكم الله ، فإنكم أهل الحق .

قال شريح : نخرج إلى المدائن فننزلها ، ونأخذ بأبوابها ، ونخرج منها سكانها ، ونبعث إلى إخواننا من أهل البصرة ، فيقدمون علينا ، فقال زيد بن حصين : إنكم إن خرجتم مجتمعين تبعوكم ، ولكن أخرجوا وحدانا

ومستخفين ، فأما المدائن فإن بها من يمنعكم ، ولا تسيروا حتى تنزلوا بجسر النهروان ، وتكلموا إخوانكم من أهل البصرة ، قالوا : هذا الرأي ؛ فكتب عبد الله بن وهب ، إلى من بالبصرة ، ليعلمهم ما اجتمعوا عليه ، ويحثهم على اللحاق بهم ، فأجابوه .

فلما خرجوا صار شريح بن أوفى العبسي يتلو قوله : (فخرج منها خائفاً يترقب) إلى قوله : (سواء السبيل) [القصص : ٢١ ، ٢٢] وخرج معهم طرفة بن عدي فاتبعه أبوه فلم يقدر عليه وأرسل عدي إلى عامل علي على المدائن يحذره ، فحذر وضبط الأبواب ، واستخلف عليها المختار بن أبي عبيد ، وخرج بالخيـل في طلبهم ، فأخبر ابن وهب ، فسار على بغداد ، ولحقه ابن مسعود أمير المدائن بالكرخ ، في خمسمائة فارس ، فانصرف إليه ابن وهب الخارجي في ثلاثين فارساً ، فاقتتلوا ساعة ، وامتنع القوم منهم ، فلما جن الليل على ابن وهب ، عبر دجلة ، وصار إلى النهروان ، ووصل إلى أصحابه ، وتفلت رجال من أهل الكوفة ، يريدون الخوارج ، فردهم أهلهم .

ولما خرجت الخوارج من الكوفة ، عاد أصحاب علي وشيعته إليه ، فقالوا نحن أولياء من واليت ، وأعداء من عاديت ، فشرط لهم سنة رسول الله ﷺ فجاء ربيعة بن شداد الخثعمي ، فقال : أباع على سنة أبي بكر وعمر ، قال علي

ويلك ؛ لو أن أبا بكر وعمر ، عملا بغير كتاب الله وسنة رسوله ، لم يكونا على شيء من الحق ، فبايعه ونظر إليه علي ، فقال : أما والله لكأنني بك وقد نفرت مع هذه الخوارج ، فقتلت ، وكأنني بك وقد وطأتك الخيل بحوافرها ؛ فكان ذلك ، وقتل يوم النهروان مع الخوارج .

وأما خوارج البصرة ، فإنهم اجتمعوا في خمسمائة رجل ، جعلوا عليهم مسعر بن فدكى التميمي ، وعلم بهم ابن عباس ، فأتبعهم بالأسود الدؤلي ، ولحقهم بالجرير الأكبر ، فتواقفوا حتى حجز دونهم ، وأدلى مسعر بأصحابه ، وسار حتى لحق بابن وهب .

فلما انقضى أمر التحكيم - وخدع عمرو بن العاص أبا موسى الأشعري ، وصرح عمرو بولاية معاوية ، بعد أن عزل أبو موسى علياً ، خدعه عمرو بذلك ، فهرب أبو موسى إلى مكة - قام علي في الكوفة فخطبهم ، وقال في خطبته : الحمد لله وإن أتى الدهر بالخطب الفادح ، والحدثان الجليل ؛ وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله .

أما بعد : فإن المعصية تورث الحسرة ، وتعقب الندم ، وقد كنت أمرتكم في هذين الرجلين - يعني أبا موسى ، وعمرو بن العاص - وفي هذه الحكومة أمري ، ونحلتكم رأيي ، ولو كان لقصير رأيي ، ولكن أبيتم إلا ما أردتم ، فكنتم أنا وأنتم كما قال أخو هوزان :

أمرتهمو أمري بمنعرج اللوى فلم يستبينوا الرشداً إلا ضحى الغد
ألا إن هذين الرجلين ، اللذين أخرجتموهما حكمين ،
قد نبذا حكم القرآن وراء ظهورهما ، وأحيا ما أمات القرآن ،
فاتبع كل واحد منهما هواه بغير هدى من الله ، فحكما بغير
حجة بينة ، ولا سنة قاضية ، واختلفا في حكمهما ، وكلاهما
لم يرشد ، فبرىء الله منهما ورسوله ، وصالح المؤمنين ،
فاستعدوا وتأهبوا للمسير إلى الشام .

وكتب إلى الخوارج ، من عبد الله : علي أمير
المؤمنين ، إلى زيد بن حصين ، وعبد الله بن وهب ، ومن
معهما من الناس .

أما بعد : فإن هذين الرجلين ، اللذين ارتضيتما
حكمين ، قد خالفا كتاب الله ، واتبعا أهواءهما بغير هدى
من الله ، فلم يعملوا بالسنة ، ولم ينفذا للقرآن حكماً ،
فبرىء الله منهما ورسوله ، والمؤمنون ، فإذا بلغكم كتابي
هذا ، فأقبلوا إلينا ، فإننا سائرون إلى عدونا وعدوكم ، ونحن
على الأمر الأول الذي كنا عليه .

فكتبوا إليه ، أما بعد : فإنك لم تغضب لربك ، وإنما
غضبت لنفسك ، فإن شهدت على نفسك بالكفر ، واستقبلت
التوبة ، نظرنا فيما بيننا وبينك ، وإلا فقد نابذناك على سواء
(إن الله لا يحب الخائنين) [الأنفال : ٥٨] فلما قرأ كتابهم

أيس منهم ، ورأى أن يدعهم ، ويمضي بالناس إلى قتال أهل الشام ، فقام في الكوفة فندبهم إلى الخروج معه ، وخرج معه أربعون ألف مقاتل ، وسبعة عشر من الأبناء ، وثمانية آلاف من الموالى والعبيد ، وأما أهل البصرة ، فتثاقلوا ، ولم يخرج إلا ثلاثة آلاف .

وبلغ علياً : أن الناس يرون قتال الخوارج أهم وأولى ، قال لهم علي : دعوا هؤلاء ، وسيروا إلى قوم يقاتلونكم ، كيما يكونون جبارين ملوكاً ، ويتخذوا عباد الله خولاً ؛ فناداه الناس : أن سر بنا يا أمير المؤمنين حيث أحببت .

ثم إن الخوارج استقر أمرهم ، وبدؤوا بسفك الدماء ، وأخذوا الأموال ، وقتلوا عبد الله بن خباب صاحب رسول الله ﷺ ، وجدوه سائراً بامرأته على حمار ، فانتهروه ، وأفزعوه ، ثم قالوا له : ما أنت ؟ فأخبرهم ، قالوا : حدثنا عن أبيك الخباب ، حديثاً سمعته عن رسول الله ﷺ ، تنفعنا به ؟ .

فقال : حدثني أبي عن رسول الله ﷺ قال : « ستكون فتنة يموت فيها قلب الرجل كما يموت فيها بدنه ، يمسي مؤمناً ويصبح كافراً ، ويصبح كافراً ويمسي مؤمناً » قالوا : لهذا سألناك ، فما تقول في أبي بكر وعمر ؟ فأثنى عليهما خيراً ، فقالوا : ما تقول في عثمان في أول خلافته ، وفي

آخرها ؟ قال : إنه كان محققاً في أولها ، وآخرها .

قالوا : فما تقول في علي قبل التحكيم ، وبعده ؟ قال : أقول إنه أعلم بالله منكم ، وأشد توقياً على دينه ، وأنفذ بصيرة ، فقالوا : إنك تتبع الهوى ، وتوالي الرجال على أسمائها ، لا على أفعالها ، والله لنقتلنك قتلة ما قتلناها أحداً ، فأخذوه فكتفوه ، ثم أقبلوا به وبامراته وهي حبلى ، فنزلوا تحت نخل مثمر ، فسقط منه رطبة ، فأخذها أحدهم فلاكها في فيه ، فقال له آخر : أخذتها بغير حلها وبغير ثمن ، فألقاها ؛ ثم مر بهم خنزير فضربه أحدهم بسيفه ، فقالوا : هذا فساد في الأرض ، فلقي صاحب الخنزير - وهو من أهل الذمة - فأرضاه .

فلما رأى ذلك ابن الخباب ، قال : لئن كنتم صادقين فيما أرى ، فما علي بأس ، ما أحدثت في الإسلام حدثاً ، ولقد أمنتهموني ؛ فأضجعوه وذبحوه ، وأقبلوا إلى امرأته ، فقالت : أنا امرأة ، ألا تتقون الله ، فبقروا بطنها ؛ وقتلوا أم سنان الصيداوية ، وثلاثاً من النساء ، فلما بلغ ذلك علياً ، بعث الحارث بن مرة العبدى يأتيه بالخبر ، فلما دنا منهم قتلوه .

فألح الناس على علي في قتالهم ، وقالوا نخشى أن يخلفونا في عيالنا وأموالنا ، فسر بنا إليهم ، وكلمه الأشعث بمثل ذلك ، واجتمع الرأي على حربهم ، وسار علي يريد

قتالهم ، فلقيه منجم في مسيره ، فأشار عليه أن يسير في وقت مخصوص ، وقال إن سرت في غيره ، لقيت أنت وأصحابك ضرراً شديداً ؛ فخالفه علي في الوقت الذي نهاه عنه .

فلما وصل إليهم ، قالوا : ادفعوا إلينا قتلة إخواننا نقتلهم ، ونترككم ، فلعل الله أن يقبل بقلوبكم ، ويردكم إلى خير ما أنتم عليه ؛ فقالوا : كلنا قتلهم ، وكلنا مستحل لدمائهم ودمائكم .

وخرج إليهم قيس بن سعد بن عبادة ، فقال : عباد الله ، أخرجوا إلينا طلبتنا منكم ، وادخلوا في هذا الأمر الذي خرجتم منه ، وعودوا بنا إلى قتال عدونا ، فإنكم ركبتم عظيماً من الأمر ، تشهدون علينا بالشرك ، وتسفكون دماء المسلمين .

فقال له عبد الله بن شجرة السلمى : إن الحق قد أضاء لنا ، فلسنا متابعيكم ، أو تأتونا بمثل عمر ؟ فقال : ما نعلمه غير صاحبنا ، فهل تعلمونه فيكم ؟ قالوا : لا ، قال : نشدتكم الله في أنفسكم أن تهلكوها ، فإنني لا أرى الفتنة إلا وقد غلبت عليكم .

وخطبهم : أبو أيوب الأنصاري ، فقال : عباد الله ، إنا وإياكم على الحال الأولى التي كنا عليها ، ليست بيننا وبينكم فرقة ، فعلام تقاتلوننا عليه ؟ فقالوا : إن تابعناكم اليوم حكمتم الرجال غداً ؛ فقال : فإنني أنشدكم الله ، أن تعجلوا

فتنة العام ، مخافة ما يأتي في القابل .

وأتاهم علي رضي الله عنه ، فقال : أيتها العصابة ، التي أخرجها عداوة المراء واللجاجة ، وصدها عن الحق الهوى ، وطمح بها النزق ، وأصبحت في الخطب العظيم ، إنني نذير لكم : أن تصبحوا تلعنكم الأمة غداً صرعى ، بأثناء هذا النهر ، وبأهضاب هذا الغائط ، بغير بينة من ربكم ، ولا برهان .

ألم تعلموا أنني نهيتكم عن الحكومة ، ونبأتكم أنها مكيدة ، وأن القوم ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن ، فعصيتُموني ، فلما فعلتم : أخذت على الحكمين ، واستوثقت أن يحييا ما أحيا القرآن ، ويميتا ما أمات القرآن ، فاختلفا ، وخالفا حكم الكتاب ، فنبذنا أمرهما ، فنحن على الأمر الأول ، فمن أين أتيتم ؟ .

قالوا : إنا حكمنا فلما حكمنا أثمنا ، وكنا بذلك كافرين ، وقد تبنا ، فإن تبت فنحن معك ومنك ، فإن أبيت فإننا منابذوك على سواء .

قال علي : أصابكم حاصب ، ولا بقي منكم دابر ؛ بعد إيماني برسول الله ﷺ ، وهجرتي معه ، وجهادي في سبيل الله ، أشهد على نفسي بالكفر ؟ لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين .

وقيل : كان من كلامه — يا هؤلاء ، إن أنفسكم قد سولت لكم فراقى بهذه الحكومة ، التي أنتم ابتدأتموها وسألتموها ، وأنا لها كاره ، وأنبأتكم أن القوم إنما طلبوها مكيدة ، ووهناً ، فأبيتكم علي إباء المخالفين ، وعندتم علي عنود النكداء العاصين ، حتى صرفت رأيي إلى رأيكم ، رأي معاشر ، والله أخفأ الهام ، سفهاء الأحلام ، فما آتى لا أبالكم هجراً؟! .

والله ما حلت عن أموركم ، ولا أخفيت شيئاً من هذا الأمر عنكم ، ولا أوطأتكم عشوى ، ولا أدنيت لكم ضرراً ، وإن كان أمرنا لأمر المسلمين ظاهراً فأجمع رأي ملئكم : أن اختاروا رجلين ، فأخذنا عليهما أن يحكما بالحق ، ولا يعدوانه ، فتركا الحق وهما يبصرانه ، وكان الجور هواهما ، والتقية دينهما ، حتى خالفا سبيل الحق ، وأتيا بما لا يعرف .

فبينوا لنا بم تستحلون قتالنا ؟ والخروج عن جماعتنا ، وتصفون سيوفكم على عواتقكم ، ثم تستعرضون الناس تضربون رقابهم ؟ إن هذا هو الخسران المبين ؛ والله لئن قتلتم على هذا دجاجة ، لعظم عند الله قتلها ، فكيف بالنفس التي قتلها عند الله حرام؟! فتنادوا : أن لا تخاطبوهم ولا تكلموهم ، وتهيئوا للقاء الله الرواح ، الرواح ، إلى الجنة ، فرجع علي عنهم .

ثم إنهم قصدوا جسر النهر ، فظن الناس أنهم عبروه ، فقال علي : لم يعبروه ، وإن مصارعهم لدون النهر ، والله لا يقتلون منكم عشرة ، ولا يسلم منهم عشرة ، فتعباً الفريقان للقتال ، فناداهم أبو أيوب فقال : من جاء هذه الراية فهو آمن ، ومن انصرف إلى الكوفة أو إلى المدائن ، وخرج من هذه الجماعة ، فهو آمن ، فانصرف فروة بن نوفل الأشجعي ، في خمسمائة فارس ، وخرجت طائفة أخرى متفرقين .

فبقي مع عبد الله بن وهب ألف وثمان مائة ، فزحفوا إلى علي ، وبدؤوه بالقتال ، وتنادوا : الرواح الرواح إلى الجنة ، فاستقبلت الرماة من جيش علي ، بالنبل والرماح والسيوف ، ثم عطفت عليهم الخيل ، من الميمنة والميسرة ، وعليها أبو أيوب الأنصاري ، وعلى الرجالة أبو قتادة الأنصاري ، فلما عطفت عليهم الخيل والرجال ، وتداعى عليهم الناس ، ما لبثوا أن أناموهم فماتوا في ساعة واحدة ، فكأنما قيل لهم موتوا فماتوا .

وقتل ابن وهب ، وحرقوص ، وسائر سرائرهم ، وفش علي في القتلى ، والتمس المخدج ، الذي وصفه النبي ﷺ في حديث الخوارج ، فوجده في حفرة على شاطئ النهر ، فنظر إلى عضده ، فإذا لحم مجتمع كثدي المرأة ، وحلمته عليها شعرات سود ، فإذا مدت امتدت حتى تحاذي يده الطولى ، فلما رآها ، قال : الله أكبر ، والله ما كذبت ، ولا كُذبت ،

والله لولا أن تنكلوا عن العمل ، لأخبرتكم بما قضى الله على لسان نبيه ﷺ ، لمن قاتلهم متبصراً في قتالهم ، عارفاً للحق الذي نحن عليه .

وقال حين مر بهم صرعى : بؤساً لكم ، لقد ضركم من غركم ، قالوا : يا أمير المؤمنين ، من غرهم ؟ قال : الشيطان ، ونفس أمارة بالسوء ، غرتهم بالأمانى ، وزينت لهم المعاصي ، ونبأتهم أنهم ظاهرون .

هذا ملخص أمرهم ، وقد عرفت شبهتهم ، التي جزموا لأجلها بكفر علي ، وشيعته ، ومعاوية وأصحابه ، وبقي معتقدهم في أناس متفرقين ، بعد هذه الواقعة ، وصار غلاتهم يكفرون بالذنوب ، ثم اجتمعت لهم شوكة ودولة ، فقاتلهم المهلب بن أبي صفرة ، وقاتلهم الحجاج بن يوسف ، وقاتلهم قبله ابن الزبير زمن أخيه عبد الله ، وشاع عنهم «الخصير بالذنوب ، يعني ما دون الشرك ، انتهى ما ذكره شيخنا .

فتأمل رحمك الله : ما في هذه القصة من الأمور ، التي خاطبوا بها أمير المؤمنين ، علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وما أجابهم به ، فمن نصح نفسه وأراد نجاتها ، فليتأمل ما في كلامهم من إرادة الخير ، وطلبه والعمل به ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأنهم ما فعلوا ذلك إلا ابتغاء رضوان الله .

ولكن : لما كان هذا منهم غلوا في الدين ، ومجازرة

للحد الذي أمروا به ، حتى كفروا معاوية رضي الله عنه ، ومن معه من الصحابة ، والتابعين ، وكفروا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ومن معه من أفاضل الصحابة والتابعين ، لما وافقهم في تحكيم الحكمين .

ثم زعموا : أن تحكيم الرجال في دين الله كفر يخرج من الملة ، وأنهم قد أثموا بذلك وكفروا ، فتابوا من هذا الأمر ، وقالوا لعلي إن تبت فنحن معك ومنك ، وإن أبيت ، فإننا منابذك على سواء .

فإذا تبين لك : أن ما فعلوه إنما هو إحسان ظن بقرائهم ، الذين غلوا في الدين ، وتجاوزوا الحد في الأوامر والنواهي ، وأسأؤوا الظن بعلماء الصحابة ، الذين هم أبر هذه الأمة قلوباً ، وأعمقها علماً ، وأقلها تكلفاً ، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه ، ولإظهار دينه .

فلما لم يعرفوا لهم فضلهم ، ولم يهتدوا بهديهم ، ضلوا عن الصراط المستقيم ، الذي كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ وزعموا أنهم داهنوا في الدين ، والذي حملهم على ذلك أخذهم بظواهر النصوص في الوعيد ، ولم يهتدوا لمعانيها وما دلت عليه ، فوضعوها في غير مواضعها ، وسلكوا طريقة التشديد ، والتعسير والضيق ، وتركوا ما وسع الله لهم ، من التيسير الذي أمر به رسول الله ﷺ بقوله : « إنما بعثتم ميسيرين ، ولم تبعثوا معسرين » .

ولهذا كان أمير المؤمنين : علي رضي الله عنه ، يسير فيهم بهذه الطريقة ، ويناصحهم لله وفي الله ، ويتلطف لهم في القول ، لعل الله أن يقبل بقلوبهم ، وأن يرجعوا إلى ما كانوا عليه أولاً ؛ ويراجعهم المرة بعد المرة ، كما قاله في خطبته إياهم لما خطبهم ، فقالوا : لا حكم إلا لله ، يريدون بهذا إنكار المنكر ، على زعمهم .

فقال علي : الله أكبر ، كلمة حق أريد بها باطل ، أما إن لكم علينا ثلاثاً ، ما صحبتونا : لا نمنعكم مساجد الله أن يذكر فيها اسمه ، ولا نمنعكم الفيء ما دامت أيديكم مع أيدينا ، ولا نقاتلكم حتى تبدؤونا ، وإنما ننتظر فيكم أمر الله .

ولما قيل له : يا أمير المؤمنين ، أكفارهم ؟ قال من الكفر فروا ؛ فقالوا : أفمنافقون هم ؟ قال : إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً ، وهؤلاء يذكرون الله كثيراً ؛ قالوا : فما هم ؟ قال : إخواننا بغوا علينا .

فهذه سيرته رضي الله عنه ، مع هؤلاء المبتدعة الضلال ، مع قوله لأصحابه : والله لولا أن تنكلوا عن العمل ، لأخبرتكم بما قضى الله على لسان نبيه ﷺ لمن قاتلهم متبصراً في قتالهم ، عارفاً للحق الذي نحن عليه ، ومع علمه بقول رسول الله ﷺ فيهم « يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، ثم لا يرجعون إليه حتى يرجع السهم إلى فوقه » ومع قوله ﷺ فيهم : « أينما لقيتموهم فاقتلوهم ، لئن

أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد» مع كونهم من أكثر الناس عبادة وتهليلاً ، حتى إن الصحابة يحقرون أنفسهم عندهم ، وهم إنما تعلموا العلم من الصحابة .

فعلى من نصح نفسه ، وأراد نجاتها : أن يعرف طريقة هؤلاء القوم ، وأن يجتنبها ، ولا يغتر بكثرة صلاتهم ، وصيامهم وقراءتهم ، وزهدهم في الدنيا ، وأن يعرف سيرة أصحاب رسول الله ﷺ وما كانوا عليه من الهدى ودين الحق ، الذي فضلوا به على من بعدهم ، وعدم تكلفهم في الأقوال والأفعال ، لعله أن يسلم من ورطات هؤلاء الضلال ، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ، وصلى الله على محمد .

سئل الشيخ : حمد بن ناصر بن معمر ، إذ التقى فئتان من المسلمين ، وقتل رجل من إحداهما ، وعلم قاتله بعينه ، ورضوا بالدية ، فهل تكون على القاتل ؟ أم تكون على جميع الطائفة ؟ .

فأجاب : إذا اقتتل طائفتان لعصبية أو رياسة ، ونحو ذلك ، فهما ظالمتان ، وتضمن كل واحدة ما أتلقت على الأخرى ، صرح بذلك في الشرح الكبير ، والإنصاف ، والإقناع ، والشيخ تقي الدين في السياسة الشرعية .

قال في الإنصاف — بعد قوله وتضمن كل واحدة ما أتلفته على الأخرى — وهذا بلا خلاف أعلمه ، لكن قال الشيخ تقي الدين : إن جهل قدر ما نهبه كل طائفة تساقطاً ، كمن

جهل الحرام من ماله ، أخرج نصفه ، والباقي له .

وقال أيضاً : أوجب الأصحاب الضمان على مجموع الطائفة ، إن لم يعلم عين المتلف ؛ قال في الإقناع وشرحه : فلو دخل بينهم بصلح ، وجهل قاتله ، ضمناءه ؛ وإن علم قاتله من طائفة ، وجهل عينه ، ضمنته وحدها ؛ قال ابن عقيل : ويفارق المقتول في زحام الجامع ، والطواف ، أن الزحام والطواف ليس فيه تعد ، بخلاف الأول ، انتهى .

قال مالك في الموطأ في جماعة اقتتلوا ، فأنكشفوا وبينهم قتل أو جريح ، لا يدرى من فعل ذلك به ، إن أحسن ما سمعه في ذلك العقل ، وإن عقله على القوم الذين نازعوه ، وإن كان القتل والجريح من غير الفريقين ، فعقله على الفريقين جميعاً ، انتهى .

وقال في الشرح الكبير : إذا اقتتل الفتان ، فتفرقا عن قتل من إحداهما ، فللوارث على الطائفة الأخرى الدية ، ذكره القاضي ، فإن كانوا بحيث لا يقتله سهام بعضهم بعضاً ، فللوارث على عاقلة القتل ، وهذا قول الشافعي .

وروي عن أحمد : أن عقل القتل على الذين نازعوه ، فيما إذا اقتتل الفتان ، إلا أن يدعوا على واحد بعينه ، وهذا قول مالك ؛ وقال ابن أبي ليلى : عقله على الفريقين جميعاً ، لأنه يحتمل أنه مات من فعل أصحابه ، فاستوى الجميع فيه ؛ وعن أحمد في قوم اقتتلوا ، فقتل

بعضهم وجرح بعض ، فدية المقتولين على المجروحين ،
تقسط منها دية الجراح ، انتهى .

وقال في الإنصاف — بعد ما ذكر نص أحمد هذا — قال
الإمام أحمد : قضى به علي ، وحمله على من ليس به جرح ،
وهل عليهم من دية القتل شيء ؟ فيه وجهان ؛ قال
ابن حامد : قلت الصواب على أنهم يشاركونهم في الدية ،
انتهى ؛ فهذا كلام الفقهاء فيما إذا جهل عين القاتل .

وأما إذا علم القاتل ، ففيه تعلق الحكم به ، فإن كان
القتل عمداً ، فأولياؤه يخيرون ، إن شاؤوا اقتصوا ، وإن
شاؤوا أخذوا الدية ، فإن قبلوا الدية ، فهو من مال القاتل دون
العاقلة ، ولا شيء على الطائفة التي هو منها ، إلا أن يكونوا
قطاع الطريق ، لأنهم ردؤهم ، وردؤهم ومباشرهم سواء .

وكذا : إن تواطؤوا على قتله ، فقتله بعضهم وأعانه
الآخرون ، كالمسك مع القاتل عند مالك ، وهو إحدى
الروايتين عن أحمد ، فتكون الدية على المباشر والمعين ،
لأنهم سواء عند الجمهور ، ذكره الشيخ تقي الدين .

وسئل أيضاً ، الشيخ : حمد بن ناصر بن معمر ، إذا
اقتلت طائفتان ، وادعت إحداهما بالتعدي من الأخرى ،
وجاؤوا بالشهود ، وادعى المشهود عليهم : بأن الشهود من
الطائفة المقاتلة لهم ، فهل ترد شهادتهم بذلك ؟ .

فأجاب : ينظر في حال الشهود ، فإن كانوا عدولاً ،
وادعوا أنهم لم يحضروا القتال ، ولم يدخلوا معهم ، وعلم
صدقهم بقرائن الحال ، لم ترد شهادتهم بمجرد دعوى
الخصوم ، لأن الخصم إذا جرح الشاهد العدل ، لا يقبل قوله
فيه إلا بينة ؛ وأما إذا كان الشهود لا يعرفون بالعدالة ، أو
كانت القرائن تدل على أنهم حاضرون معهم ، وأنهم من
جملتهم ، لم يقبلوا ، ولم تسمع شهادتهم .

ومن صور المسألة : ماجرى بين الوداعين ، وأهل
مرات ، فإن الوداعين زعموا : أن معهم البينة ، على أنهم لم
يبدؤوا بقتال ، وإنما قتلوا دفعاً عن أنفسهم ، فلما سألنا عن
شهودهم ، إذا هم من جملتهم الذين غزوا ، فقلنا لهم :
هؤلاء من جملتكم ، وعليهم من الدية بقدر نصيبهم منها ،
ولا تقبل شهادتهم ، لأنهم يدفعون بها عن أنفسهم ، والمسألة
واضحة في كلام العلماء ، لا تحتاج إلى نقل عبارات
الفقهاء ، والله أعلم .

سئل بعضهم : ما معنى قوله تعالى : (فما استقاموا
لكم فاستقيموا لهم إن الله يحب المتقين) [التوبة : ٧] ؟ .

فأجاب : إن هذه الآية نزلت في عهد المشركين مع
رسول الله ﷺ ، وغدرهم ، ونقضهم لما عاهدوا عليه ،
وأعانوا عدوه ، قال تعالى : (كيف يكون للمشركين عهد
عند الله وعند رسوله إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام فما

استقاموا لكم فاستقيموا لهم) الآية .

قال البغوي رحمه الله في تفسيره : هذا على وجه التعجب ، ومعناه جحد ، أي : لا يكون لهم عهد عند الله وعند رسوله ، وهم يغدرون وينقضون العهد ، ثم استثنى فقال جل وعلا : (إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام) .

قال ابن عباس : هم قريش ؛ وقال قتادة : هم أهل مكة الذين عاهدوا رسول الله ﷺ يوم الحديبية ، قال الله تعالى : (فما استقاموا لكم) أي على العهد (فاستقيموا لهم) انتهى .

ولا يجوز لأحد يقول : هذه الآية نزلت في حق الراعي والرعية ، فإنه لم يقل بهذا أحد من أهل العلم وأئمة التفسير ، بل هذا تفسير عبد برأيه وهواه ، ومن قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار ؛ فإن المسلم : مأمور بالسمع والطاعة لولاة الأمور ، ولو كانوا غير مستقيمين ، إلا في معصية الله تعالى فلا سمع ولا طاعة لأحد .

والأحاديث والآثار الدالة على ذلك أكثر من أن تحصر ، وأشهر من أن تذكر ، لكن تركنا ذكرها خشية الإطالة ، ونحن في غاية الاستعجال مع تغير الحال وتشوش البال .

والحاصل : فإن الأمراء إن استقاموا على الحق والعدل ، فهو : الواجب عليهم ، وإن تركوا الاستقامة ، فأدوا إليهم حقهم واسألوا الله حقكم ، وفي الصبر على ما

تكره خيراً كثيراً ، والكلام على هذا الباب يستدعي طولاً
وأبواباً وفصولاً ، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم .

فصل

قال الشيخ : محمد بن عبد الوهاب ، قدس الله روحه :

اعلم وفقنا الله وإياك للإيمان بالله ورسوله : أن الله
سبحانه قال في كتابه : (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم
وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا وأقاموا
الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم) [التوبة : ٥] .

فتأمل هذا الكلام : أن الله أمر بقتلهم وحصرهم ،
والقعود لهم كل مرصد ، إلى أن يتوبوا من الشرك ، وقيموا
الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ؛ وأيضاً : فقد قال ﷺ : « أمرت أن
أقاتل الناس حتى يشهدوا ألا إله إلا الله ، وأن محمداً
رسول الله ، وقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك
عصموا مني دماءهم وأموالهم ، إلا بحق الإسلام ، وحسابهم
على الله تعالى » .

فهذا كلام رسوله ﷺ ، وقد أجمع العلماء عليه من كل
مذهب ، وخالف ذلك من هؤلاء الجهال ، الذين يسمون
العلماء ، فقالوا : من قال لا إله إلا الله ، فهو المسلم حرام
الدم والمال ، وقد بين النبي ﷺ الإسلام في حديث جبريل -
لما سأله عن الإسلام - فقال : « الإسلام أن تشهد أن لا إله

إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً » فهذا تفسير رسول الله ﷺ .

وهؤلاء يقولون : إن البدو إسلام ، لأنهم يقولون : لا إله إلا الله ، فمن سمع كلامهم ، وسمع كلام رسول الله ﷺ فلا بدّ له من أحد أمرين ، إما أن يصدق الله ورسوله ، ويتبرأ منهم ويكذبهم ؛ وإما أن يصدقهم ، ويكذب الله ورسوله ، فنعوذ بالله من ذلك ، والله أعلم .

فتأمل أول أصول الدين ، الأولى : أن الله أرسل الرسل ، وأنزل الكتب ، لبيان الحق من الباطل ؛ الثانية : بيان ما اختلف فيه الناس ؛ الثالثة : أن الواجب عليهم اتباع ما أنزل إليهم من ربهم ؛ الرابعة : أن من لم يرفع به رأساً ، فهو منافق جاهل ؛ الخامسة : رد ما تنازعوا فيه إلى الكتاب والسنة ؛ السادسة : أن من اتبع الهدى الذي جاءت به الرسل ، لا يضل ولا يشقى ؛ السابعة : أن من أعرض عن ذلك ، حشر أعمى ، ضالاً شقيماً مبعداً ؛ الثامنة : أن الذين في قلوبهم مرض ، يتبعون ما تشابه منه .

وقال أيضاً الشيخ : محمد بن عبد الوهاب ، رحمه الله تعالى ، الذين أقرأوا : أن التوحيد أكبر كل كبير ، واختلفوا هل نقاتل من لم يتركه ، وإذا قال لا إله إلا الله وانتسب إلى الملة ، فحكم الكتاب بينهم بقوله تعالى : (وقاتلوهم حتى

لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) [الأنفال : ٣٩] وقال الله تعالى : (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) الآية [التوبة : ٥] .

سئل أبناء الشيخ ، وحمد بن ناصر ، عن المشرك ، إذا قال لا إله إلا الله حال الحرب ؟ .

فأجابوا : هذا يحتاج إلى تفصيل ، فإن كان المشرك لا يتلفظ بها في حال شركه وكفره ، كحال المشركين ، الذين في زمن النبي ﷺ ، فهذا إذا قال لا إله إلا الله ، وجب الكف عنه ، لأنها دليل على إسلامه وإقراره ، لأن المشركين في زمن النبي ﷺ لا يقولونها ، وإذا قالها أحدهم كانت دالة على إسلامه ، وهذا معنى الأحاديث التي جاءت في الكف عمن قال لا إله إلا الله .

كحديث أبي هريرة المتفق عليه « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله عز وجل » وكذلك حديث أسامة ، لما قتل الرجل في الحرب بعدما قال لا إله إلا الله ، فلما ذكر ذلك لرسول الله ﷺ أنكر ذلك عليه ، وقال : « أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله ؟ » فقال يا رسول الله : إنما قالها تعوداً ، وفي رواية إنما قالها خوفاً من السلاح ، فقال : « أفلا شققت عن قلبه » .

قال العلماء : وفي ذلك أنزل الله : (يا أيها الذين آمنوا

إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً (الآية [النساء : ٦٤] فدلّت الآية على أنه يجب الكف عن المشرك إذا أظهر الإسلام ، ولو ظن أنه إنما قال ذلك خوفاً من السيف ، فإن تبين بعد ذلك أنه إنما أظهر الإسلام تَعَوِذاً ، قتل ، ولهذا قال تعالى : (فتبينوا) والتبين هو : التثبت ، والتأني ، حتى يتبين حقيقة الأمر .

وأما إذا كان المشرك يتلفظ بلا إله إلا الله ، في حال كفره وردته ، ويفعل من الأفعال ما يوجب كفره وأخذ ماله ، فهذا يقتل ويباح دمه وماله ، كما قال الصديق رضي الله عنه ، لعمر رضي الله عنه ، لما ارتدت العرب بعد وفاة رسول الله ﷺ وكان فيهم طائفة يشهدون أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، ويصلون ، ولكنهم منعوا الزكاة .

فقال عمر لأبي بكر : كيف تقاتل الناس ؟ وقد قال رسول الله ﷺ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله » .

فقال أبو بكر رضي الله عنه : فإن الزكاة حق المال ، والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها ، قال عمر : فما هو إلا أن رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال ، فعرفت أنه الحق ، فقاتلهم أبو بكر وسائر

الصحابة ، مع كونهم يشهدون أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، ويصلون .

وأجمع العلماء من أهل المذاهب : على كفر من جحد ما هو معلوم من الدين بالضرورة ، كالصلاة والصيام والحج وغير ذلك ، وإن كان يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وذلك لأن الدين لا يجوز التفريق فيه ، بأن يؤمن الإنسان ببعض ويكفر ببعض ، كما قال تعالى : (إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً ، أولئك هم الكافرون حقاً) [النساء : ١٥٠ ، ١٥١] .

وقال تعالى : (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) [الأنفال : ٣٩] قال العلماء : كل طائفة امتنعت عن شريعة من شرائع الإسلام ، تقاتل حتى يكون الدين كله لله ، وهذا مجمع عليه بين العلماء من أهل المذاهب ، والله أعلم .

ولهم أيضاً ، رحمهم الله تعالى :

وأما قولك : إن المسلمين إذا أمسكوا أحداً يشهد أن لا إله إلا الله ، أنهم يقتلونه ويأسرونه ، فجواب هذه المسألة ، نظير الجواب في التي قبلها ، ونحن : نقول لا إله إلا الله قول وعمل ، فمن قال لا إله إلا الله ، ولم يعلم معناها ، ولم

يعمل بمقتضاها ، لم ينفعه ذلك ، فإن المنافقين الذين في الدرك الأسفل من النار ، يقولون لا إله إلا الله ولم ينفعهم ذلك .

وكذلك بنو حنيفة ، الذين قاتلهم أصحاب رسول الله ﷺ ، يقولون لا إله إلا الله ، ويؤذنون ، ويصلون ، وهم كفار بالإجماع ؛ وقد أراد النبي ﷺ أن يغزو بني المصطلق لما قيل له إنهم منعوا الزكاة ، وهم يقولون لا إله إلا الله ، ويؤذنون ويصلون ؛ وكذلك الصديق رضي الله عنه ، قاتل مانعي الزكاة ، وهم يشهدون أن لا إله إلا الله ، ويؤذنون ، ويصلون .

وكذلك على حرق الغالية ، وهم يقولون لا إله إلا الله ؛ وكذلك الخوارج الذين قال فيهم النبي ﷺ : « يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم ، وقراءته مع قراءتهم » وأخبر أنهم شر قتيل تحت أديم السماء ، وقاتلهم علي رضي الله عنه ، وهم يقولون لا إله إلا الله ، ويعملون أعمالاً شاقة .

وجماع الأمر : أنا نقول لا إله إلا الله ، قول ، وعلم ، وعمل ؛ وقد ذكر الله ذلك في كتابه بالمعنى ، كما قال تعالى : (وإذ قال إبراهيم لأبيه وقومه إنني براء مما تعبدون ، إلا الذي فطرني فإنه سيهدين ، وجعلها كلمة باقية في عقبه

لعلهم يرجعون) [الزخرف : ٢٦ - ٢٨] أي إليها ،
والكلمة : لا إله إلا الله .

وقال تعالى : (قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء
بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ
بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا
مسلمون) [آل عمران : ٦٤] وقال تعالى لنبية ﷺ : (فاعلم
أنه لا إله إلا الله) [محمد : ١٩] فمن أتى بها علماً وعملاً ،
لم نكفره ولم نقتله ، والمسألة لها بسط طويل ، ليس هذا
موضعه .

وقال أيضاً الشيخ : عبد الله بن الشيخ ، وأما قولكم : إنه
يحكى لنا أنكم تقتلون ، ذا الشيبة ، والمرأة ، والصغير ،
ورسول الله ﷺ أمر : أن لا يقتل من المشركين لا شيبة عاجز ،
ولا امرأة ، ولا قاصر لم ينبت ؛ فنقول : هذا كذب وزور ،
وبهتان علينا ، فلا نأمر بقتل الشيخ الكبير من المشركين ،
ولا المرأة ، ولا الصغير الذي لم ينبت ، فإن كان أحد من جهال
المسلمين ، البعيد عنا ، فعل شيئاً من ذلك ، فهو مخطيء
مخالف لشرع الله ورسوله ، ونحن نبرأ إلى الله من ذلك .

وأجاب الشيخ : حمد بن ناصر بن معمر بمثل ما تقدم (١) .

(١) أي في صفحة ٢٤٠ - ٢٤٢ .

وقال الإمام : عبد العزيز بن محمد بن سعد ،
رحمهما الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد العزيز بن محمد ، إلى الأخ في الله : محمد بن
أحمد الحفظي ، سلمه الله تعالى من الآفات ، واستعمله
بالباقيات الصالحات ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

أما بعد : فإننا نحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو ، وهو
للحمد أهل ، وهو على كل شيء قدير ، وأسأله أن يصلي
على حبيبه من خلقه ، وخيرته من بريته ، محمد عليه أفضل
الصلاة ، وأزكى السلام والتحيات ، ووصل الخط ،
أوصلك الله إلى رضوانه ؛ وما أشرت إليه من النصيحة ، صار
عندنا معلوماً جزاك الله عنا خيراً ، ونسأله المعونة ، والتوفيق
والتسديد ، في جميع الأحوال الظاهرة ، والخفية .

وما أشرت إليه في كتابك ، من أن بعض القادمين
علينا ، يأخذون منا أوراقاً ، يريدون بها الجاه ، والترفع على
من بينه وبينهم ضغائن جاهلية ، فأنت تفهم أن المملوك ليس
له اطلاع على السرائر ، وإنما عليه الأخذ بالظواهر ، والله
يتولى السرائر ، ومن خدعنا بالله انخدعنا له .

فإذ جاءنا من يقول : أنا أريد أن أبايعكم على دين الله
ورسوله ، وافقناه وبايعناه ، وبيننا له الدين الذي بعث الله به

رسوله ﷺ ، ونأمره بذلك ، ونحضه على القيام به في بلده ، ودعوة الناس إليه ، وجهاد من خالفه ، فإذا خالف ذلك وغدر ، فالله حسيبه .

وأما الطائفة الثانية ، وهم الجنود المنتشرة للجهاد ، فكثير منهم لا نشعر بهم ، ولا نعرفهم ، بل إذا دخل أهل بلد في الإسلام ، وعاهدوا ، ساروا إلى من حولهم ، من غير تحقيق ومعرفة بما يقا تل الكفار عليه ، وأما الجيوش والأجناد ، الذين تجهزهم من الوادي ، وأتباعهم ، فنأمرهم بقتال كل من بلغته الدعوة ، وأبى عن الدخول في الإسلام ، والانقياد لتوحيد الله ، وأوامره وفرائضه ، واستمسك بما هو عليه من الشرك بالله ، وترك الفرائض ، والأحكام الجاهلية ، المخالفة لحكم الله ورسوله ، ومثل هؤلاء لا يحتاجون إلى الدعوة ، إذا كانت الدعوة قد بلغتهم قبل ذلك بسنين ، وأبوا وأعرضوا عن دين الإسلام ، وإخلاص العبادة لله .

وقد أغار رسول الله ﷺ على بني المصطلق وهم غارون ، وأنعامهم ترعى ، فسبى رسول الله ﷺ النساء والذرية ، والنعم والشاء ، مع أن الدعوة قبل القتال مستحبة ، ولو كانت الدعوة قد بلغتهم ، لأن رسول الله ﷺ قال لعلي بن أبي طالب ، حين بعثه لقتال أهل خيبر « فادعهم إلى الإسلام ، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه ، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم »

والسلام .

وأجاب بعضهم : شرع الله الجهاد ، وأمر بالقتال ، وبين لنا الحكمة في ذلك ، وموجهه ، وما يحصل به الكف ، قال سبحانه : (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) [الأنفال : ٣٩] قال المفسرون : الفتنة الشرك ، والدين : اسم عام لكل ما بعث الله به محمداً ﷺ ؛ وقال ﷺ : « بعثت بالسيف بين يدي الساعة ، حتى يعبد الله لا يشرك به شيء » .

وقال : « أمرت أن أقاتل الناس ، حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم ، وأموالهم إلا بحقها » وقد عمل بهذا أبو بكر ، ووافقه الصحابة رضي الله عنهم ، في قتال مانعي الزكاة ، فدل الحديث ، وعمل الصحابة ، على أن من ترك شيئاً من شرائع الدين الظاهرة ، وكانوا طائفة مجتمعة على ذلك ، أنهم يقاتلون .

قال شيخ الإسلام رحمه الله : كل طائفة ممتنعة عن شريعة من شرائع الإسلام ، الظاهرة المعلومة ، فإنه يجب قتالها ؛ فلو قالوا : نشهد ولا نصلي ، قوتلوا حتى يصلوا ؛ ولو قالوا : نصلي ، ولا نزكي ، قوتلوا حتى يزكوا ؛ ولو قالوا : نزكي ولا نصوم ، ولا نحج البيت ، قوتلوا حتى يصوموا ، ويحجوا البيت .

فلو قالوا : نفعل هذا كله ، لكن لا ندع الربا ،

ولا شرب الخمر ، ولا الفواحش ، ولا نجاهد في سبيل الله ، ولا نضرب الجزية على اليهود والنصارى ، ونحو ذلك ، قوتلوا حتى يفعلوا ذلك ، كما قال تعالى (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) [الأنفال : ٣٩] انتهى .

فعلم : أن المقاتلين أنواع ، منهم من يقاتل على الدخول في الإسلام ، وهو الإقرار بالله بالوحدانية ، والاعتراف له بذلك ، والعمل به ، والشهادة لمحمد ﷺ بالرسالة ، فهذا إذا التزم بذلك التزاماً ظاهراً ، كف عن قتاله على ذلك ، ووكلت سريرته إلى الله ، إلا إن قام به ناقض ينقض ما التزمه ، وأظهر الناقض ، وترك شريعة من شرائعه ، كالصلاة ، والزكاة ، وغيرهما من الشرائع ، فيجب على ولي الأمر ، أن يقاتل هذا ، وأن يبعث عماله على هذا المنوال ، وما كان من نقص ، فهو نقص في الراعي والرعية .

نعم : النبي ﷺ أمر معاذاً أن يدعو إلى ثلاثة أركان ، الشهادتين ، والصلاة ، والزكاة ؛ وأخذ بهذا خلفاؤه رضي الله عنهم ، لأن غالب عامة الناس ، إنما خوطبوا بذلك ، فالحاضرة المظهرة للإسلام في الظاهر ، وكذا البادية ، وإن صدر من آحادهم ما هو ناقض ، كحال آحاد المنافقين زمن النبي ﷺ .

فقد يصدر من الحاضرة نوع استهزاء وغير ذلك ، وقد يصدر من آحاد البادية نوع استهزاء ، ونوع تحاكم إلى غير ما أنزل الله ، لا سيما بادية الجنوب ، وهؤلاء الآحاد ، إذا أقروا بصدور ما هو ناقض ، أمروا بالتوبة منه ، وخطبوا بالشرائع الظاهرة ، فإن امتنعوا التزام ذلك ، قوتلوا عليه حتى يلتزموه ، ويؤدوه ، وحسابهم على الله .

وأما البلد التي يحكم عليها بأنها بلد كفر ، فقال ابن مفلح : وكل دار غلب عليها أحكام المسلمين ، فدار إسلام ؛ وإن غلب عليها أحكام الكفر ، فدار كفر ، ولا دار غيرهما .

وقال الشيخ تقي الدين ، وسئل عن « ماردين » هل هي دار حرب أو دار إسلام ؟ قال : هي مركبة ، فيها المعنيان ، ليست بمنزلة دار الإسلام ، التي تجري فيها أحكام الإسلام ، لكون جنودها مسلمين ، ولا بمنزلة دار الحرب ، التي أهلها كفار ، بل هي قسم ثالث ، يعامل المسلم فيها بما يستحقه ، ويعامل الخارج عن شريعة الإسلام بما يستحقه ، والأولى هو الذي ذكره القاضي والأصحاب .

سئل الشيخ : عبد الرحمن بن حسن ، رحمه الله ، عمن يقول لا إله إلا الله ، ويدعو غير الله ، هل يحرم ماله ودمه ، بمجرد قولها ، أم لا ؟ .

فأجاب : لا إله إلا الله كلمة الإخلاص ، وكلمة التقوى ، والعروة الوثقى ، وهي الحنيفية ملة إبراهيم عليه السلام ، جعلها كلمة باقية في عقبه ؛ وقد تضمنت ثبوت الإلهية لله تعالى ، ونفيها عما سواه ، والإله هو الذي تأله القلوب ، محبة وإنابة وتوكلاً ، واستعانة ودعاء ، وخوفاً ، ورجاء ، ونحو ذلك .

ومعنى لا إله إلا الله ، أي : لا معبود حق إلا الله ، قال الله تعالى : (ذلك بأن الله هو الحق وأن ما يدعون من دونه هو الباطل وأن الله هو العلي الكبير) [الحج : ٦٢] وقال جل ذكره : (له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء إلا كباسط كفيه إلى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه وما دعاء الكافرين إلا في ضلال) [الرعد : ١٤] .

فدلت هذه الكلمة العظيمة مطابقة ، على إخلاص العبادة بجميع أفرادها لله تعالى ، ونفي كل معبود سواه ، قال الله تعالى : (وإذ قال إبراهيم لأبيه وقومه إنني براء مما تعبدون ، إلا الذي فطرني فإنه سيهدين ، وجعلها كلمة باقية في عقبه) [الزخرف : ٢٦ - ٢٨] أي : لا إله إلا الله ، فأرجع ضمير هذه الكلمة ، إلى ما سبق من مدلولها ، وهو قوله : (إنني

برآء مما تعبدون إلا الذي فطرني) .

وهذا هو الذي خلق الله الخلق لأجله ، وافترضه على عباده ، وأرسل الرسل ، وأنزل الكتب لبيانه وتقريره ، قال تعالى : (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون) [الذاريات : ٥٦] وقال تعالى : (وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه) الآية [الإسراء : ٢٣] وقال تعالى : (وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون) [الأنبياء : ٢٥] وقال تعالى : (الر كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير ، ألا تعبدوا إلا الله إنني لكم منه نذير وبشير) [هود : ١ ، ٢] .

وقال تعالى : (فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم) [البقرة : ٢٥٦] والطاغوت : كلُّ ما تجاوز به العبد حده ، من معبود أو متبوع أو مطاع ، فمن تحقق بمدلول هذه الكلمة العظيمة ، من إخلاص العبادة لله تعالى ، والبراءة من عبادة ما سواه ، بالجنان والأركان ، وعمل بما اقتضته من فرائض الإسلام والإيمان ، كان معصوم الدم والمال ، ومن لا ، فلا .

قال الله تعالى : (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم) [التوبة : ٥] فدلّت هذه الآية الكريمة ، على أن عصمة الدم والمال ، لا تحصل بدون هذه الثلاث ، لترتيبها

عليها ترتب الجزاء على الشرط ؛ وفي الصحيح عن أبي مالك الأشجعي ، عن أبيه : أن النبي ﷺ قال : « من قال لا إله إلا الله ، وكفر بما يعبد من دون الله ، حرم ماله ودمه ، وحسابه على الله تعالى » .

فلا بدّ لتصحيحها من الإخلاص لله تعالى ، ونفي الشرك ، كما قال تعالى : (واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً) [النساء : ٣٦] وقال تعالى : (وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة) [البينة : ٥] .

وقال تعالى : (إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق فاعبد الله مخلصاً له الدين ، ألا الله الدين الخالص والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى إن الله يحكم بينهم في ما هم فيه يختلفون) [الزمر : ٢ ، ٣] .

ثم شهد عليهم بالكذب والكفر ، وأخبر أنه لا يهديهم ، فقال : (إن الله لا يهدي من هو كاذب كفار) وفي المتفق عليه ، من حديث معاذ « فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً » فمن تأله قلبه غير الله ، ودعاه من دون الله ، فقد أشرك بالله ، والله لا يغفر أن يشرك به ، قال الله تعالى : (ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة) الآية [الأحقاف : ٥] وقال تعالى : (والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير ، إن تدعوهم

لا يسمعون دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيامة يكفرون بشرككم ولا ينبئك مثل خبير) [فاطر : ١٣ ، ١٤] .

وقال تعالى : (فإذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون ، ليكفروا بما آتيناهم وليتمتعوا فسوف يعلمون) [العنكبوت : ٦٥ ، ٦٦] وفي المتفق عليه من حديث ابن مسعود ، أنه قيل يا رسول الله : أي الذنب أعظم ؟ قال : « أن تجعل لله نداً وهو خلقك » وفي رواية لمسلم « أن تدعو الله نداً » الحديث ، والله المستعان .

سئل أبناء الشيخ : محمد بن عبد الوهاب ، رحمهم الله تعالى : من لم تشمله دائرة إمامتكم ، ويتسم بسمة دولتكم ، هل داره دار كفر وحرب على العموم ؟ .

فأجابوا : الذي نعتقده وندين الله به ، أن من دان بالإسلام ، وأطاع ربه فيما أمر ، وانتهى عما نهى عنه وزجر ، فهو المسلم حرام المال والدم ، كما دل على ذلك الكتاب والسنة وإجماع الأمة ، ولم نكفر أحداً دان بدين الإسلام ، لكونه لم يدخل في دائرتنا ، ولم يتسم بسمة دولتنا ، بل لا نكفر إلا من كفر الله ورسوله ، ومن زعم أننا نكفر الناس بالعموم ، أو نوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه ببلده ، فقد كذب وافترى .

وأما من بلغته دعوتنا إلى توحيد الله ، والعمل بفرائض الله ، وأبى أن يدخل في ذلك ، وأقام على الشرك بالله ، وترك فرائض الإسلام ، فهذا نكفره ونقاتله ، ونشن عليه الغارة ، بل بداره ؛ وكل من قاتلناه فقد بلغته دعوتنا ، بل الذي نتحقق ونعتقد : أن أهل اليمن وتهامة ، والحرمين والشام والعراق ، قد بلغتهم دعوتنا ، وتحققوا أنا نأمر بإخلاص العبادة لله .

وننكر ما عليه أكثر الناس ، من الإِشراك بالله من دعاء غير الله ، والاستغاثة بهم عند الشدائد ، وسؤالهم قضاء الحاجات ، وإغاثة اللهفات ؛ وأنا نأمر بإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وسائر أمور الإسلام ؛ وننهى عن الفحشاء والمنكرات ، وسائر الأمور المبتدعات ؛ ومثل هؤلاء لا تجب دعوتهم قبل القتال ، فإن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارون ، وغزا أهل مكة بلا إنذار ولا دعوة .

وأما قوله ﷺ لعلي يوم خيبر ، لما أعطاه الراية ، وقال : « انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام » فهو عند أهل العلم على الاستحباب ، وأما إذا قدرنا : أن أناساً لم تبلغهم دعوتنا ، ولم يعلموا حقيقة أمرنا ، فإن الواجب دعوتهم أولاً قبل القتال ، فيدعون إلى الإسلام ، وتكشف شبهتهم إن كان لهم شبهة ، فإن أجابوا فإنه يقبل منهم ، ثم يكف عنهم ، فإن أبوا حلت دماؤهم وأموالهم .

سئل الشيخ : عبد الرحمن بن حسن ، إذا كان في البلدة
وثن يدعى من دون الله ، ولم ينكر ، هل يقال هذه بلدة كفر ؟
أو بلدة إسلام ؟ .

فأجاب : لا ينبغي الجزم بأحد الأمرين ، لاحتمال أن
يكون في البلد جماعة على الإسلام مظهرين ذلك ، فإن هذه
الدعوة التي ظهرت بنجد ، ومكنها الله بالجزيرة ، قد قبلها
أناس ، كما بلغنا عن الأفغان ، والصومال ، أن في كل منهما
طائفة تدين بالتوحيد ، وتظهره ، وقد يكون غيرهم كذلك ،
لأن هذه الدعوة قد شاعت في كل بلاد ، وقرؤوا مصنفات
شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ، رحمه الله تعالى ، فيما
أجاب من عارضه ، وقد بلغنا من ذلك عن بعض أهل
الأقاليم ، ما يوجب التوقف .

وأجاب الشيخ : عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين ،
رحمه الله : البلدة التي فيها شيء من مشاهد الشرك ، والشرك
فيها ظاهر ، مع كونهم يشهدون أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً
رسول الله ، مع عدم القيام بحقيقتها ، ويؤذنون ، ويصلون
الجمعة والجماعة ، مع التقصير في ذلك ، هل تسمى دار
كفر ؛ أو دار إسلام ؟ .

فهذه المسألة : يؤخذ جوابها مما ذكره الفقهاء ، في
بلدة كل أهلها يهود ، أو نصارى ، أنهم إذا بذلوا الجزية ،

صارت بلادهم بلاد إسلام ؛ وتسمى دار إسلام ، فإذا كان أهل بلدة نصارى ، يقولون في المسيح أنه الله ، أو ابن الله ، أو ثالث ثلاثة ، أنهم إذا بذلوا الجزية سميت بلادهم بلاد إسلام ، فبالأولى فيما أرى : أن البلاد التي سألتهم عنها ، وذكرتم حال أهلها ، أولى بهذا الاسم ، ومع هذا يقاتلون لإزالة مشاهد الشرك ، والإقرار بالتوحيد والعمل به .

بل لو أن طائفة امتنعت من شريعة من شرائع الإسلام ، قوتلوا وإن لم يكونوا كفاراً ولا مشركين ، ودارهم دار إسلام ؛ قال الشيخ تقي الدين : أجمع العلماء على أن كل طائفة امتنعت من شريعة ، من شرائع الإسلام الظاهرة ، تقاتل حتى يكون الدين كله لله ، كالمحاربين ، وأولى ؛ انتهى ؛ وما ذكرناه عن العلماء ؛ من أنهم يسمون البلدة التي أهلها يهود ، أو نصارى ، دار إسلام ، يذكرون ذلك في باب اللقيط وغيره .

سئل الشيخ : عبد اللطيف بن عبد الرحمن ، عن قتل
المشرك الحربي ... الخ .

فأجاب : لا يمنع المسلم من قتل المشرك الحربي ، ولو
كان جاراً للمسلم ، أو معه في الطريق ، إلا إذا أعطاه ذمة ،
أو أمنه أحد من المسلمين ، ففي الحديث « ذمة المسلمين
واحدة ، يسعى بها أدناهم » .

وقال الشيخ : حمد بن عتيق ، رحمه الله تعالى ، لبعض
إخوانه : وما ذكرت من فقد الإخوان ، فهو وصمة على الدين
والإيمان ، ويدل على أن ما أخبر به الصادق المصدوق ، قد
آن ، وقد قال ﷺ : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من
الناس ، وإنما يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يبق
عالم اتخذ الناس رؤساء جهالاً ، فسئلوا فأفتوا بغير علم
فضلوا وأضلوا » .

وقال ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى يرفع العلم ، ويوضع
الجهل » في أحاديث كثيرة في هذا المعنى ، وقد وقع كما أخبر به
الصادق المصدوق .

وبعد ذلك : بلغني ما ساءني ، وعسى أن يكون كذباً ،
وهو : أنك تنكر على من اشترى من أموال أهل الأحساء ،
التي تؤخذ منهم قهراً ، فإن كان صدقاً فلا أدري ما عرض
لك ، والذي عندنا أنه لا ينكر مثل هذا ، إلا من يعتقد معتقد

أهل الضلال ، القائلين أن من قال لا إله إلا الله لا يكفر ، وأن ما عليه أكثر الخلق من فعل الشرك وتوابعه ، والرضا بذلك ، وعدم إنكاره ، لا يخرج من الإسلام .

وبذلك عارضوا الشيخ : محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ، في أصل هذه الدعوة ، ومن له مشاركة فيما قرره المحققون ، قد اطلع على أن البلد ، إذا ظهر فيها الشرك ، وأعلنت فيها المحرمات ، وعطلت فيها معالم الدين ، أنها تكون بلاد كفر ، تغنم أموال أهلها ، وتستباح دماؤهم ، وقد زاد أهل هذه البلد ، بإظهار المسبة لله ولدينه ، ووضعوا قوانين ينفذونها في الرعية ، مخالفة لكتاب الله وسنة نبيه ﷺ وقد علمت أن هذه كافية وحدها ، في إخراج من أتى بها من الإسلام .

هذا ونحن نقول : قد يوجد فيها من لا يحكم بكفره في الباطن ، من مستضعف ونحوه ؛ وأما في الظاهر فالأمر - والله الحمد - واضح ، ويكفيك ما فعله النبي ﷺ في أهل مكة ، مع أن فيهم مستضعفين ، وكذلك ما فعله أصحابه بكثير ممن ارتد عن الإسلام ، من استباحة الدم والمال والعرض ، وكل عاقل وعالم يعلم أن ما أتى به هؤلاء من الكفر والردة ، أقبح وأفحش وأكثر مما فعله أولئك .

فارجع النظر في نصوص الكتاب ، والسنة ، وفي سيرة الرسول ﷺ وأصحابه ، تجدها بيضاء نقية ، لا يزيف عنها إلا

هالك ، ثم فيما ذكر العلماء ، وأرغب إلى الله في هداية القلب ، وإزالة الشبهة ، وما كنت أظن أن هذا يصدر من مثلك ، ولا يغتر بما عليه الجهال ، وما يقوله أهل الشبهات .

فإنه قد بلغني : أن بعض الناس ، يقول : في الأحساء من هو مظهر دينه ، لا يرد عن المساجد والصلاة ، وأن هذا عندهم هو إظهار الدين ؛ وهذه زلة فاحشة ، غايتها : أن أهل بغداد ، وأهل مَنبُج ، وأهل مصر ، قد أظهر من هو عندهم دينه ، فإنهم لا يمنعون من صلى ، ولا يردون عن المساجد .

فيا عباد الله : أين عقولكم ؟ فإن النزاع بيننا وبين هؤلاء ، ليس هو في الصلاة ، وإنما هو في تقرير التوحيد ، والأمر به ، وتقبيح الشرك ، والنهي عنه ، والتصريح بذلك ، كما قال إمام الدعوة النجدية : أصل دين الإسلام وقاعدته أمران ؛ الأول : الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له ، والتحريض على ذلك ، والموالاتة فيه ، وتكفير من تركه . الأمر الثاني : الإنذار عن الشرك في عبادة الله وحده لا شريك له ، والتغليظ في ذلك ، والمعاداة فيه ، وتكفير من فعله ؛ هذا هو إظهار الدين ، يا عبد الله بن حسين .

فتأمل أرشدك الله : مثل قوله تعالى ، في السور المكية (قل يا أيها الكافرون ، لا أعبد ما تعبدون) إلى آخر السورة ، فهل وصل إلى قلبك : أن الله أمره أن يخاطبهم ، بأنهم كافرون ، وأخبر بأنه لا يعبد ما يعبدون ، أي أنه بريء

من دينهم ، ويخبرهم أنهم لا يعبدون ما يعبد ، أي أنهم بريئون من التوحيد ، ولهذا ختمها بقوله : (لكم دينكم ولي دين) فهذا يتضمن براءته من دينهم ، وبراءتهم من دينه .

وتأمل قوله تعالى : (قل يا أيها الناس إن كنتم في شك من ديني فلا أعبد الذين تعبدون من دون الله ولكن أعبد الله الذي يتوفاكم وأمرت أن أكون من المؤمنين ، وأن أقم وجهك للدين حنيفاً ولا تكونن من المشركين) [يونس : ١٠٤ ، ١٠٥] فهل سمعت الله يأمر نبيه أن يقول لهم : إني بريء من دينهم ؟ وأنه أمره أن يكون من المؤمنين الذين هم أعداؤهم ؟ ونهاه أن يكون من المشركين ، الذين هم أولياؤهم وحزبهم ؟ .

وفي القرآن آيات كثيرة ، مثل ما ذكر الله عن خليله ، والذين معه (إذ قالوا لقومهم إنا برءاؤا منكم ومما تعبدون من دون الله) الآية [الممتحنة : ٤] فأمرنا الله بالتأسي بهم قولاً وفعلًا ، وقصدي أنبهك خوفاً من المواجهة على غير طائل في الدين ، أعاذنا الله وإياك من مضلات الفتن .

وقال أيضاً : رحمه الله ، لمن ناظره في أهل مكة (سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم) [البقرة : ٣٢] جرت المذاكرة في كون مكة بلد كفر ، أم بلد إسلام ؛ فنقول وبالله التوفيق : قد بعث الله محمداً ﷺ بالتوحيد الذي هو دين جميع الرسل ، وحقيقته هو مضمون

شهادة أن لا إله إلا الله ، وهو أن يكون الله معبود الخلائق
فلا يتعبدون لغيره بنوع من أنواع العبادة ؛ ومخ العبادة هو
الدعاء ، ومنها الخوف والرجاء ، والتوكل والإنابة ، والفزع ،
والصلاة ، وأنواع العبادة كثير ، وهذا الأصل العظيم ، الذي
هو شرط في صحة كل عمل .

والأصل الثاني : هو طاعة الرسول ﷺ في أمره ،
وتحكيمة في دقيق الأمور وجليلها ، وتعظيم شرعه ودينه ،
والإذعان لأحكامه في أصول الدين وفروعه ؛ فالأول ينافي
الشرك ، ولا يصح مع وجوده ؛ والثاني : ينافي البدع ،
ولا يستقيم مع حدوثها ؛ فإذا تحقق وجود هذين الأصلين ،
علماً وعملاً ودعوة ، وكان هذا دين أهل البلد ، أي بلد
كان ، بأن عملوا به ، ودعوا إليه ، وكانوا أولياء لمن دان به ،
ومعادين لمن خالفه ، فهم موحدون .

وأما إذا كان الشرك فاشياً ، مثل دعاء الكعبة والمقام
والحطيم ، ودعاء الأنبياء والصالحين ، وإفشاء توابع الشرك ،
مثل الزنا والربا ، وأنواع الظلم ، ونبتت السنة وراء الظهر ،
وفشت البدع والضلالات ، وصار التحاكم إلى الأئمة الظلمة ،
ونواب المشركين ، وصارت الدعوة إلى غير القرآن والسنة ،
وصار هذا معلوماً في أي بلد كان ؛ فلا يشك من له أدنى
علم : أن هذه البلاد ، محكوم عليها بأنها بلاد كفر ،
وشرك ؛ لا سيما إذا كانوا معادين لأهل التوحيد ، وساعين في

إزالة دينهم ، ومعينين في تخريب بلاد الإسلام ؛ وإذا أردت إقامة الدليل على ذلك ، وجدت القرآن كله فيه ، وقد أجمع عليه العلماء ، فهو معلوم بالضرورة عند كل عالم .

وأما قول القائل : ما ذكرتم من الشرك ، إنما هو من أفقية لا من أهل البلد ؛ فيقال : أولاً هذه إما مكابرة ، أو عدم علم بالواقع ، فمن المقرر : أن أهل الآفاق تبع لأهل تلك البلاد ، في دعاء الكعبة والمقام والحطيم ، كما يسمعه كل سامع ، ويعرفه كل موحد ؛ ويقال ثانياً : إذا تقرر ، وصار هذا معلوماً ، فذلك كافٍ في المسألة ، ومن الذي فرق في ذلك ؟ ! .

فيالله العجب ، إذا كنتم تخفون توحيدكم في بلادهم ، ولا تقدرّون أن تصرّحوا بدينكم ، وتخافتون بصلاتكم ، لأنكم علمتم عداوتهم لهذا الدين ، وبغضهم لمن دان به ، فكيف يقع لعاقل إشكال ؟ رأيتم لو قال رجل منكم لمن يدعو الكعبة ، أو المقام ، أو الحطيم ، أو يدعو الرسول ، أو الصحابة ، يا هذا : لا تدع غير الله ، أو أنت مشرك ، هل تراهم يسامحونه ؟ أم يكيدونه ؟ فليعلم المجادل : أنهم ليسوا على توحيد الله ؛ فوالله ما عرف التوحيد ، ولا تحقق بدين الرسول ﷺ .

أرأيتم لو أن رجلاً عندهم ، وقال يا هؤلاء : راجعوا دينكم ، واهدموا البنايات التي على القبور ، ولا يحل دعاء

غير الله ، هل يكفيهم فيه فعل قریش بمحمد ﷺ ؟ لا والله لا والله ؛ وإذا كانت الدار دار إسلام ، لأي شيء لم تدعوهم إلى الإسلام ؟ وتأمرهم بهدم القباب ، واجتناب الشرك وتوابعه ؟ فإن يكن قد غركم أنهم يصلون ، أو يحجون ، فتأملوا الأمر من أوله ؛ وهو : أن التوحيد قد تقرر في مكة ، بدعوة إسماعيل بن إبراهيم الخليل ، عليهما السلام ، ومكث أهل مكة عليه مدة من الزمان ، ثم إنه فشا فيهم الشرك ، بسبب عمرو بن لحي ، فصاروا مشركين ، وصارت البلاد بلاد شرك ، مع أنه قد بقي معهم أشياء من الدين ، كما كانوا يحجون ، ويتصدقون على الحاج .

وقد بلغكم شعر عبد المطلب ، الذي أخلص فيه في قصة الفيل ، وغير ذلك من البقايا ، ولم يمنع ذلك الزمان من تكفيرهم وعداوتهم ، بل الظاهر عندنا وعند غيرنا : أن شركهم اليوم أعظم من ذلك الزمان ، بل قبل هذا كله ، أنه مكث أهل الأرض عشرة قرون على التوحيد ، حتى حدث فيهم الغلو في الصالحين ، فدعوهم مع الله فكفروا ، فبعث الله إليهم نوحاً عليه السلام ، يدعوهم إلى التوحيد ؛ فتأمل ما قص الله عنهم ؛ وكذلك ما ذكر الله عن هود : أنه دعاهم إلى إخلاص العبادة لله ، لأنهم لم ينازعوه في أصل العبادة ، وكذلك إبراهيم ، دعا قومه إلى إخلاص التوحيد ؛ وإلا فقد أقروا لله بالإلهية .

وجماع الأمر : أنه إذا ظهر في بلد دعاء غير الله وتوابع ذلك ، واستمر أهلها عليه ، وقاتلوا عليه ، وتقررت عندهم عداوة أهل التوحيد ، وأبوا عن الانقياد للدين ، فكيف لا يحكم عليها بأنها بلد كفر ؟ ولو كانوا لا يتسبون لأهل الكفر ، وأنهم منهم بريئون ؛ من أهل مكة أو غيرهم ، مع مسبتهم لأهل التوحيد ، وتخطيئتهم لمن دان به ، والحكم عليهم بأنهم خوارج أو كفار ، فكيف إذا كانت هذه الأشياء كلها موجودة ؟ فهذه مسألة عامة .

وأما القضايا الجزئية ، فنقول : قد دل القرآن والسنة ، على أن المسلم إذا حصلت منه موالاتة أهل الشرك ، والانقياد لهم ، ارتد بذلك عن دينه ، تأمل قوله تعالى : (إن الذين ارتدوا على أديبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى الشيطان سول لهم وأملى لهم) [محمد : ٢٥] مع قوله : (ومن يتولهم منكم فإنه منهم) [المائدة : ٥١] وأمعن النظر في قوله تعالى .

(فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم) [النساء : ١٤٠] وأدلتها كثيرة .

ولا تنس ما ذكر الله ، في سورة التوبة (لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم) [التوبة : ٦٦] وقوله : (ولقد قالوا كلمة الكفر) [التوبة : ٧٤] واذكر قوله : (ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً يأمركم بالكفر بعد إذ أنتم

مسلمون) [آل عمران : ٨٠] وتأمل قوله تعالى : (وإذا تتلى عليهم آياتنا بينات تعرف في وجوه الذين كفروا المنكر يكادون يسطون بالذين يتلون عليهم آياتنا) [الحج : ٧٢] وقد علمت حالهم ، إذا دعوا إلى التوحيد ، انقهروا ، والله أعلم .

وقال الإمام : سعود بن عبد العزيز بن محمد بن سعود ، رحمهم الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وعليه أتوكل ولا قوة إلا بالله

(الحمد لله الذي خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ، هو الذي خلقكم من طين ثم قضى أجلاً وأجل مسمى عنده ثم أنتم تمترون ، وهو الله في السموات وفي الأرض يعلم سركم وجهركم ويعلم ما تكسبون ، وما تأتيهم من آية من آيات ربهم إلا كانوا عنها معرضين ، فقد كذبوا بالحق لما جاءهم فسوف يأتيهم أنباء ما كانوا به يستهزئون ، ألم يروا كم أهلكنا من قبلهم من قرن مكناهم في الأرض ما لم نمكن لكم وأرسلنا السماء عليهم مدراراً وجعلنا الأنهار تجري من تحتهم فأهلكناهم بذنوبهم وأنشأنا من بعدهم قرناً آخرين ، ولو نزلنا عليك كتاباً في قرطاس فلمسوه بأيديهم لقال الذين كفروا إن هذا إلا سحر مبين) [الأنعام : ١ - ٧] .

وقال تعالى : (بسم الله الرحمن الرحيم) ، (تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً ، الذي له ملك السموات والأرض ولم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك وخلق كل شيء فقدره تقديراً ، واتخذوا من دونه آلهة لا يخلقون شيئاً وهم يخلقون ولا يملكون موتاً ولا حياة ولا نشوراً) [الفرقان : ١ - ٣] .

وقال تعالى : (قل أريتكم شركاءكم الذين تدعون من دون الله أروني ماذا خلقوا من الأرض أم لهم شرك في السموات أم آتيناهم كتاباً فهم على بينة منه بل إن يعد الظالمون بعضهم بعضاً إلا غروراً) [فاطر : ٤٠] وقال تعالى : (قل أريتكم ما تدعون من دون الله أروني ماذا خلقوا من الأرض أم لهم شرك في السموات ائتوني بكتاب من قبل هذا أو أثارة من علم إن كنتم صادقين ، ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون ، وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين) [الأحقاف : ٤ - ٦] .

وقال تعالى : (مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء كمثل العنكبوت اتخذت بيتاً وإن أوهن البيوت لبيت العنكبوت لو كانوا يعلمون ، إن الله يعلم ما يدعون من دونه من شيء وهو العزيز الحكيم) [العنكبوت : ٤١ ، ٤٢] وقال تعالى

حكاية عن يوسف عليه السلام : (يا صاحبي السجن ءأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار ، ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان إن الحكم إلا لله أمر أن لا تعبدوا إلا إياه ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون) [يوسف : ٣٩ ، ٤٠] .

وقال تعالى مثلاً لمن دعا غيره : (والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء إلا كباسط كفيه إلى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه وما دعاء الكافرين إلا في ضلال) [الرعد : ١٤] وقال تعالى : (قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض وما لهم فيهما من شرك وماله منهم من ظهير ، ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له) [سبأ : ٢٢ ، ٢٣] .

وقال تعالى : (ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله قل أتنبئون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الأرض سبحانه وتعالى عما يشركون) [يونس : ١٨] وقال تعالى : (ويوم يحشرهم جميعاً ثم يقول للملائكة أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون ، قالوا سبحانك أنت ولينا من دونهم بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون) [سبأ : ٤٠ ، ٤١] .

وقال تعالى : (وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم ءأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله قال سبحانك ما

يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق إن كنت قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك إنك أنت علام الغيوب) [المائدة : ١١٦] وقال تعالى : (يدعوا من دون الله ما لا يضره وما لا ينفعه ذلك هو الضلال البعيد ، يدعوا لمن ضره أقرب من نفعه لبئس المولى ولبئس العشير) [الحج : ١٢ ، ١٣] .

وقال تعالى : (ومن يدع مع الله إلهاً آخر لا برهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون) [المؤمنون : ١١٧] وقال تعالى : (إن يدعون من دونه إلا إناثاً وإن يدعون إلا شيطاناً مريداً ، لعنه الله وقال لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً) [النساء : ١١٧ ، ١١٨] وقال تعالى : (ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين ، وأن اعبدوني هذا صراط مستقيم ، ولقد أضل منكم جبلاً كثيراً أفلم تكونوا تعقلون) [يَس : ٦٠ - ٦٢] .

وقال تعالى : (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) [النساء : ١١٦] وقال تعالى : (إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار) [المائدة : ٧٢] وقال تعالى : (ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير أو تهوي به الريح في مكان سحيق) [الحج : ٣١] وقال تعالى : (والذين كفروا بربهم أعمالهم كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه

لم يجده شيئاً ووجد الله عنده فوفاه حسابه والله سريع الحساب ، أو كظلمات في بحر لجي يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض إذا أخرج يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور ([النور : ٣٩ ، ٤٠] .

وقال تعالى : (مثل الذين كفروا بربهم أعمالهم كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف لا يقدرّون مما كسبوا على شيء ذلك هو الضلال البعيد) [إبراهيم : ١٨] وقال تعالى : (وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباءً منثوراً) [الفرقان : ٢٣] وأمثال هذا في القرآن كثير ، كل ذلك في النهي عن الشرك وتقييحه ، وبيان بطلانه ؛ والتبرؤ منه واجب قبل التوحيد .

وهو معنى قوله تعالى : (فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم) [البقرة : ٢٥٦] وهو معنى قوله تعالى : (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون) [الذاريات : ٥٦] وقال تعالى : (وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً) [الجن : ١٨] وقال تعالى : (له دعوة الحق) [الرعد : ١٤] وقال تعالى : (ذلكم الله ربكم له الملك والذين تدعون من دونه ما يملكونه من قطمير ، إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيامة يكفرون بشرككم ولا ينبئك مثل

خبير) [فاطر : ١٣ ، ١٤] وقال تعالى : (ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت) [النحل : ٣٦] .

وقال تعالى : (واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون) [الزخرف : ٤٥] وقال تعالى : (وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون) [الأنبياء : ٢٥] وقال تعالى : (وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا) [الإسراء : ٢٣] وقال تعالى : (يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون) [البقرة : ٢١] وقال تعالى : (وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة) [البنية : ٥] .

وقال تعالى : (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون) [التوبة : ٣١] وقال تعالى : (فادعوا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون) [غافر : ١٤] وقال تعالى : (فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات) [محمد : ١٩] وأكثر القرآن يدل على هذا ، ويقرر عبادة الله وحده لا شريك له ، ويحذر من عبادة ما سواه .

والعبادة : هي أفعال العباد ، وهي اعتقاد بالقلب ، ونطق باللسان ، وعمل بالأركان ، فمن صرف من ذلك شيئاً لغير الله فهو مشرك ، سواء كان عابداً أو فاسقاً ، وسواء كان مقصوده صالحاً أو فاسداً ، ولا يعمي عن هذا إلا طاعة الشيطان ، واتباع الهوى ، والتكبر عن اتباع الحق ، والمجادلة بالباطل ، كما قال تعالى : (إن يتبعون إلا الظن وما تهوى الأنفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى) [النجم : ٢٣] وقال تعالى : (ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله إن الله لا يهدي القوم الظالمين) [القصص : ٥٠] .

وقال تعالى لعبده داود عليه السلام : (يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب) [ص : ٢٦] وقال تعالى : (وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون) [الأنعام : ١٥٣] .

وقال تعالى حكاية عن المشركين : (وكذلك ما أرسلنا في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون) [الزخرف : ٢٣] وفي الآية الأخرى : (قالوا بل وجدنا آباءنا كذلك يفعلون) [الشعراء : ٧٤] وقال تعالى : (ما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا

فلا يغرك تقلبهم في البلاد) إلى قوله : (وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق فأخذتهم فكيف كان عقاب ، وكذلك حقت كلمة ربك على الذين كفروا أنهم أصحاب النار) [غافر : ٤ - ٦] .

وقال تعالى : (والذين يحاجون في الله من بعد ما استجيب له حاجتهم داحضة عند ربهم وعليهم غضب ولهم عذاب شديد) [الشورى : ١٦] وقال تعالى : (وإذا تتلى عليه آياتنا ولى مستكبراً كأن لم يسمعها كأن في أذنيه وقراً فبشره بعذاب أليم) [لقمان : ٧] .

وقال تعالى : (وإذا علم من آياتنا شيئاً اتخذها هزواً أولئك لهم عذاب مهين ، من ورائهم جهنم ولا يغنى عنهم ما كسبوا شيئاً ولا ما اتخذوا من دون الله أولياء ولهم عذاب عظيم ، هذا هدى والذين كفروا بآيات ربهم لهم عذاب من رجز أليم) [الجاثية : ٩ - ١١] .

وقال تعالى في حق القرآن : (قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء والذين لا يؤمنون في آذانهم وقر وهو عليهم عمى أولئك ينادون من مكان بعيد) [فصلت : ٤٤] وقال تعالى : (يضل به كثيراً ويهدي به كثيراً وما يضل به إلا الفاسقين) [البقرة : ٢٦] وقال تعالى : (وإذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة وإذا ذكر الذين من دونه إذا هم يستبشرون) [الزمر : ٤٥] وقال تعالى : (وأنه لما قام

عبد الله يدعوه كادوا يكونون عليه لبداءً ، قل إنما أدعوا ربي
ولا أشرك به أحداً ، قل إني لا أملك لكم ضرراً ولا رشداً)
[الجن : ١٩ - ٢١] .

وقال تعالى : (فإما يأتينكم مني هدى فمن اتبع هداي
فلا يضل ولا يشقى ، ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة
ضنكاً ونحشره يوم القيامة أعمى) [طه : ١٢٣ ، ١٢٤]
والهدى الذي وعد الله به خلقه : محمد ﷺ ، والقرآن .

والآيات القرآنية ، والأحاديث النبوية ، ما تحصي ولا
تعد .

فمن ذلك : أنه ﷺ أخذ عشر سنين ، وبعض الحادية ،
قبل أن تفرض الفرائض : يدعو الناس إلى توحيد الله
وعبادته ، وترك عبادة ماسواه ، يوافي الناس بالمواسم ﷺ
بعكاظ ، وذى المجاز ، ومجنة ، يقول : « يا أيها الناس ،
قولوا : لا إله إلا الله ، كلمة تملكون بها العرب ، وتدين لكم
بها العجم ، وتكونون بها ملوكاً في الجنة » فلما قال لعمه أبي
طالب ، حين حضرته الوفاة « يا عم قل لا إله إلا الله » قال أبو
جهل ، وعبد الله بن أبي أمية : أترغب عن ملة
عبد المطلب ؟ .

ولما قال لقومه : « قولوا لا إله إلا الله » قالوا : (أجعل
الآلهة إلهاً واحداً إن هذا لشيء عجاب) [ص : ٥] فعرف
كفار قريش : أن قول لا إله إلا الله ، ليس مجرد اللفظ ، وإنما

معناها نفي الإلهية عما سوى الله ، وإثباتها لله تعالى وحده
لا شريك له ؛ فلا خير فيمن كفر قريش ، أعلم منه بمعنى لا
إله إلا الله .

وفي الحديث : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن
لا إله إلا الله ، وأني رسول الله ، وقيموا الصلاة ، ويؤتوا
الزكاة » وفي الحديث الثاني : « أمرت أن أقاتل الناس ، حتى
يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم
وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله عز وجل » قال أبو
بكر رضي الله عنه : فإن الزكاة من حقها ، والله لو منعوني
عقلاً ، وفي رواية عناقاً ، كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ
لقاتلتهم على منعها .

وفي الحديث الثالث : « أمرت أن أقاتل الناس ، حتى
يقولوا لا إله إلا الله ، ويؤمنوا بي وبما جئت به » وفي الحديث
أنه قال ﷺ : « بعثت بالسيف بين يدي الساعة ، حتى يعبد الله
وحده لا شريك له ، وجعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعل
الذل والصغار على من خالف أمري ، ومن تشبه بقوم فهو
منهم » .

وفي الحديث أيضاً : حين سأله جبرائيل عليه السلام ،
بحضرة الصحابة رضوان الله عليهم ، قال يا محمد : أخبرني
عن الإسلام ؟ قال : « أن تشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً
رسول الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ،

وتحج البيت « قال صدقت ؛ قال : فأخبرني عن الإيمان ؟ قال : « أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسوله ، وباليوم الآخر ، وبالقدر خيره وشره » قال : صدقت ، قال : فأخبرني عن الإحسان ؟ قال : « أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك » إلى آخر الحديث ، فلما ولى ، قال لعمر : « أتدري من السائل ؟ » قال الله ورسوله أعلم ، قال : « هذا جبرائيل أتاكم يعلمكم أمر دينكم » .

ومن ذلك : مما يرد قولكم ، ويبطل أعمالكم ، قوله ﷺ : « كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد » وفي الحديث الآخر : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » وفي الحديث أنه قال ﷺ : « افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، وافترت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة ، وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة ، كلها في النار إلا واحدة » قالوا وما هي يا رسول الله ؟ قال : « من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي » .

وقال ﷺ : « إذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم » قال الله تعالى : (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم) [آل عمران : ٣١] وقال تعالى : (من يطع الرسول فقد أطاع الله) [النساء : ٨٠] وقال تعالى : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) [الحشر : ٧]

وفي الحديث عنه ﷺ : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، تمسكوا بها ، وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة » .

فالناصح لنفسه ، الطالب نجاتها ، المتبع للحق ، يأخذ دينه من أصله ، من كتاب الله ، وسنة رسوله ﷺ كما قال تعالى : (إن الدين عند الله الإسلام) [آل عمران : ١٩] (ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين) [آل عمران : ٨٥] وهذا كتاب الله بين أيديكم ، وتفاسيره موجودة ، وأحاديث رسول الله ﷺ كذلك ، وشروح العلماء الربانيين ، وما فسروا به القرآن ، والأحاديث .

والقول الذي لا حقيقة له ، لا يجدي على قائله شيئاً ، فدعواك أنك على حق ، فمعاذ الله ، ووعودك باطلة ، ومن أكذب الكذب ، وكل من له عقل صحيح ، يشهد ببطلان قولك ، وافتراءك ، وكذبك ؛ فإن قلت : إن الله أمر بعبادة غيره ، أو أمر رسوله ﷺ بها ، فهذا عين الباطل ، وأكذب الكذب ، الذي ترده الفطرة ، وكتاب الله وسنة رسوله .

وإن قلت : إنكم لم تعبدوا غير الله ، ولم ترضوا بذلك ، ولم تأمروا به الناس ، فأفعالكم تبطل أقوالكم ظاهراً وباطناً ، فإذا كان هذه الحضرات الباطلة ، والمشاهد الملعونة ، والبنائات على القبور ، وصرف حق الله تعالى

لها ، من دعاء وذبح ونذر ، وخوف ورجاء ، وسؤال ما لا يسأل إلا من الله تعالى ، والصلاة عندها ، والتمسح بها ، والهدايا إليها ، وما أشبه ذلك من الأمور الشنيعة القبيحة ، كل ذلك موجود عندكم ظاهراً ، والذي لم يفعل ذلك فهو راضٍ بفعله ، وذاب عن أهله بالمال واللسان واليد .

وكذلك الصلوات الخمس متروكة ، وكثير من الناس عندكم لم يصلوا جمعة ولا جماعة ، ولا منفردين ، والذي يصلي منكم ، الكثير منهم يصلي في بيته منفرداً ، والذي يصلي جماعة قليل الناس ، فإذا صلى خرج على الناس وهم في الأسواق ، تاركين الصلاة ، مقيمين على الفسوق ، واللهو ، والفجور ، والبغي ، ولا ينكر عليهم .

وكذلك الزكاة متروكة ، لا تخرج من الأموال ، ولا تخرص الثمار ، ولا يعمل فيها عمل رسول الله ﷺ ، ولا تجبي زكاتها ، ولا تصرف في مصارفها التي صرفها الله من فوق سبع سماوات ، كما قال ﷺ : « إن الله لم يرض في الزكاة بقسم نبي ولا غيره ، بل جزأها بنفسه ، وتولى قسمها ، بقوله تعالى : (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم) [التوبة : ٦٠] .

وجميع أعمال البر غير الفرائض ، لم تكن لكم شعاراً ،

ولم تأمروا بها ، وجميع القبائح عندكم ظاهرة ، وهي سجية
كثيركم ، الشرك بالله ، والزنا ، واللواط فعل قوم لوط ، أهل
المؤتفكات ، الذين قال الله فيهم : (والمؤتفكة أهوى ،
فغشاها ما غشى) [النجم : ٥٣ ، ٥٤] نعوذ بالله العظيم
وبوجهه الكريم ، من سخطه وعقابه .

وكذلك الربا والسحر ، والادعاء يعني ادعاء علم
المغيبات ، وجميع الآثام ، كالخمر وأنواعه من المسكر ،
كالتبناك وأشباهه ، والبغي والظلم والعدوان ، وأخذ أموال
الضعفاء والفقراء ، وأرباب الأموال ، وأهل الحرث ، تأخذون
أموالهم قهراً وظلماً وعدواناً ، وأشباه ذلك مما يطول عده ،
ويكثر ذكره ، كل ذلك وأمثاله عندكم لم تنكروه .

والذي يدعى أنه لم يفعل من ذلك شيئاً ، فهو كما قدمنا
لم ينكر ، ولم يفارق أهله ، بل هو قائم بنصرتهم بماله
ولسانه ، فهو وإن لم يفعل ذلك ، فهو وهم سواء ، كما قال
تعالى : (وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله
يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في
حديث غيره إنكم إذا مثلهم) [النساء : ١٤٠] .

وقال تعالى : (لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر
يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو
إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم
بروح منه) الآية [المجادلة : ٢٢] وقال تعالى : (ولا تركنوا

إلى الذين ظلموا فتمسكم النار ومالكم من دون الله من أولياء
ثم لا تنصرون) [هود : ١١٣] .

وفي الحديث : « أنا بريء من مسلم بين ظهرائي
المشركين » وفي الحديث الثاني : « لا تراءا نارا هما » وها أنتم
تعرفون فعلكم ، وتعرفون ما عندكم من الشرك والقبائح ،
وتعرفون أنفسكم ، كما قال تعالى : (بل الإنسان على نفسه
بصيرة ، ولو ألقى معاذيره) [القيامة : ١٤ ، ١٥] .

وإن قلت أيها المبطل : إن الذي أنتم عليه ، هو الذي
أمر الله به ورسوله ، فقد كذبت وافتريت على الله ورسوله ،
وكابرت بالكفر والضلال ، ونسبت إلى الله ما لا يليق به ،
ونسبت إلى رسوله ﷺ ما لا يليق بحقه ، ويكذبك في ذلك
كتاب الله ، وسنة رسوله ﷺ وإجماع سلف الأمة وخلفها ،
كما قال تعالى : (فمن أظلم ممن كذب على الله وكذب
بالصدق إذ جاءه أليس في جهنم مثوى للكافرين) [الزمر :
٣٢] .

واعتمدت في ذلك على قول إخوانك الكفرة ، الذين من
قبلك ، بما ذكر الله عنهم في كتابه ، بقوله تعالى : (وإذا
فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها قل إن الله
لا يأمر بالفحشاء أتقولون على الله ما لا تعلمون ، قل أمر ربي
بالقسط وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له

(الدين) [الأعراف : ٢٨ ، ٢٩] وقوله : (ويحسبون أنهم مهتدون) [الزخرف : ٣٧] .

وذهبت إلى ما ذهب إليه أخوك فرعون ، حيث قال لما دعاه موسى عليه السلام ، قال لقومه : (ما أريكم إلا ما أرى وما أهديكم إلا سبيل الرشاد) [غافر : ٢٩] فزعم عدو الله أنه واعظ مذكر ، قبحه الله من واعظ ومذكر .

وذهبت إلى ما ذهب إليه أخوك أبو جهل ، حين قنت عليه رسول الله ﷺ قال : « اللهم أقطعنا للرحم ، وآتانا بما لا نعرفه ، فأحنه الغداة » قال الله تعالى : (إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح) [الأنفال : ١٩] فأحانه الله الغداة ، والله الحمد والمنة ، وطأ على رقبته عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في المعركة ، وقال عدو الله : لمن الدائرة اليوم ؟ فقال لله ورسوله ، يا عدو الله ، جعلك الله كذلك ؛ ونقول : جعلك الله كذلك ، إن شاء الله تعالى .

وأما إنكارك : علينا تحليق الرؤوس ، وتقول : إنا نحرم إسبال الشعر ، ولم تلق علينا غير ذلك ؛ فنقول : إنك كاذب علينا ، ولا نقول إنه حرام إسبال الشعر ، ونعلم أن رسول الله ﷺ وأصحابه رضوان الله عليهم ، يسبلون الشعر ، وها أنتم تعلمون أن رسول الله ﷺ أمر بنحلق الشوارب ، وإرخاء اللحي ، وخالفتموه ، حلقتهم اللحي ، وعقدتم الشوارب ، وشابهتم النصارى في ذلك .

فإن كنت تزعم أن كل من حلق رأسه خارجي ، فانظر
في رعاياك ، وتراك ما تلقى في بغداد إلا مخلوقاً رأسه ،
وربما أنك مخلوق رأسك .

فالذي نفعل ولا ننكر : أنه لما رزقنا الله الإسلام ، وقام
القتال بيننا وبين أعدائنا ، وقع مقاتلة عظيمة ومعركة ،
واختلط المسلمون والكفار ، فحاذر المسلمون على بعضهم
من بعض ، وكثير منهم اختار التحليق ، وبعض منهم ما
يحبون الشعر ، والشعر إما يحسن أو يحلق ، ومن شاء
التحليق حلق ؛ ومن شاء الإسبال أسبل ، ولم نمنع أحداً من
ذلك ؛ وأما الذي يسبل الشعر ، ويجعله وسيلة إلى الكفر
والردة ، فنحلق رأسه غماً له ، وإخلاقاً لعقيدته الفاسدة ، إذا
ظننا به الشر .

وأما ما ذكرت : إنا نقتل الكفار ، فهذا أمر ما نتعذر
عنه ، ولم نستخف فيه ، ونزيد في ذلك إن شاء الله ، ونوصي
به أبناءنا من بعدنا ، وأبناءؤنا يوصون به أبناءهم من بعدهم ،
كما قال الصحابي : على الجهاد ما بقينا أبداً .

ونرغم أنوف الكفار ، ونسفك دماءهم ، ونغنم أموالهم
بحول الله وقوته ، ونفعل ذلك اتباعاً لا ابتداءً ، طاعة لله
ولرسوله ، وقربة نتقرب بها إلى الله تعالى ، ونرجو بها جزيل
الثواب ، بقوله تعالى : (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم
وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا وأقاموا

الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم إن الله غفور رحيم)
[التوبة : ٥] وقوله : (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون
الدين كله لله فإن انتهوا فإن الله بما يعملون بصير وإن تولوا
فاعلموا أن الله مولاكم نعم المولى ونعم النصير) [الأنفال :
٣٩ ، ٤٠] وقوله تعالى : (فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب
الرقاب) الآية [محمد : ٤] وقوله : (قاتلوهم يعذبهم الله
بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم) الآية [التوبة : ١٤] .

ونرغب فيما عند الله من جزيل الثواب ، حيث قال
تعالى : (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم
الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً
في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله
فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم)
[التوبة : ١١١] وقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم
على تجارة تنجيكم من عذاب أليم ، تؤمنون بالله ورسوله
وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذالكم خير لكم إن
كنتم تعلمون ، يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من
تحتها الأنهار ومساكن طيبة في جنات عدن ذالك الفوز
العظيم ، وأخرى تحبونها نصر من الله وفتح قريب وبشر
المؤمنين) [الصف : ١٠ — ١٣] والآيات والأحاديث ما
تحصى في الجهاد ، والترغيب فيه .

ولا لنا دأب إلا الجهاد ، ولا لنا مأكلا إلا من أموال

الكفار ، فيكون عندكم معلوماً : أن الدين مبناه وقواعده ، على أصل العبادة لله وحده لا شريك له ، ومتابعة رسوله ﷺ باطناً وظاهراً ، كما قال تعالى : (فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً) [الكهف : ١١٠] .

وأما ما ذكرت : من مسكننا في أوطان مسيلمة الكذاب ، فالأماكن لا تقدر أحداً ، ولا تكفره ، وأحب البقاع إلى الله وأشرفها عنده مكة ، خرج منها رسول الله ﷺ وبقي فيها إخوانك أبو جهل ، وأبو لهب ، ولم يكونوا مسلمين ، والله جل ثناؤه جرت عادته بالمداولة ، ولو في الأرض ، بدّل دين مسيلمة بدين محمد ﷺ وبدّل تصديق مسيلمة بتكذيبه ، وتصديق محمد ﷺ ؛ ونحن نرجو أن الله يبدّل ذلك في أوطانكم سريعاً ، ونحن نزيل منها الباطل ، ونثبت فيها الحق ، إن شاء الله بحول الله وقوته .

وأما ما ذكرتم : أنكم مشيتم على الأحساء ، فنقول : الحمد لله على ذلك الممشى ، فإنه والله الحمد والمنة ، هتك أستاركم به ، ونزع به مهابتكم من قلوب المسلمين ، وأخزاكم الله به الخزي العظيم الظاهر والباطن ، الذي ما عليه مزيد ، وقبله الممشى الذي أخذت به مدافعكم ، وقتلت فيه عساكركم ، يهلكون في كل منهل ، ولكن كما قال تعالى : (وما تغنى الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون) [يونس : ٢٨٢]

[١٠١] وقال تعالى : (ولا يزال الذين كفروا تصيبهم بما صنعوا قارعة أو تحل قريباً من دارهم حتى يأتي وعد الله إن الله لا يخلف الميعاد) [الرعد : ٣١] .

فلما أتيتم الأحساء ، وارتد معكم أهلها ، ولم يبق إلا قصران من المسلمين ، في كل واحد منهما خمسون رجلاً ، فيهم أطراف الناس ، ما يعرفون من المسلمين ، وأعجزكم الله تبارك وتعالى عنهم ، وكدموهم بكل كيد تقدرن عليه ، مع وجه الأرض وباطنها ، ونحن في ذلك نجمع لكم الجموع ، ولا لنا همة غير ذلك ، فلما تهيأنا للهجوم عليكم ، ولم يبق بيننا وبينكم إلا مسيرة خمس مراحل ، قذف الله الرعب في قلوبكم ، ووليتم هاربين منهزمين ، لا يلوي أحد على أحد ، وأشعلتم النار في علف حصنكم ، وثقل حملكم وخيامكم ، كما قال تعالى : (يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين فاعتبروا يا أولى الأبصار) [الحشر : ٢] .

فلما علمنا بانهزامكم مدبرين ، أخذنا لوجهكم طالبين ، ورجع من المسلمين قريب ثلثي العسكر ، لما عرفوا أن الله أوقع بكم بأسه ، ولحقناكم ، وأتيناكم من عند وجوهكم ، ونوخنا مناخ سوء لكم ، ورجونا أن الله قد أمكننا منكم ، وأن يمنحنا أكتافكم ، ويورثنا أرضكم ودياركم .

فلما حل بكم العطب ، وضائق عليكم الأرض بما رحبت ، واستسلمتم لزهوق نفوسكم ، توسلتم بابن ثامر ،

وأمرته يبدي لنا الرقة والوجاهة ، جاءنا ، ثم جاءنا ركبك ،
وكتابك ، وتوجهك ، وجنحنا لقوله تعالى .

(وإن جنحوا للسلم فأجنح لها وتوكل على الله إنه هو
السميع العليم) [الأنفال : ٦١] وأنت في تلك الساعة متحير
برهانك ، ضائع رأيك ، تتأذى في وسط الناس على المراغة ،
وتقول : أحطكم في جحر عيني ، ولح علينا حمود بن ثامر ،
ومحمد بيك ، بالوجاهة ؛ وفي حال الحرب وأنت متق عا
بالعربان ، جاعلهم بيننا وبينك ، ولا خير فيمن جعل الأعراب
ذراه .

وقولك : إنا أخذنا كربلاء ، وذبحنا أهلها ، وأخذنا
أموالها ، فالحمد لله رب العالمين ، ولا نتعذر من ذلك ،
ونقول : (وللكافرين أمثالها) [محمد : ١٠] .

وقولك : إنك طلبتنا أنت وباشتك ، فالكذب عيب في
أمر الدين والدنيا ، قال تعالى : (إنما يفتري الكذب الذين
لا يؤمنون بآيات الله وأولئك هم الكاذبون) [النحل : ١٠٥]
وجميع الناس يفهمون : أنا لما نزلنا الأخيضر فوق القصر ،
على ثغبان أقمنا بها سوق الحراج ، على أموال الكفرة عبدة
الأوثان ، وأقمنا إحدى عشرة ليلة على منزل واحد ، وركابنا
كلها عزيز ليست عندنا ، وربما عندك من العربان من هو معنا
في ذلك المنزل ، اسألهم يخبرونك إن كنت لا تدري .

ونحن ننتظركم في تلك المدة أنكم تظهرون علينا ،

ونكر عليكم ، ونستأصل عساكركم ، ونتغلب على بلدانكم ،
فلما أيسنا منكم ، وفرغ المسلمون من بيع ما أفاء الله عليهم ،
رحلنا بالعز والسلامة ، والمغنم والأجر إن شاء الله تعالى ، ثم
بعد ذلك مشينا ونزلنا على بلدك البصرة ، وأقمنا بها عشرة
أيام ، وذبحنا ودمرنا ما بلغك علمه .

والممشى الثالث : نحرناك في رأس الهندية ، فلم
نجدك ، وقدمنا إلى المشهد ، قواسة يقوسون حفرة ، فلما
قصر الخشب ، رجعنا ونزلنا الهندية ، وقعدت جموع
المسلمين حتى وصلت قريباً من خان ذبلة ، وكل من لقوه
وضعوا عليه السيف ، ومن خان ذبلة إلى البصرة ، أقمنا بها
قريباً من عشرين ليلة ، نأخذ ونقتل من رعاياك الحاضر
والبادي ، والأثر يدل على المؤثر ؛ انظر ديارك الفلاحين
والبوادي ، من بغداد إلى البصرة ، كم دمرت من الديار ، ولم
يبق فيها أثر — والله الحمد والمنة — كل جميع هذه الجهة .

وما ذكرت : من جهة الحرمين الشريفين ، الحمد لله
على فضله وكرمه ، حمداً كثيراً كما ينبغي أن يحمد ، وعز
جلاله ، لما كان أهل الحرمين أبين عن الإسلام ، وممتنعين
عن الانقياد لأمر الله ورسوله ، ومقيمين على مثل ما أنت عليه
اليوم ، من الشرك والضلال والفساد ، وجب علينا الجهاد
بحمد الله فيما يزيل ذلك عن حرم الله وحرم رسوله ﷺ ، من
غير استحلال لحرمتهما .

ونحن — والله الحمد — أهل احترام لحرمة وتعظيمه ، لا أنتم ، كما قال الله تعالى : (وما كانوا أولياءه إن أولياؤه إلا المتقون ولكن أكثرهم لا يعلمون) [الأنفال : ٣٤] فلما ضاق بهم الحال ، وقطعنا عليهم السبل ، ثم بعد ذلك فاءوا ورجعوا ، وانقادوا إلى أمر الله ورسوله ، وأذعنوا للإسلام وأقروا به ، وهدمنا الأوثان ، وأثبتنا فيها عبادة الرحمن ، وأقمنا فيها الفرائض ، ونفينا عنها كل قبيح مما حرم الله ورسوله ، ولم نكن — والله الحمد — نسفك فيها دماً ، ولا نأخذ مالاً ، ولا ننفر منها صيداً ، ولا نعصد شجراً .

فإذا كنت تزعم أنها من ولايتك ، فما منعك أن تفك ولايتك ، أو تنفع أهلها بميرة حين ضاق بهم الحال ، بل كنت إلى الآن لم تؤد فريضة حجبك ، وأرجو أن تموت على ملتك النصرانية ، وتكون من خنازير النار ، إن شاء الله .

وما ذكرت : من افتخارك : أنك وزير بغداد ، فنعوذ بالله من هذه الوزارة ، بل تحملت وزرك ، وأوزار من اتبعك ، كما قال تعالى : (ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم ألا ساء ما يزرون) [النحل : ٢٥] وإنما افتخر بمثل ذلك أخوك فرعون ، بقوله : (أليس لي ملك مصر وهذه الأنهار تجري من تحتي أفلا تبصرون) إلى قوله : (فاستخف قومه فأطاعوه إنهم كانوا قوماً فاسقين ، فلما آسفونا انتقمنا منهم فأغرقناهم أجمعين ،

فجعلناهم سلفاً ومثلاً للآخرين) [الزخرف : ٥١ — ٥٦]
وقال تعالى : (يقدم قومه يوم القيامة فأوردهم النار وبئس
الورد المورد ، واتبعوا في هذه لعنة ويوم القيامة بئس الرfid
المرفود) [هود : ٩٨ ، ٩٩] .

فلما ولاك الله رعيته ، فما بالك لم تتولها بخير ؟ بل
توليتها بشر ؛ فعلت بهم من الظلم ، وسفك الدماء
والعدوان ، ما لا يوصف ، ولا يفعله من يؤمن بالله واليوم
الآخر ، وخنت في أمانتك التي استأمنك عليها سيدك سليمان
باشا ، الذي اشتراك من حر ماله ، وجمعك أنت رابع أربعة ،
حين حضرته الوفاة ، يوصيكم على عياله ، وأخذ عليكم العهد
والميثاق ، وخنت بالعهد ، وذبحت الثلاثة ، ونفيت عيال
سيدك من مملكتهم ، وتوليت أموالهم .

والعجب كل العجب من رعيته ، الذين يزعمون أنهم
أهل ذكاء وفطنة ، يرضون أنهم يولون عليهم رجلاً ، أصله
نصراني على غير ملتهم ، وفرعه مملوك ، وهذا أعظم ما دلنا
على ذهابهم إن شاء الله ، وتدمير أمرهم بحول الله وقوته .

فإن أردت النجاة وسلامة الملك ، فأنا أدعوك إلى
الإسلام ، كما قال ﷺ لهرقل ملك الروم « أسلم تسلم
يؤتك الله أجرك مرتين ، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين ،
و (يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم
ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً

من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون ([آل عمران : ٦٤] وقوله : (فادعوا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون) [غافر : ١٤] وقوله : (وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون ، هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون) [التوبة : ٣١ - ٣٣] .

وأما المهادنة : والمسابلة على غير الإسلام ، فهذا أمر محال بحول الله وقوته ، وأنت تفهم أن هذا أمر طلبتموه منا مرة بعد مرة ، وأرسلتم لنا عبد العزيز القديمي ، ثم أرسلتم لنا عبد العزيز بيك وطلبتم المهادنة والمسابلة ، وبذلتكم الجزية ، وفرضتم على أنفسكم كل سنة ، ثلاثين ألف مثقال ذهباً ، فلم نقبل ذلك منكم ، ولم نجبكم للمهادنة .

فإن قبلتم الإسلام فخيرتها لكم وهو مطلوبنا ، وإن أبيتم فنقول لكم ، كما قال الله تعالى : (وإن تولوا فإنما هم في شقاق فسيكفيهم الله وهو السميع العليم) [البقرة : ١٣٧] ونقول : (حسبنا الله ونعم الوكيل) [آل عمران : ١٧٣] ونقول : يا (مالك يوم الدين ، إياك نعبد وإياك نستعين) [الفاتحة : ٣ ، ٤] ونقول : (جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً) [الإسراء : ٨١] ونقول : (جاء الحق وما يبدىء الباطل وما يعيد) [سبأ : ٤٩] ونقول كما قال الله

لنبيه ﷺ : (فإن تولوا فقل حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم) [التوبة : ١٢٩] .

وما ذكرته من المواعدة ، فالزمت ليس للرجال ، ونشيم أنفسنا عن الزمت والكذب ، ومتى وصلنا الله وصلناكم عن قريب إن شاء الله تعالى ، فإذا سمعت ضرب المدافع والبارود ، ورأيت الحريق في بلدانك إن شاء الله ، فلا تذخر ، وصلى الله على محمد ، وآله وصحبه وسلم .

وقال بعضهم ، رحمهم الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله نحمده ونستعينه ، ونستغفره ونتوب إليه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أرسله بالهدى ودين الحق ، ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ، صلى الله عليه ، وعلى آله وأصحابه ، الذين هم بهديه متمسكون .

أما بعد : فإنه قد بلغني أن بعض الناس ، قد أشكل عليه جهاد المسلمين لأهل حایل ، هل هو شرعي أم لا ؟ فأقول وبالله التوفيق ، الجهاد مشروع لأحد أمور ؛ منها : الخروج عن طاعة ولي أمر المسلمين ، فمن خرج عن

طاعته ، وجب جهاده على جميع الأمة ، ولو كان الخارج مسلماً ، كما جاهد علي بن أبي طالب رضي الله عنه الخوارج ، وهو يعتقد إسلامهم ؛ فإنه سئل عن كفرهم ، فقال : من الكفر فروا ؛ وقال مرة أخرى لما سئل عنهم ، إخواننا بغوا علينا .

والدليل على هذا قوله ﷺ : « من أتاكم وأمركم جميع على رجل ، يريد أن يشق عصاكم ، ويفرق جماعتكم ، فاضربوا عنقه كائناً من كان » وما زال الأئمة في كل زمان ومكان ، يجاهدون من خرج عن طاعة إمام المسلمين ، والعلماء يجاهدون معهم ويحضونهم على ذلك ، ويصنفون التصانيف في فضل ذلك ، وفي فضل من قام فيه ، لا يشك أحد منهم في ذلك ، إلا أن يأمر الإمام بمعصية الله ، فلا تحل طاعته لأحد ، بل تحرم طاعة مخلوق في معصية الخالق .

وأهل حائل : أمرهم الإمام بالدخول في الطاعة ، ولزوم السنّة والجماعة ، ومنابذة أهل الشرك ، وعداوتهم وتكفيرهم ، فأبوا ذلك وتبرؤوا منه ؛ والإمام يقول — من أول الأمر إلى يومنا هذا — لهم الشريعة ، مقدمة بيني وبينكم ، نمشي على ما حكمت به ، على العين والرأس ، فلم يقبلوا ولم ينقادوا ، فوجب قتالهم على جميع المسلمين ، لخروجهم عن الطاعة ، حتى يلتزموا ما أمرهم به الإمام ، من طاعة الله تعالى .

الأمر الثاني : مما يوجب الجهاد لمن اتصف به ، عدم تكفير المشركين ، أو الشك في كفرهم ، فإن ذلك من نواقض الإسلام ومبطلاته ، فمن اتصف به فقد كفر ، وحل دمه وماله ، ووجب قتاله حتى يكفر المشركين ، والدليل على ذلك ، قوله ﷺ : « من قال لا إله إلا الله ، وكفر بما يعبد من دون الله ، حرم ماله ودمه » فعلق عصمة المال والدم بأمرين ، الأمر الأول ، قول : لا إله إلا الله ؛ الثاني : الكفر بما يعبد من دون الله .

فلا يعصم دم العبد وماله ، حتى يأتي بهذين الأمرين ، الأول قوله : لا إله إلا الله ، والمراد معناها لا مجرد لفظها ، ومعناها هو توحيد الله بجميع أنواع العبادة ؛ الأمر الثاني : الكفر بما يعبد من دون الله ، والمراد بذلك تكفير المشركين ، والبراءة منهم ، ومما يعبدون مع الله .

فمن لم يكفر المشركين من الدولة التركية ، وعباد القبور ، كأهل مكة وغيرهم ، ممن عبد الصالحين ، وعدل عن توحيد الله إلى الشرك ، وبدل سنة رسوله ﷺ بالبدع ، فهو كافر مثلهم ، وإن كان يكره دينهم ، ويبغضهم ، ويحب الإسلام والمسلمين ؛ فإن الذي لا يكفر المشركين ، غير مصدق بالقرآن ، فإن القرآن قد كفر المشركين ، وأمر بتكفيرهم ، وعداوتهم وقتالهم .

قال الشيخ : محمد بن عبد الوهاب ، رحمه الله في

نواقض الإسلام ؛ الثالث : من لم يكفر المشركين ، أو شك في كفرهم ، أو صحح مذهبهم ، كفر ؛ وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : من دعا علي بن أبي طالب ، فقد كفر ، ومن شك في كفره ، فقد كفر .

الأمر الثالث : مما يوجب الجهاد لمن اتصف به ، مظاهره المشركين ، وإعانتهم على المسلمين ، بيد أو بلسان أو بقلب أو بمال ، فهذا كفر مخرج من الإسلام ، فمن أعان المشركين على المسلمين ، وأمد المشركين من ماله ، بما يستعينون به على حرب المسلمين اختياراً منه ، فقد كفر .

قال الشيخ : محمد بن عبد الوهاب ، في نواقض الإسلام ، الثامن : مظاهره المشركين ، ومعاونتهم على المسلمين ، والدليل قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم) [المائدة : ٥١] فمن اتصف بشيء من هذه الصفات ، مما ينقض الإسلام ، أو منع شيئاً من شعائر الإسلام الظاهرة ، أو امتنع عن أداء شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة ، فإنه يجاهد حتى يقر بذلك ويلتزمه .

وبهذا يتبين لك : أن جهاد أهل حائل ، من أفضل الجهاد ، ولكن لا يرى ذلك إلا أهل البصائر ، وأما من لا بصيرة عنده ، فهو لا يرى الجهاد إلا لأهل الأوثان خاصة ، وأما من أقر بالشهادتين ، فلا يرى جهاده ، بل ذلك قد أشكل

على من هو أجل من أهل زماننا ، كما قال عمر رضي الله عنه ، لأبي بكر الصديق رضي الله عنه ، كيف تقاتل الناس ؟ وقد قال ﷺ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم ، إلا بحقها » فقال أبو بكر رضي الله عنه : إن الزكاة من حقها ، والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها .

فدل هذا على أن من منع حقاً من حقوق الإسلام ، أنه يجب جهاده ، وأنه من أفضل الأعمال ، وأن الذي يرى ذلك حقاً هو من أبصر الناس ، فيحمد الله على ذلك ، والدليل على أنه من أبصر الناس ، قصة أبي بكر مع عمر رضي الله عنهما ، فإنه فهم أن قتالهم حق ، وقد أقروا بالشهادتين ، وتركوا الشرك ؛ وعمر رضي الله عنه لم يفهم ذلك ، حتى بين له أبو بكر رضي الله عنه .

وكان العلماء رحمهم الله : يعدون فهم أبي بكر لهذا من فضائله ، وهذا كافٍ لمن قصده الحق ، وأما من أعمى قلبه الهوى عن الهدى ، فلا حيلة فيه ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، وهو حسبنا ونعم الوكيل ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم .

وتقدم قول الشيخ : عبد اللطيف رحمه الله في شبهة من

قال بالاستعانة بالمشرك عند الضرورة ، والتتمة في ذلك^(١) .

وقال في موضع آخر : وما ذكرت من استعانته بابن أريقط ، فهذا اللفظ ظاهر في مشاقة قوله في حديث عائشة : « إنا لا نستعين بمشرك » وابن أريقط أجير مستخدم ، لا معين مكرم ؛ وكذلك قولك : إن شيخ الإسلام استعان بأهل مصر والشام ، وهم حينئذ كفار ، وهلة عظيمة وزلة ذميمة ، كيف والإسلام إذ ذاك يعلو أمره ، ويقدم أهله ؟ ويهدّ ما حدث من أماكن الضلال ، وأوثان الجاهلية ، ويظهر التوحيد ، ويقرر في المساجد والمدارس .

وشيوخ الإسلام نفسه : يسميها بلاد إسلام ، وسلاطينهم سلاطين إسلام ، ويستنصر بهم على التتر والنصيرية ونحوهم ، كل هذا مستفيض في كلامه ، وكلام أمثاله ؛ وما يحصل من بعض العامة والجهال ، إذا صار الغلبة لغيرهم ، لا يحكم به على البلاد وأهلها .

وأما مسألة : الاستنصار ، فمسألة خلافية ، والصحيح الذي عليه المحققون ، منع ذلك مطلقاً ، وحجتهم حديث عائشة ، وهو متفق عليه ، وحديث عبد الرحمن بن عوف ، وهو حديث صحيح مرفوع ، اطلبهما تجدتهما فيما عندك من النصوص ، والقائل بالجواز احتج بمرسل الزهري ، وقد

(١) أي : في صفحة : ٣٧٣ و ٣٧٤ / ج ٨ .

عرفت ما في المراسيل ، إذا عارضت كتاباً أو سنة .

ثم القائل به : قد شرط أن يكون فيه نصح للمسلمين ، ونفع لهم ، وأن لا يكون للمشركين صولة ودولة يخشى منها ، وأن لا يكون له دخل في رأي ولا مشورة ، كل هذا ذكره الفقهاء ، وشرح الحديث ، ونقله في شرح المنتقى ، وضعف مرسل الزهري جداً ، وكل هذا في قتال المشرك للمشرك مع أهل الإسلام .

وأما استنصار المسلم بالمشرك على الباغي ، فلم يقل بهذا إلا من شذ ، واعتمد القياس ، ولم ينظر إلى مناط الحكم ، والجامع بين الأصل وفرعه ، ومن هجم على مثل هذه الأقوال الشاذة ، واعتمدها في نقله وفتواه ، فقد تتبع الرخص ، ونبذ الأصل المقرر عند سلف الأمة وأئمتها ، المستفاد من حديث الحسن ، وحديث النعمان ، وما أحسن ما قيل :

والعلم ليس بنافع أربابه ما لم يفد نظراً وحسن تبصر
قال الشيخ : عبد الرحمن بن حسن ، رحمهما الله في
أثناء كلام له :

فلو وفق الإمام للاهتمام بالدين ، واختار من كل جنس اتقاهم ، وأحبهم ، وأقربهم إلى الخير ، لقام بهم الدين والعدل ؛ فإذا أشكل عليه كلام الناس ، رجع إلى قوله ﷺ :

« دع ما يريبك إلى ما لا يريبك » فإذا ارتاب من رجل ، هل كان يحب ما يحبه الله ، نظر في أولئك القوم ، وسأل أهل الدين : من تعلمونه أمثل القبيلة ، أو الجماعة في الدين ، وأولاهم بولاية الدين والدنيا ؟ فإذا أرشدوه إلى من كان يصلح في ذلك ، قدمه فيهم ، ويستعين عليه بأن يسأل عنهم من لا يخفاه أحوالهم ، من أهل المحلة وغيرها ، فلو حصل ذلك لثبت الدين ، وبثباته يثبت الملك .

وباستعمال أهل النفاق والخيانة والظلم ، يزول الملك ، ويضعف الدين ، ويسود القبيلة شرارها ، ويصير على ولاية الأمر كفعل من فعل ذلك ؛ فالسعيد من وعظ بغيره ، وبما جرى له وعليه ، وأهل الدين هم أوتاد البلاد ورواسيها ، فإذا قلعت وكسرت ، ماتت وتقلبت ، كما قال العلامة ابن القيم : ولكن رواسيها وأوتادها هم .

قال الشيخ : عبد الله بن الشيخ محمد ، رحمهما الله ، ومما نحن عليه : أنا لا نرى سبي العرب ، ولم نفعله ، ولم نقاتل غيرهم ، ولا نرى قتل النساء والصبيان .

وسئل أيضاً : هو ، والشيخ حسين ، وإبراهيم وعلي ، عن السبي ؟ .

فأجابوا : أما سبي مشركي العرب ، فاختلف العلماء في ذلك ، فبعضهم لا يرى سبي مشركي العرب جائزاً ، وبعضهم

يرى جواز ذلك ، وهو الصواب الذي تدل عليه الأحاديث الصحيحة ، عن رسول الله ﷺ وكما ثبت ذلك ، من فعله ﷺ في سبي هوازن ، وغيرهم .

وقال أيضاً : ابنا الشيخ محمد ، وحمد بن ناصر بن معمر ، رحمهم الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من عبد الله ، وعلي ، وحمد ، إلى من يراه من المسلمين ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : قال الله تعالى : (وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين) [الذاريات : ٥٥] فالمؤمن إذا ذكر تذكّر ، وإذا وُعظ انتفع بالموعظة ، وعمل بمقتضاها ، وأميركم جزاه الله خيراً : نصحكم ، ووعظكم ، وأبدى وأعاد ، ومع ذلك لم ينتفع بالموعظة إلا القليل ، والله تعالى قد ذكر عن الكفار ، أنهم لا ينتفعون بالذكر ، قال تعالى : (وإذا ذكروا لا يذكرون) [الصافات : ١٣] ومن سمع المواعظ ولم ينتفع بها ، فقد شابه الكفار في بعض أحوالهم ، وذلك دليل على عدم معرفة الله وخشيته ، لأن المؤمن إذا ذكر انتفع ، كما قال تعالى : (سيذكر من يخشى) [الأعلى : ١٠] .

والغلول : قد عظم الله أمره ، وأخبر في كتابه : أن صاحب الغلول ، يأتي به يوم القيامة ، قال تعالى : (ومن

يغلل يأت بما غل يوم القيامة ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون ([آل عمران : ١٦١] وجاءت الأحاديث عن رسول الله ﷺ بالتغليظ الشديد ، والوعيد الأكيد ، على من غل شيئاً من المغنم ، قليلاً كان أو كثيراً .

ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قام فينا رسول الله ﷺ ذات يوم ، فذكر الغلول وعظمه ، وعظم أمره ، ثم قال : « لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة ، وعلى رقبته بعير له رغاء ، يقول يا رسول الله أغثنى ، فأقول لا أملك لك من الله شيئاً ، قد بلغتك ؛ لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة ، على رقبته فرس له حمحمة ، فيقول يا رسول الله أغثنى ، فأقول لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك ؛ لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة ، على رقبته شاة لها ثغاء ، فيقول يا رسول الله أغثنى ، فأقول لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك ؛ لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة ، على رقبته صياح ، فيقول يا رسول الله أغثنى ، فأقول لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك ؛ لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة ، على رقبته رقاع تخفق ، يقول يا رسول الله أغثنى ، فأقول لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك ؛ لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة ، على رقبته صامت ، فيقول يا رسول الله أغثنى ، فأقول لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك » .

وعن عبد الله بن بريدة ، عن النبي ﷺ قال : « إن

الحجر يرمى به في جهنم ، فيهوى سبعين خريفاً ما يبلغ قعرها ، ويؤتى بالغلول فيقذف معه ، ثم يقال لمن غل ائت به ، فذلك قوله : (ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة) وعن عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده ، قال : قال رسول الله ﷺ حين صدر من حنين : « أدوا الخيط والمخيطة ، فإن الغلول عار وشنار على أهله يوم القيامة » .

وعن أبي هريرة ، قال خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر ، ففتح الله عليه ، ثم انطلقنا إلى الوادي - يعني وادي القرى - ومع رسول الله ﷺ عبد له ، فلما نزلنا قام يحل من رحله ، فرمى بسهم كان فيه حتفه ، فقلنا هنيئاً له الشهادة ، يا رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : « كلا والذي نفس محمد بيده ، إن الشملة لتلتهب عليه ناراً ، التي أخذها من المغانم يوم خيبر ، لم تصبها المقاسم » قال ففزع الناس ، فجاء رجل بشراك أو شراكين ، فقال : أصبته يوم خيبر ، فقال رسول الله ﷺ : « شراك أو شراكان من نار » .

وعن أبي حازم ، قال : أتى النبي ﷺ بنطع من الغنيمة ، فقليل يا رسول الله ، هذا لك تستظل به من الشمس ، فقال : « أتحبون أن يستظل نبيكم بظل من نار » وعن عبد الله بن عمرو ، قال كان على ثقل النبي ﷺ رجل يقال له : « كركرة » فمات ، فقال رسول الله ﷺ : « هو في النار » فذهبوا ينظرون إليه ، فوجدوا عباءة قد غلها ، فالأحاديث في النهي عن

الغلول ، والتشديد على من فعله ، كثيرة جداً .

فاتقوا الله عباد الله ، وتعاونوا على البر والتقوى ،
وتناصحوا فيما بينكم ، واذكروا زوال الدنيا وسرعة انقضائها ؛
وليحذر الناصح لنفسه ، أن يلقي الله وقد غذي جسمه
بالحرام ، ففي الحديث عن النبي ﷺ : « أيما لحم نبت على
السحت ، كانت النار أولى به » والله سبحانه فرض على عباده
الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، وذم من لا يفعل
ذلك ، فقال تعالى : (كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس
ما كانوا يفعلون) [المائدة : ٧٩] .

فمن علم عند أحد شيئاً من المغنم ، فلينصحه وليأمره
بأدائه ، فإن لم يفعل فليرفع حاله إلى الأمير ، فإذا سكت عن
الغال ، كان شريكاً له في الإثم ، ففي الحديث عن النبي ﷺ
أنه قال : « من كتم غالاً فإنه مثله » ولا عذر لأحد - والله
الحمد - في ترك الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ؛
والغلول قد فشا في الناس ، واشتهر ، والمعصية إذا خفيت
صار وبالها على من فعلها ، فإذا ظهرت ولم تنكر ضرت
العامة ، نعوذ بالله وإياكم من زوال نعمه ، وحلول نقمه .

والله تعالى - وله الحمد - قد أعطاكم ما تحبون ،
وصرف عنكم ما تكرهون ، فكونوا ممن يحدث عند النعم
شكراً ، فإن الله وعد الشاكرين المزيد من فضله ، فقال
تعالى : (وإذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن

عذابي لشديد) [إبراهيم : ٧] والمعاصي سبب لتغيير النعم ، كما قال تعالى : (إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم) [الرعد : ١١] .

وكثير من الناس ، يتأول في الغنمة تأويلات فاسدة ، منها استرخاص الإمام ، أو طلبه منها ، ويظن أن الإمام إذا رخص له ، أو طلبه فأعطاه ، أن الغنمة تحل له بذلك ؛ والأمير لا يحلل الحرام ؛ وربما يجوز للإمام أن يعطي ، ولا تحل العطية لمن أخذها ، فقد جاء في الحديث الصحيح ، عن النبي ﷺ أنه قال : « إني لأعطي الرجل العطية ، فيخرج بها يتأبط بها ناراً » أو كما قال ﷺ .

والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، فرض على من قدر عليه من جميع الرعية ، وهو في حق الإمام أعظم ، فلا يجوز للإمام ترك الإنكار على أحد من المسلمين ، بل يجب عليه القيام في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، على القريب والبعيد ، ويؤدب الغال بما يردعه وأمثاله ، عن الغلول من أموال المسلمين .

وقد روى أبو داود ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : « إذا وجدتم الرجل قد غل ، فأحرقوا متاعه واضربوه » وعن عمرو بن شعيب ، قال : إذا وجد عند الرجل الغلول ، أخذ وجلد مائة جلدة ، وحلق رأسه ولحيته ، وأخذ ما كان في رحله من شيء ، إلا الحيوان ،

وأحرق رحله ، ولم يأخذ سهماً في المسلمين أبداً ؛ قال :
وبلغنا أن أبا بكر وعمر ، كانا يفعلاه ، فالواجب على
الإمام : القيام على الناس بالآداب البليغة ، التي تزجر عن
المعاصي ، فإن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن .

ومن سمع المواعظ والزواجر ، من كتاب الله ، وسنة
رسوله ﷺ فلم يرتدع ، ولم ينزجر ، استحق العقوبة البليغة
التي تزجره ، على فعل المنكرات ، وتعاطي المحرمات ؛
والغلول قد فشا وظهر ، واشتهر ، وكثير من الناس لا يعده
ذنباً ، ولا ينقص الغال عند من لا يغل ، ولا يسقط من أعين
الناس ، مثل سقوط السارق ونحوه ، ممن يفعل الكبائر ؛
والغلول من الكبائر المحرمة ، التي حرمها الله ورسوله .

وقال أيضاً الشيخ : إبراهيم ، وعبد الله ، وعلي ، أبناء
الشيخ بعد كلام سبق ، ومنها : ما يجري من بعض الأمراء
والعامة ، من الغلول ؛ منهم من يتحيل على الغلول بالشراء ،
ولا ينقد الثمن ، وذلك حرام ، قال تعالى : (ومن يغلل يأت
بما غل يوم القيامة) [آل عمران : ١٦١] وفي الحديث « إن
الغلول عار ، ونار وشنار » .

وقال الشيخ : عبد الرحمن بن حسن ، وكل من أخذ ما
لا يستحقه ، من الولاة والأمراء والعمال ، فهو غال ، كما في
الصحيحين عن أبي هريرة ، قال : قام فينا رسول الله ﷺ فذكر
الغلول فعظمه ، وعظم أمره ، حتى قال : « لا ألفين أحدكم

يجيء يوم القيامة على رقبتة . . . » الحديث وأخبر ﷺ أن هدايا العمال غلول ، فينبغي التفطن لهذه الأمور ، لئلا يقع فيها وهو لا يدري .

وكذلك ما يتبع الزكاة ، من النائة ، قد أغنى الله عنها ، وجعل فيما أحل غنى عما منع وحرم ؛ ومن الواجب على ولي الأمر : ترك ذلك لله ، وفي بيت المال ما يكفي الضيف ونحوه ، إن حصل تسديد من الله ، ومن بتوفيق من عنده ؛ وكذلك ما يؤخذ من المسلمين في ثغر القطيف ، من الأعشار ، لا يليق ، ولا يجوز التعشير في أموال المسلمين ، ويلزم ولي الأمر أيده الله : أن يلزم التجار الزكاة الشرعية قهراً ، ويدع ما لا يحل .

سئل الإمام : عبد العزيز بن محمد بن سعود رحمه الله ، عن خمس المغنم ، هل مصرفه من تضمنته آية الأنفال ؟ ومن المراد بذوي القربى ؟ وهل اليتامى والمساكين في الآية منهم ؟ أم لا ؟ وهل ورد لها ناسخ فللإمام صرفه في نفسه وفيمن شاء ؟ .

فأجاب : أجمع العلماء على أن الآية محكمة غير منسوخة ، وإنما اختلفوا في المراد بذوي القربى ، فقال كثير منهم : هم قرابة الرسول ﷺ ؛ وقال بعضهم : هم قرابة الرسول ﷺ مع قرابة الإمام معهم .

وأما اليتامى والمساكين المذكورون في الآية فقال كثير

من أهل العلم : إن المراد بهم : فقراء المسلمين ومساكينهم .

وأجاب الشيخ : حمد بن ناصر بن معمر ، وأما ما ذكرت من جهة « الزر » الذي يأخذه ابن سعود ، على من ظهر من عندكم ، فإن ابن سعود لم يأخذ على أهل نجد وبواديهم شيئاً ، وأخذه على أهل الأحساء : لأنه لم يثبت عنده إسلامهم على عادته ، حال كونهم محاربين ، فإذا نفوا الشرك ، وهدموا الأوثان ، وكفوا عن عداوة الإسلام وأهله ، وعملوا بالإسلام لم يأخذ عليهم شيئاً .

وقال الشيخ : محمد بن عبد اللطيف ، وفقه الله ، وقد ذكرنا لك فيما مضى ، من جهة هذه المكوس التي وضعت على الناس ، وأنها من أعظم المحرمات ، لأن الله حرم الظلم على نفسه ، فقال ﷺ فيما يروى عن ربه عز وجل : « إني حرمت الظلم على نفسي ، وجعلته بينكم محرماً ، فلا تظالموا » وقال ﷺ في خطبته يوم الحج الأكبر ، وهو واقف بعرفة « إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام ، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ، ألا ليلغ الشاهد الغائب » واذكر قوله تعالى : (الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر) [الحج : ٤١] ومن المعروف الذي أوجبه الله على عباده اجتناب أسباب الظلم وتحري العدل في الأقوال والأعمال .

ومن المنكر الذي حذر الله عنه : تعاطى ما حرمه الله ،
من الظلم وغيره ؛ واذكر قوله : (إن الله يأمر بالعدل
والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر)
[النحل : ٩٠] قال شيخ الإسلام : هذه الآية جمعت فعل ما
أوجبه الله ، واجتناب جميع ما حرمه الله ، فإنه لا يستقيم
للولاة أمر إلا بالعمل بما دلت عليه هذه الآية ، ونظيرها
قوله : (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا
حكمتكم بين الناس أن تحكموا بالعدل) [النساء : ٥٨]
فالعدل مطلوب شرعاً ، في الأقوال والأعمال والأخلاق .

والإحسان شامل للإحسان للناس في معاملتهم ، وفي
الولاية عليهم ، وترك الظلم والتعدي عليهم ، وقد قال
النبي ﷺ لمعاذ بن جبل ، لما أمره بأخذ الصدقة ، قال له :
« واتق دعوة المظلوم » .

وقال في الاقتضاء : وعامة الأمراء ، إنما أحدثوا أنواعاً
من السياسات الجائرة ، من أخذ أموال لا يجوز أخذها ،
وعقوبات على الجرائم لا تجوز ، لأنهم فرطوا في المشروع ،
من الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ؛ وإلا فلو قبضوا ما
يسوغ قبضه ، ووضعوه حيث يسوغ وضعه ، طالبين بذلك
إقامة دين الله ، لا رياسة لأنفسهم ، وأقاموا الحدود
المشروعة ، على الشريف والوضيع ، والقريب والبعيد ،
متحرين في ترغيبهم وترهيبهم ، للعدل الذي شرعه الله ، لما

احتاجوا إلى المكوس الموضوعة ، ولا إلى العقوبات الجائرة ، ولا إلى من يحفظهم من العبيد والمستعبدين ، كما كان الخلفاء الراشدون ، وعمر بن عبد العزيز ، وغيرهم من أمراء بعض الأقاليم ، انتهى .

واذكر أيضاً : الديوان الثالث ، الذي لا يترك الله منه شيئاً ، فالحذر الحذر ، من أسباب الشر وموجباته ؛ ومن أعظم الأسباب الجالبة للنصر ، وخذلان العدو قريباً أو بعيداً : تقوى الله ، ورفض هذه المكوس المحرمة ، التي لم تعهد في أسلافكم ، لأن المعهود عنهم رحمهم الله ، رفع المظالم ، والمكوس ، في كل بلد يتولون عليها ، فشكرهم على ذلك أهل الإسلام ، وجعلوا ذلك من مآثرهم الحميدة .

وفي الحديث « من سن في الإسلام سنة حسنة ، فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة ، ومن سن سنة سيئة ، فعليه وزرها ووزر من عملها » وهذه المكوس هي والله من السيئات المذمومة ، فإن من أعظم ما أساء المسلمين : وضع هذه المحرمات .

وقد رأيت لبعض العلماء « فائدة » يحسن ذكرها ، لعظم نفعها ، ومطابقتها للواقع .

قال رحمه الله : العدل إذا كان شاملاً ، فهو أحد قواعد الدنيا والدين ، الذي لا انتظام لهما إلا به ، ولا صلاح فيهما إلا معه ، وهو الداعي إلى الإلفة ، والباعث على الطاعة ، وبه

تعمّر البلاد ، وبه تنمو الأموال ، ومعه يكثر النسل ، وبه يأمن السلطان ، وليس شيء أسرع في خراب الأرض ، ولا أفسد لضمائر الخلق ، من الظلم والجور ، لأنه ليس يقف على حد ، ولا ينتهي إلى غاية ، ولكل جزء منه قسط من الفساد ، حتى يستكمل .

والعرب لما استناروا بنور الدين المبين ، وجمعت متبّد شملهم كلمة الحق ، ودان لهم من دان من الأمم ، شملوا الناس بالعدل في أحكامهم ، وأعمالهم وأقوالهم ، إذ كان من أهم مقاصد الشريعة الغراء ، وأعظم مطالبها وأجل قضايها ؛ وبذلك تعلقت آيات التنزيل ، فمنها قوله : (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعمًا يعظكم به) [النساء : ٥٨] وفي الحديث « بئس الزاد إلى المعاد ، العدوان على العباد » إلى غير ذلك من النصوص ، التي يضيق عنها الحصر .

ومن وقف : على سيرة الخلفاء الراشدين وغيرهم ، من أمراء العدل من العرب ، تبين له : أن ما كان من استقامة ملكهم ، واتساع مملكتهم ، إنما هو بالعدل التام ، ووضع الأمور في مواضعها ؛ والعدل باب واسع ، يجري في أمور كثيرة ، ومرجعه إلى عدل الإنسان في نفسه ، ثم عدله في غيره .

فأما عدله في نفسه ، فيكون بحملها على المصالح ،

وكفها عن القبائح ، ثم بالوقوف على أحوالها على أعدل
الأمرين من تجاوز أو تقصير ، فإن التجاوز فيها جور ،
والتقصير فيها ظلم ، ومن ظلم نفسه فهو لغيره أظلم ، ومن
جار عليها ، فهو على غيره أجور .

وأما عدله في غيره ، فهو على أقسام ؛ منها : عدل
الإنسان فيمن دونه ، كالسلطان في رعيته ، والرئيس مع
صحابته ، ويدخل فيه الرجل مع أهل بيته ، والأستاذ مع
تلامذته ، والسيد مع خدمه وأرقائه ، ففي الحديث « كلكم
راع وكلكم مسؤول عن رعيته » والعدل ها هنا يكون باتباع
الميسور ، وخوف المعسور ، وترك التسلط بالقوة ، وابتغاء
الحق في الميسور ، فإن اتباع الميسور أدوم ، وترك المعسور
أسلم ، وعدم التسلط عطف على المحبة ، وابتغاء الحق أبعث
على النصرة ؛ وهذه أمور ، إن لم تسلم للزعيم المدبر ، كان
الفساد بنظره أكثر ، والاختلاف بتدبيره أظهر .

وفي الحديث « أشد الناس عذاباً يوم القيامة ، من
أشركه الله في سلطانه ، فجار في حكمه » وعن بعضهم : ليس
للجائر جار ، ولا تعمر له دار ؛ وقال : أقرب الأشياء صرعة
الظلوم ، وأنفذ السهام دعوة المظلوم .

ومنها : عدل الإنسان مع من فوقه ، كالرعية مع
سلطانها ، والصحابة مع رئيسها ، وعائلة الرجل معه وغير
ذلك ، فقد يكون بإخلاص الطاعة ، وبذل النصرة ، وصدق

الولاء ؛ فإن إخلاص الطاعة أجمع للشمل ، وبذل النصرة أدفع للوهن ، وصدق الولاء أنفى لسوء الظن ، وهذه أمور إن لم تجتمع في المرء ، تسلط عليه من كان يدفع عنه ، واضطر إلى اتقاء من يتقي به ، قال البحتري :

متى احوجت ذا كرم تخطى إليك ببعض أخلاق اللئام
وفي استمرار هذا حل نظام جامع ، وفساد صلاح شامل ؛ قال بعض الأكابر : أطع من فوقك ، يطعك من دونك .

ومنها : عدل الإنسان مع أكفائه ، وذلك بترك الاستطالة ، ومجانبة الإدلال وكف الأذى ؛ لأن ترك الاستطالة آلف ، ومجانبة الإدلال أعطف ، وكف الأذى أنصف ، وهذه أمور إن لم تخلص في الأكفاء ، أسرع فيهم تقاطع الأعداء ، ففسدوا وأفسدوا ، انتهى مخلصاً .

وقال الشيخ : سعد بن حمد بن عتيق ، والشيخ سليمان بن سحمان ، والشيخ عبد الله بن عبد العزيز العنقري ، والشيخ عمر بن سليم ، والشيخ صالح بن عبد العزيز ، والشيخ عبد الله بن حسن ، وعبد العزيز ، وعمر ابنا الشيخ عبد اللطيف ، والشيخ محمد بن إبراهيم ، والشيخ عبد الله بن زاحم ، والشيخ محمد بن عثمان ، والشيخ عبد العزيز الشري .

وأما المكوس : فأفتينا الإمام بأنها من المحرمات الظاهرة ، فإن تركها فهو الواجب عليه ، فإن امتنع فلا يجوز شق عصا المسلمين ، والخروج عن طاعته من أجلها ؛ وأما الجهاد : فهو موكول إلى نظر الإمام ، وعليه أن ينظر ما هو الأصلح للإسلام والمسلمين ، على حسب ما تقتضيه الشريعة .

وقال بعضهم أيضاً :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من محمد بن عبد اللطيف ، وصالح بن عبد العزيز ،
وعبد العزيز بن عبد اللطيف ، وعمر بن عبد اللطيف ،
وعبد الرحمن بن عبد اللطيف ، ومحمد بن إبراهيم بن
عبد اللطيف ، ومحمد بن عبد الله بن عبد اللطيف ، إلى الإمام
المكرم : عبد العزيز بن عبد الرحمن آل فيصل ، سلمه الله
تعالى وهده ، وأعاده من شر نفسه وهواه ، السلام عليكم
ورحمة الله وبركاته .

وموجب الكتاب : السلام ، والنصيحة ، والمعذرة
إلى الله تبارك وتعالى ، والإعذار إليك وإلى عباد الله
المؤمنين ، وأداء ما استؤمنا عليه ، والخشية أن نكب على
وجوهنا في نار جهنم ، ونكون من الغاشين للإسلام
والمسلمين ، إذا عرفت هذا ، فاعلم : أن حقك علينا كبير ،

وحق رب العالمين علينا أعظم وأكبر ؛ وإذا تعارضا ،
فالمتمتعين هو تقديم حق الرب على ما سواه ، فمرجوه تعالى أن
يعيننا على ذلك ، ويحسن لنا الختام ؛ وقد ولاك الله على
المسلمين ، واسترعاك عليهم ، فإن قمت بحق تلك الرعاية
فهى من أعظم نعم الله عليك ، وإن ضيعت وأهملت -
أعاذك الله من ذلك - صارت عليك نقمة ووبالا .

واعلم : أن مقصود الولاية ، هو إصلاح دين الناس
ودنياهم ، التي يتوصلون بها إلى إقامة دينهم ؛ قال شيخ
الإسلام ابن تيمية ، فالمقصود الواجب بالولايات : إصلاح
دين الخلق ، الذي متى فاتهم خسروا خسراناً مبيناً ، ولم
ينفعهم ما نعموا به في الدنيا ، وإصلاح ما لا يقوم الدين إلا به
من أمر دنياهم ، انتهى .

وأنت عارف بما كان عليه أهل نجد ، قبل هذه الدعوة
المباركة ، من الشر ، في دينهم ودنياهم ، ثم إن الله تعالى
أنقذهم من ذلك بهذه الدعوة الدينية ، قدس الله أرواح من قام
بنصرها ، وجزاهم عن أهل نجد خصوصاً ، وعن المسلمين
عموماً ، خير ما جرى به من قام بنصرة دينه ، وجاهد في الله
حق جهاده ، ولم تقم دعوتهم ، ولا استقامت ولايتهم ، إلا
على أمرين ؛ القيام بحق الله تعالى ؛ والقيام بحقوق عباده ،
ورعاية مصالحهم ؛ يعرف ذلك من سيرتهم ، كل من له أدنى
إلمام بشيء ، من العلم بأحوالهم .

ثم لما وقع التقصير منهم ، في أشياء دون ما نحن فيه اليوم ، حل بهم ما حل ، مما نرجو أنه كفارة لهم ، وتمحيص ، ومحق لأعدائهم ، فعاد نجد إلى قريب من حالته الأولى ، بسبب ارتكاب بعض المحرمات .

ثم إن الله تعالى منّ بتجديد الدعوة ، وقام بنصرها جدك تركي ، وجدك فيصل ، جزاهما الله عن الإسلام والمسلمين خيراً ، ولهما من السيرة المحمودة ، وتقديم الشرع ، وترك الظلم والتعدي ، وإقامة العدل ما لا يحتاج إلى شرح .

ثم لما توفي جدك فيصل رحمه الله تعالى ، وحصل ما حصل ، انحلت عرى هذه الولاية ، ووقع بأهل نجد ما لا يخفى عليك .

ثم إن الله تعالى : منّ بولايتك ، وحصل بها من الإقبال والنصر للمسلمين ، وقمع عدوهم ، ما هو من أعظم نعم الله عليهم وعليك ؛ ولم يزل الله بفضلله يرقيك من حالة إلى حالة ، وإمامك في هذا كله : الكتاب والسنة ، والعدل في الرعية ، فاستتب لك الأمر ، وأعلاك الله ، ونصرك على من ناواك .

ثم آلت بك الحال — هداك الله ، وأخذ بناصيتك — إلى الوقوع في أمور كثيرة ، هي من أسباب زوال تلك النعمة ، ومن موجبات التغيير وحلول النقمة (إن الله لا يغير ما بقوم

حتى يغيروا ما بأنفسهم) [الرعد : ١١] .

منها : إلزام الناس أن يظلم بعضهم بعضاً ، وأن ترفض الطريقة النبوية ، الجارية في أسواق المسلمين ، وبياعاتهم ، وأن يقام فيها القانون ، المضارع لقوانين الكفار ، الجارية في أسواقهم ، فإننا لله وإنا إليه راجعون .

وذلك هو إلزامكم بحجر الناس ، على مقدار من السعر في الصرف ، لا يزيد ولا ينقص ، وهذا من أعظم الفساد في الأرض ، والتعاون على الإثم والعدوان ، وأكل الناس بعضهم أموال بعض بالباطل ؛ والحجة في ذلك : ما ثبت عن النبي ﷺ من حديث أنس ، وحديث أبي هريرة ، وغيرهما من الأحاديث .

قال مجد الدين : ابن تيمية في كتابه « منتقى الأخبار » باب النهي عن التسعير ، عن أنس قال : غلا السعر على عهد رسول الله ﷺ ، فقالوا يا رسول الله لو سمرت لنا ، فقال : « إن الله هو القابض الباسط الرازق المسعر ، وإنني لأرجو أن ألقى الله عز وجل ، ولا يطلبني أحد بمظلمة ظلمتها إياه في دم ولا مال » رواه الخمسة إلا النسائي ، وصححه الترمذي ، انتهى .

قال شارحه : وفي الباب عن أبي هريرة عند أحمد ، وأبي داود ، قال : جاء رجل ، فقال : يا رسول الله سعر ، فقال : « بل أدعوا الله » ثم جاء آخر ، فقال : يا رسول الله

سعر ، فقال : « بل الله يخفض ويرفع » قال الحافظ وإسناده حسن ؛ وعن أبي سعيد ، عند ابن ماجه ، والبزار ، والطبراني نحو حديث أنس ، ورجاله رجال الصحيح ، وحسنه الحافظ ؛ وعن علي رضي الله عنه ، عند البزار نحوه ؛ وعن ابن عباس عند الطبراني في الصغير ، وعن أبي جحيفة عنده في الكبير ، انتهى .

وهذا هو قول أهل العلم ، كالإمام أبي حنيفة ، والإمام مالك ، والإمام الشافعي ، والإمام أحمد ، وغيرهم رحمهم الله تعالى ؛ قال الوزير أبو المظفر ابن هبيرة ، في كتابه « الإفصاح » باب التسعير والاحتكار ؛ اتفقوا : على كراهة التسعير ، وأنه لا يجوز ، انتهى .

فيا عبد العزيز : اتق الله ، تتم لك النعمة ، وحكم كتاب الله ، وسنة نبيه ، واتق الظلم فإنه سبب لحلو النقم وزوال النعم ، وحقوق الخلق أمرها عظيم ؛ وفي الحديث « الدواوين ثلاثة ، ديوان لا يغفر الله منه شيئاً ، وهو الشرك بالله ، وديوان لا يترك الله منه شيئاً ، وهو حقوق الخلق ؛ وديوان لا يعبأ الله به شيئاً ، وهو ظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه » .

وقد حرم الله الظلم على نفسه ، وجعله محرماً بين عباده ، قال تعالى : (وما ربك بظلام للعبيد) [فصلت : ٤٦] وقال تعالى : (ولا يظلم ربك أحداً) [الكهف : ٤٩]

وقال تعالى : (ذكرى وما كنا ظالمين) [الشعراء : ٢٠٩]
وقال تعالى : (إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون
في الأرض بغير الحق) [الشورى : ٤٢] .

وعن أبي ذر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ فيما يروى
عن ربه تبارك وتعالى ، أنه قال : « يا عبادي إني حرمت الظلم
على نفسي ، وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا » وقال
النبي ﷺ في خطبته ، في حجة الوداع « إن دماءكم وأموالكم
وأعراضكم عليكم حرام ، كحرمة يومكم هذا ، في شهركم
هذا ، في بلدكم هذا » .

وروي عنه : أنه خطب بذلك في يوم النحر ، وفي يوم
عرفة ، وفي اليوم الثاني من أيام التشريق ؛ وفي رواية ثم
قال : « اسمعوا مني تعيشوا ، ألا لا تظالموا ، إنه لا يحل مال
امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه » وفي الصحيحين عن
ابن عمر ، عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الظلم ظلمات يوم
القيامة » والأحاديث في ذلك كثيرة .

ومنها : أمر الطويل في الأحساء وتوابعها ، هو وأعوانه
الذين استجلبهم من الخارج ، وسؤمهم الناس سوء العذاب ،
مع ما اشتهر من أنواع الفواحش ؛ وقد مضى أزمان والناس
يرفعون أكفهم بالدعاء لكم ، في السر والعلانية ، ولا نأمن
الآن : أنهم يرفعونها بالدعاء عليكم ؛ وفي الحديث « واتق
دعوة المظلوم ، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب » .

ولا يملك الناس إلا أمران ، العمل فيهم بالشرع ،
والتحجب إليهم بالإحسان ، أو بترك الظلم ؛ ولا تظهر ضغائن
الناس ، إلا عند سؤالهم أموالهم ، قال تعالى : (ولا يسألكم
أموالكم إن يسألكموها فيحفكم تبخلوا ويخرج أضغانكم)
[محمد : ٣٦ ، ٣٧] ونسأل الله أن يأخذ بناصيتك ، ويهديك
صراطه المستقيم ، وصلى الله على محمد ، وعلى آله وصحبه
وسلم .

وقال أيضاً الشيخ : محمد بن عبد اللطيف ، والشيخ
سعد بن حمد بن عتيق ، والشيخ سليمان بن سحمان ، والشيخ
عبد الله بن عبد العزيز العنقري ، والشيخ عمر بن سليم ،
والشيخ صالح بن عبد العزيز ، والشيخ عبد الله بن حسن ،
والشيخ عبد العزيز ، والشيخ عمر ، ابنا الشيخ عبد اللطيف ،
والشيخ محمد بن إبراهيم ، ومحمد بن عبد الله ، وعبد الله بن
حسن بن إبراهيم ، ومحمد بن عثمان ، وعبد العزيز الشثري ،
وفقههم الله تعالى .

أما الرافضة : فأفتينا الإمام ، أن يلزموا بالبيعة على
الإسلام ، ويمنعهم من إظهار شعائر دينهم الباطل ؛ وعلى
الإمام أيده الله : أن يأمر نائبه على الأحساء ، يحضرهم عند
الشيخ ابن بشر ، ويبايعونه على دين الله ورسوله ، وترك
الشرك ، من دعاء الصالحين من أهل البيت ، وغيرهم ،
وعلى ترك سائر البدع ، من اجتماعهم على ماتمهم وغيرها ،

مما يقيمون به شعائر مذهبهم الباطل ، ويمنعون من زيارة المشاهد .

وكذلك يلزمون بالاجتماع للصلوات الخمس ، هم وغيرهم في المساجد ؛ ويُرتَّبُ فيهم أئمة ومؤذنين ، ونواباً من أهل السنّة ، ويلزمون تعلم ثلاثة الأصول ، وكذلك إن كان لهم محال بنيت لإقامة البدع فيها ، فتهدم ، ويمنعون من إقامة البدع في المساجد وغيرها ، ومن أبى قبول ما ذكر فينفى عن بلاد المسلمين .

وأما الرافضة : من أهل القطيف ، فيأمر الإمام أيده الله الشيخ يسافر إليهم ، ويلزمهم ما ذكرنا .

وأما البوادي والقرى ، التي دخلت في ولاية المسلمين ، فأفتينا الإمام يبعث لهم دعاة ومعلمين ، ويلزم نوابه من الأمراء في كل ناحية ، بمساعدة الدعاة المذكورين ، على إلزامهم شرائع الإسلام ، ومنعهم من المحرمات .

وأما رافضة : العراق ، الذين انتشروا ، وخالطوا بادية المسلمين ، فأفتينا الإمام : بكفهم عن مراتع المسلمين ، وأرضهم .

سئل الشيخ : عبد الله بن الشيخ محمد ، رحمهما الله ، عن المنذور لخدام النبي ﷺ وغيره ، إلى آخره .

فأجاب : المنذور لخدام النبي ﷺ وغيره ، يصرف

لمصالح المسلمين ، يصرفها الإمام ، إما في الجهاد ، أو في تأليف بعض الناس على الإسلام ، أو الفقراء ، أو المساكين .

وأجاب في موضع آخر : إن كان ذلك في البلد التي تحت ولاية إمام المسلمين ، فلا يجوز أخذه إلا بإذن الإمام ، لأنه يصير مصرفه في مصالح المسلمين بإذن الإمام ، كما صرف النبي ﷺ المال الذي على بيت اللات حيث هدمها ، في مصالح المسلمين ؛ وأما إن كان المنذور في موضع ليس حكمه تحت حكم إمام المسلمين ، فإنه يجوز أخذه لمن وجدته ، لأنه مال ضائع لا يجوز إبقاؤه .

سئل الشيخ : محمد بن عبد الوهاب ، رحمه الله عن الخمس ... الخ .

فأجاب : وما ذكرت من مسألة الخمس ، فاعلم : أن الأمر أمران ؛ أمر : نأمر به ، وأمر : يفعله الغير ، ومحتاج إلى الإنكار فيه ؛ والثاني فتوسع فيه ، إلى أن ترى منكراً صريحاً ، إذا ثبت هذا ، فمسألة الخمس لا أكره إذا أخذ من الخمس ، وأماسهم النبي ﷺ وذوي القربى ، ففيه كلام طويل ؛ وقد ذكر : أن أبا بكر وعمر ، لم يعطيا بني هاشم ، ثم : فالذي أرى أنه يجرى في المصالح ، حتى يتبين فيه حكم .

وأما مصرف المصالح عندكم فهذا الذي تذكر أنهم يفعلونه ، ما علمت فيه خلافاً ، لكن لا يقتصر عليه ، بل من

المصالح ما هو أعم منه ؛ وأما الغنيمة إذا أخذت قبل الخمس ، فإذا لم يفرض فخمسها فيها معها .

سئل ابنه الشيخ : عبد الله إذا قتل مسلم كافراً ، وأخذ سلبه ، فأصاب فيه دراهم . . . الخ ؟ .

فأجاب : الذي نفهم أن حكمه حكم سلبه يصير له ؛ والذي نفهم أنه ما فيه خمس .

سئل الشيخ : حسين بن الشيخ محمد ، إذا أخذ الكفار مال مسلم ، ثم استولى عليه المسلمون قهراً ، ولم تقع فيه قسمة ، كما لو قتل مسلم كافراً وأخذ سلاحه ، وعرفه مسلم ، أو أخذه بعض المسلمين من الكفار ، واختص به من غير قسمة .

فأجاب : في هذه الصورتين ، يأخذه المسلم ممن غنمه بغير شيء ، لعدم وقوع القسمة المانعة ، وذلك : لما روى مسلم عن عمران بن حصين ، أن قوماً أغاروا على سرح النبي ﷺ فأصابت العضباء ، وأسرت امرأة من الأنصار ، فكانت المرأة في وثاق ، وأقامت عندهم أياماً ، ثم انفلتت من الوثاق ، فأنت الإبل فركبت العضباء ، ونذرت إن نجاها الله لتنحرنها ، فلما قدمت المدينة : أخبرتها أنها نذرت لتنحرنها ، فقال رسول الله ﷺ : « لا وفاء لنذر في معصية الله ، ولا فيما لا يملك العبد » .

سئل الشيخ : عبد الله بن الشيخ محمد ، عن سبور الغزو ، والأجراء ، هل أجرتهم من رأس الغنيمة ؟ أو في أربعة الأخماس ؟ .

فأجاب الظاهر أنها من رأس الغنيمة ، من الخمس وغيره .

قال الشيخ : عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ محمد ، رحمهم الله :

ومن الواجب : تمييز الأموال الداخلة على ولي الأمر ، فإن الله ميزها وقسمها ، فلا يحل تعدي ذلك وخلطها ، بحيث لا يمكن تمييز الزكاة من الفياء والغنائم ، فإن لهذا مصرفاً ، ولهذا مصرفاً ، ويجب على ولي الأمر صرف كل شيء في محله ، وإعطاء كل ذي حق حقه ، أهل الزكاة من الزكاة ، وأهل الفياء من الفياء ؛ ويعين ذلك في الأوامر التي تصدر من الإمام لوكيل بيت المال .

ويجب تفقد من في بلاد المسلمين من ذوي القربى ، ويعطون ما فرض الله ورسوله من الحق من الفياء والغنيمة ، فإن هذا من أكد الحقوق وألزمها ، لمكانهم من رسول الله ﷺ ، والمراد بهم : من عرف التوحيد ، والتزمه .

وأهل الإسلام ما صالوا على من عاداهم ، إلا بسيف النبوة وسلطانها ، خصوصاً دولتكم ، فإنها ما قامت إلا بهذا

الدين ، وهذا الأمر يعرفه كل عالم ؛ وفي الحديث « إن هذا المال حلوة خضرة ، فمن أخذه بحقه بورك له فيه ، ورب متخوض في مال الله بغير حق ، ليس له يوم القيامة إلا النار » عافانا الله وإياكم من النار ، ومن عمل أهل النار .

وقال ابنه الشيخ : عبد اللطيف ، رحمهما الله بعد كلام

له :

إذا عرف هذا : فلو سلم تسليماً صناعياً ، أن قصدكم الأموال المغصوبة ، فوجودها في بيت المال ، لا يقتضي التحريم على من لم يعلم عين ذلك ولم يميز لديه ، والمسؤول عن التخليط ولي الأمر ، لا من أخذ منه إذا لم يعلم عين المغصوب ، وقد ذكر ذلك الشافعية وغيرهم من أهل العلم ، بل ذكر ابن عبد البر إمام المالكية في وقته : أنه لا يعرف تحريم أموال السلاطين ، عن أحد ممن يقتدى به من أهل العلم .

وقال في رسالته لمن أنكر عليه ذلك : قل لمن ينكر أكلى لطعام الأمراء ، أنت من جهلك بمحل السفهاء ، فإن الاقتداء بالسلف الماضي هو ملاك الدين ؛ ثم قال بعد ذلك : ومن حكى عنه تركها ، كأحمد وابن المبارك ، وسفيان وأمثالهم ، فذاك من باب الزهد في المباحات ، وهجر التوسعات ، لا لاعتقاد التحريم — إلى أن قال — وقد قال عثمان رضي الله عنه : جوائز السلطان لحم ضبى ذكي .

وقال ابن مسعود — لما سئل عن طعام ، من لا يجتنب الربا في مكسبه — لك المهنا وعليه المأثم ، ما لم تعلم الشيء بعينه حراماً ؛ وحكى عن أحمد رحمه الله : جوائز السلطان ، أحب إلينا من صلة الإخوان ، لأن الإخوان يمنون والسلطان لا يمن ؛ قال : وكان ابن عمر يقبل جوائز صهره المختار ، وكان المختار غير المختار ، حكى هذا عنه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، وناهيك به حفظاً وأمانة ، عند الكلام على حديث « إذا دخل أحدكم بيت أخيه ، فأطعمه من طعامه ، وسقاه من شرابه ، فليأكل من طعامه ، وليشرب من شرابه ، ولا يسأل عنه » والحديث معروف في السنن .

قال الحافظ الذهبي : قيل لعبد الله بن عثمان بن خثيم ، ما كان معاش عطاء ؟ قال صلة الإخوان ونيل السلطان ، وهذا مشهور بين أهل العلم ، وقد قال صالح بن أحمد لأبيه — لما ترك الأكل مما بيد ولده ، من أموال الخلفاء — أحرام هي يا أبت ؟ قال : متى بلغك أن أباك حرماً ؟ ! .

وأما إذا علم الإنسان عين المال المحرم ، لغصب أو غيره ، فلا يحل له الأكل بالاتفاق ، والمشتبه الذي ندب إلى تركه ، هو ما لا يعلم حله ولا تحريمه وأما إذا امتاز الحلال وعرف الحكم ، فهو لا حق بالبين لا الاشتباه .

وفي دخول أموال السلاطين في المشتبه ، بحث جيد ، لا يخاطب به إلا من سلمت في السلف الصالح سريره ،

وحسنت في المسلمين عقيدته ، والمرتاب يصاب عنه العلم ،
ولا يخاطب إلا بما يزجره ويردعه .

وقد قبل ﷺ الهدايا من المقوقس ، وصاحب دومة
الجنديل ، وغيرهما ، وهو ﷺ لا يقبل إلا طيباً ، ولا يأكل إلا
طيباً ؛ وأموال الكفار لا يبيحها الغصب ، لمثل المقوقس ،
وإنما تباح وتملك بالقهر والغلبة ، والاستيلاء للمسلمين .

وقال والده الشيخ : عبد الرحمن ، أعلى الله منازلته في
فسيح الجنان :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللهم لك الحمد ، وإليك المشتكى ، وبك المستغاث ،
وأنت المستعان ، وعليك التكلان ، ولا حول ولا قوة إلا
بك .

وبعد : فأقول وبالله التوفيق ، والهداية إلى أقوم طريق ،
إنه ورد عليّ رسالة من الأخ . . . بعيد عن منهج الصدق
والتحقيق ، فنحوت نحو الجواب متحريراً للصواب ، عسى أن
يتنبه أو يفيق ، قال الله تعالى : (ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم
الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب) الآية
[النحل : ١١٦] وحديث : « إن كان في أخيك ما تقول فقد
اغتبته ، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته » .

ورسالته مشعرة باشتغاله هو ، ويصغى جليس إليه بما

هو منه قبيل البهتان والله المستعان ، وهذا زمان تناكرت فيه القلوب ، وعظمت الذنوب ، وطفيت فيه أنوار البصائر ، وقل العلم والإيمان ، وكثر الجهل والطغيان ، فإلى الله أشكو ما ألقاه من أهل هذا الزمان ، من البغي والعدوان ، وأعوذ بالله من شر اليد والقلم واللسان ؛ فحق لأهل الإنصاف : أن يتأملوا كلامه وملامه ، والجواب عنه ، فإن كان الجواب حقاً فعليهم أن ينصروه ، وما فيه من خلل فليصلحوه ويستروه .

قال في رسالته : ويذكر عنك غفلة عظيمة عن الله ، وما يقرب إليه من العلم النافع ، والدعوة إليه ؛ فأقول : عياذا بك اللهم مما قال ؛ أيجوز لأحد من المسلمين ، أن يقول هذا القول ، في رجل من عوام المسلمين ، يصلي الجمعة والجماعة ؟ وما أظن أحداً يقول هذا في أحد ، إلا أن يثبت أنه يصير على الكبائر ، ويضيع الفرائض ، اللهم لا تجعلنا من الغافلين .

ثم كيف يتسجيز سني أو بدعي : أن يسمع هذا يقال ، فيمن يعلمه الخير سابقاً ولا حقاً ، فلو قاله ظالم ، أما كان يلزمه الذب عن عرض أخيه ، بتكذيب الظالم ، والإنكار عليه .

ثم إنه ترك ما وجب ، وارتكب ما حرم ، فصدق وحقق ، وجلل ودقق ، وورق وعمق ، فأشهد من يراه أو قرأه : إني خصمه فيما ادعاه ؛ اللهم إنك تعلم أنني

لا أستجيز ، بأن أقول مثل هذا القول فيه ، ولا فيمن لا يقاربه
ولا يوازنه ، من عاقل وسفيه ، وما قلت فيه قط إلا ما يسره
ويرضيه ، فاغفر لي وكن لي ظهيراً وهادياً ونصيراً ، فيا رب
هل إلا بك النصر يرتجى عليهم ، وهل إلا عليك المعول .

اللهم إنك تعلم أنني لو شئت لعرضت بعيوبه ، ولوحت
بذنوبه ، وإنما أعرضت عن ذلك ابتغاء وجهك ، فاغفر لي ما
لا يعلمون ، وارحم عبيدك ، فإن الأكثر لا يرحمون ، وإنك
قلت في كتابك العزيز (وجعلنا بعضكم لبعض فتنة أتصبرون)
[الفرقان : ٢٠] اللهم اجعلنا ممن إذا أعطوا شكروا ، وإذا
ابتلوا صبروا ، وإذا أذنبوا تابوا واستغفروا ، ونسألك العفو
والعافية في الدنيا والآخرة .

ثم قال معللاً لما تقدم : لأنك استبدلت بهذا الاشتغال
بالدنيا وجمعها ، وهذا بحمد الله دعوى بلا برهان ، ولا يمكنه
الخروج مما قال ، والله عند لسان كل قائل وقلبه ؛ وأنى له
إقامة الدليل ، والخروج مما قال من التعليل .

ما صادف الحكم المحل ولا هو اسـ تتوفى الشروط فصار ذا بطلان

وفي الحديث « ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ » قلنا بلى يا
رسول الله ، قال : « الإِشراك بالله ، وعقوق الوالدين » وكان
متكئاً فجلس فقال : « ألا وقول الزور ، ألا وشهادة الزور »
فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت .

ولا أجد لي ولهم مثلاً ، إلا قول يعقوب عليه السلام :
(فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون) [يوسف :
١٨] وما قلت ذلك شكوى إلى الخلق ، ولكن الشكوى
إلى الله ، ولكنني أطالبهم بإقامة البرهان على هذا العدوان ،
وما كنت مشتغلاً بالدنيا ولا جمعها ؛ وما هذا المال الذي
جمعته ؟ وأين وضعته ؟ ! .

وأما جمع المال : فلا يعاب مطلقاً ؛ بل قد يكون قرينة
إلى الله تعالى ، إما واجباً أو مستحباً ، وقد يكون مباحاً ؛
وإنما يعاب التلّيف على الدنيا ، والحسد على النعمة ،
والحرص عليها ؛ وقد جمعها أصحاب رسول الله ﷺ فإن
الكثير منهم أهل ثروة .

وقسم رسول الله ﷺ مال البحرين ، وقسم أبو بكر
رضي الله عنه أموال بيت المال بالسوية ؛ ودون عمر الديوان ،
وفاضل بينهم بالقرابة والسابقة ، فما كره أحد منهم نصيبه من
بيت المال ، إلا ما كان من حكيم بن حزام ، لأمر خصه ،
سببه معروف .

وأوصى عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ، لمن بقي
من شهداء بدر ، بأربعمائة دينار ، لكل رجل ، وكانوا مائة ،
فأخذوها ؛ وأخذ عثمان رضي الله عنه فيمن أخذ ، وهو
خليفة ؛ وأوصى بألف فرس في سبيل الله عز وجل ، فهذا من

ثلث ماله ، وما نقص من فضله شيئاً ، وقد بشره رسول الله ﷺ بالجنة .

فأين ذهب جمعكم للكتب ؟ وحرصكم على جمعها ؟
إن الله وإنا إليه راجعون ؛ أما علمتم أن العلامة ابن القيم رحمه الله : عقد المناظرة بين الفقراء والأغنياء ، في كتابه « عدة الصابرين » وذكر أدلة كل فريق ، على أنه أفضل من الآخر ، فما عاب الفقراء أهل الغنى بغناهم ، ولا الأغنياء أهل الفقر بفقرهم ؛ وفصل الخطاب : أن أفضلهم أتقاهم لله ، وأنفعهم لعباده ، ومن سلم المسلمون من لسانه ويده ، وأكثر الناس سعياً في وجوه الخير .

وأما قوله : واشتغلت بالحراثات ؛ أقول : ما صدقت ولا صدقت ، لم أشغل بها قلباً ولا قالباً ، قد جعلت فيها من يكفي ؛ أخبرني : ما الذي أثار هذا الضغن ؟ وأنت تعلم أنني أحرث من حين عرفتني إلى يومي هذا ؟ فما أنكرت حراثتي قبل اليوم ؟ وقد كنت أطعمك منها ، وأمشي بك فيها ، وقد كنت أحسبها قرابة إلى

الله تعالى ، أستغني بها عن أموال الناس التي بيد السلطان تعففاً .

وقد ورد في فضلها أحاديث ، منها الحديث المرفوع « ما من مسلم يغرس غرساً ، أو يزرع زرعاً ، فما أكل منه طير أو بهيمة أو إنسان ، إلا كان له صدقة » فإذا كنت لا بدّ محتاجاً

إلى التكسب لنفسي ، ولمن أعول ، فالحرثة أحسن شيء من أسباب الرزق ، لما فيها من الفضل ، وكثرة ما يخرج منها ، فهي أفضل من التجارة وأسلم ، فكيف يذم فاعل شيء يصلح ، أن يكون قربة إلى الله من وجوه ؟ هذا لا يصدر من عاقل .

وخذ مني « فائدة » في هذا لا تعرفها ، أنت ولا قومك ؛ اورد في « كتاب : الجليس والأنيس » حديثاً « أبو القاسم البجلي » قال : سألت أحمد بن حنبل ، ما تقول في رجل جلس في بيته ، أو في مسجده ، وقال لا أعمل شيئاً ، يأتيني رزقي ؟ فقال أحمد رحمه الله : هذا رجل جهل العلم ، أما سمعت النبي ﷺ يقول : « وجعل رزقي تحت ظل رمحي » يعني الغنائم ، وحديثه الآخر ، حين ذكر الطير ، فقال : « تغدو خماصاً وتروح بطاناً » فذكر أنها تغدو في طلب الرزق ، قال الله تعالى : (وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله) [المزمّل : ٢٠] وقال : (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم) [البقرة : ١٩٨] وكان أصحاب رسول الله ﷺ يتجرون في البر والبحر ، ويعملون في نخيلهم ، والقدوة بهم ، انتهى .

وأقول : ويحك ؟ قلبت لي ظهر المجن ؛ وأما قوله : وأخذت من الزكاة ، ولست من الأصناف الثمانية ؛ أقول : من أخبرك أنني لست منهم ، فلو تثبت وسألت من يخبر حالي

كان خيراً لك ، وقد غرك مني تعففي وشيمتي ، والحمد لله
على ذلك ، وأظنك لا تجهل حالي ، ولكن هاجت الفتنة ،
وعظمت المحنة ، نسأل الله العافية في الدنيا والآخرة .

وأقول : ما بالك أعرضت عن معاتبة نفسك ، أما علمت
أنك من أجلد الرجال ، وأقواهم ، قليل العائلة ، وقد قال ﷺ
للرجلين الذين سألاه من الصدقة « إن شئتما أعطيتكما ولا حظ
فيها لغنى ، ولا لقوى مكتسب » شعراً :

أقلوا عليهم لا أبا لأبيكم من اللوم أو سدوا المكان الذي سدوا
وأما قوله :

وتأخذ ما لا فيه ظلم ، ولا تسأل ؛ أقول : عجباً لك ، كيف
تنصب نفسك للإفتاء ، وهذا مبلغ علمك وفهمك ؟ فإذا لم تفهم
هذه المسألة ، ولا علمت حكمها ، فكيف تفتي الناس ؟
لا تدري ، ولا تدري بأنك لا تدري .

وأقول أيضاً : من أين لك ، أني أخذت من مال فيه ظلم ؟ ومن هذا
الثقة العدل الذي وقف على حقيقته ؟ وأوجب لك القطع بما
زعمت ؟ ولا بد في مثل هذه الدعوى ، من شهادة عدلين فأكثر ،
وقفوا على أن هذا الذي أخذت بعينه ، دخل فيه ظلم لو كان ،
ويلزمهم أيضاً : أن يخبروني من غير تحدث منهم به ، فإن ثبت ما
قالوا ، فقد أدّوا ما عليهم من النصيحة ، وأما طعنهم ، وأكلهم

لحوم الغافلين ، فلا يحل لهم بحال ، وهذه كلها مغالطة في الحقائق ، وتصور الأشياء على خلاف ما هي عليه ، والخطاب بيننا في موقف الحساب .

وكنت سألت قبل هذا ، من تولى إخراج بيت المال ، فأخبرني بأن الذي أوصل إلى وكيل منه لم يشب بشيء من الظلم ، وأنه تحرى لنا ما يحل ، فحمدت الله على ذلك ، ولم يتبين لي خلاف ما قال .

وأما حكم ما بأيدي الملوك من الأموال ، فلا يخفى أن أكثر ملوك بني أمية ، فشا فيهم الظلم للرعية في الدماء والأموال ، وكذا ملوك بني العباس ، مع سعة ملكهم وكثرة عمالهم وأمرائهم ، فما قال أحد من العلماء ، إن ما يجبى إليهم من ذلك المال الذي أخذوه ، لا يجوز لأحد أن يأخذ منه شيئاً ، بل النص المنصور جوازه ، والحكم عليه بأنه حلال لآخذه .

قال في الفروع : وما جاء من مال بلا مسألة ، ولا إشراف نفس ، وجب أخذه ؛ ونقل الأثرم : عليه أخذه ، لقول رسول الله ﷺ « خذ » وينبغي أخذه ؛ ونقل عن ابن حزم : وجوب الأخذ ، قال في الشرح ، الصحيح : إن غلب الحرام فيما بيد السلطان حرم ، وإلا أبيع ، إن لم يكن في الأخذ مانع من الاستحقاق ، وأوجب طائفة الأخذ من السلطان وغيره ، واستحبه آخرون ، انتهى .

قلت : وحاصل هذا ، أن الأخذ إما واجب ، وهو المنصوص عن الإمام وابن حزم وغيرهما ، أو مستحب ، أو جائز إن لم يكن الحرام غالباً ، وعن أحمد أنه قال : دعنا نكون أعزة ، نقله في الفروع ، وقال جائزة السلطان أحب إلينا من صلة الإخوان ، فيكون رد الإمام أحمد رحمه الله من باب الزهد والورع ، حتى لا يناقض قوله .

وأما إذا كان الأكثر الحرام ، فنقل ابن رجب رحمه الله ، عن الإمام أحمد : ينبغي أن يجتنبه ، إلا أن يكون شيئاً يسيراً ، أو شيئاً لا يعرف ؛ قال : واختلف أصحابنا ، هل هو مكروه ، أو محرم ؟ على وجهين ؛ وإن كان أكثر ماله الحلال ، جازت معاملته ، والأكل من ماله ، وإن اشتبه الأمر فهو شبهة ، الورع تركه ؛ وقال الزهري ومكحول : لا بأس أن يأكل منه ، ما لم يعرف الحرام بعينه ، فإن لم يعرف مالاً حراماً بعينه ، ولكن علم أن فيه شبهة ، فلا بأس أن يأكل منه ، نص عليه أحمد في رواية حنبل .

وروى الحارث عن علي رضي الله عنه ، أنه قال في جوائز السلطان : لا بأس بها ، ما يعطيكم من الحلال ، أكثر مما يعطيكم من الحرام ؛ وكان النبي ﷺ وأصحابه يعاملون المشركين ، وأهل الكتاب ، مع علمهم أنهم لا يجتنبون الحرام كله ، كما تقدم عن الزهري ومكحول ، ويروى في ذلك آثار كثيرة عن السلف .

قال ابن مسعود ، في إجابة دعوة من يعامل في الربا :
أجيبوه ، فإنما الهنا لكم ، والوزر عليهم ؛ وعن سلمان مثل
قول ابن مسعود ، وعن سعيد بن جبير ، والحسن ،
ومسروق ، وإبراهيم التيمي ، وابن سيرين ، وغيرهم ،
والآثار بذلك في « كتاب الأدب » لحميد بن زنجويه و « كتاب
الجامع » للخلال و « مصنف » عبد الرزاق ، وابن أبي شيبة
وغيرهم ، انتهى من شرح الأربعين .

والأدلة على جواز الأخذ من هذه الأموال ، لا يتسع لها
هذا الجواب ، فلا يحل لمسلم : أن يطعن على مسلم ، بأخذ
ما هو حلال ، إما واجب الأخذ ، أو مستحب ، وهكذا حال
من يتكلم في أعراض المسلمين بلا علم ، وما فطن لنفسه أنه
يحكم بالشيء على غيره ، ولا يحكم به على نفسه ، وغايته
أنه أطلعنا على مقدار ما معه من العلم والمعرفة والله المستعان
على أهل الزمان ، اللهم إنا نعوذ بك من جهد البلاء ، ودرك
الشقاء ، وسوء القضاء ، وشماتة الأعداء .

وأما ما ذكره في أثناء مسأله : من الإزراء ، فلا أرى
الاشتغال بالجواب عنه ، احتساباً للصبر عليه عند الله تعالى ،
يغفر الله لنا وله ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ،
وحسبنا الله ونعم الوكيل ، وصلى الله على محمد وآله ،
وصحبه وسلم .

وفي حدود سنة سبع وأربعين ، أرسل علماء نجد إلى الإمام ، لما بلغهم أنه يحصل شركة للأجانب ، في معادن بنجد ، بما نصه :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من محمد بن عبد اللطيف ، وسعد بن حمد بن عتيق ، وسليمان بن سحمان ، وعبد الله بن عبد العزيز العنقري ، وصالح بن عبد العزيز ، وعمر بن عبد اللطيف ، وعبد الرحمن بن عبد اللطيف ، وعبد الله بن حسن ، ومحمد بن إبراهيم ، إلى الإمام المبجل : عبد العزيز بن عبد الرحمن آل فيصل ، سلّمه الله تعالى ، وألهمه رشده وتقواه ، وأعاده من شر نفسه وهواه ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : سلمك الله ، بلغنا أنه يصير شركة في المعادن ، ولا تحققنا خبرها إلا في هذه الأيام ، وتفهم أن مشاركة الأجانب ، الذين تحت ولاية النصارى ، وإدخالهم في الديار العربية ، والولاية الإسلامية ، أمر محرم ، لا تبيحه الشريعة ، مع ما يترتب عليه من المفساد ، الدينية والدنيوية ، في العاجل والآجل ، وإن كان في بادئ الرأي ، أنه يحصل منه مصلحة ، فدرء المفساد مقدم على جلب المصالح .

وولايتكم ولاية إسلامية دينية ، لا تستقيم إلا بالسياسة

الدينية ، والوقوف مع الشريعة المحمدية ، وفي الحديث « ما منكم من أحد إلا وهو على ثغر من ثغور الإسلام ، فالله الله أن يؤتى الإسلام من قبله » .

ونحن : وإن كانت عقولنا قاصرة ، عن الأفكار الدنيوية ، فهي إن شاء الله ما تقصر عن الأمور الدينية ، وما فيه صلاح للراعي والرعية ، وسعادة الدارين ؛ وفي المثل المشهور :

وأكيس الناس من لم يرتكب عملاً حتى يميز ما تجنى عواقبه
هذا الذي أوجب الله لك علينا ، من النصيحة والبيان ،
خروجاً من معرة السكوت والكتمان ، ونرجو أن الله يأخذ
بناصيتك ، ويسلك بك الصراط المستقيم ، ويعيذك من أسباب
الغواية والتأثيم ، والسلام .

سئل الشيخ : عبد الله بن الشيخ محمد ، عن قوم اجتمعوا وعقدوا بينهم العهود ، في الموازنة والمناصرة والمدافعة ، وأنهم يعقلون في الدماء عمدتها وخطأها ، فهل يجب الوفاء بها ، إذا كان في ذلك صلاح ؟ فإذا كان قد صدر منهم في الجاهلية ، فهل يلزم ؟ لقوله : « كل حلف في الجاهلية ... » الحديث ، وهل يجوز إحداثه في الإسلام ... الخ ؟ .

فأجاب : الحلف إذا وقع على خلاف أحكام الشرع ، لم يجز التزامه ، ولا الوفاء به ، فإن قضاء الله أحق ، وشرط الله أوثق ، كما ثبت في الصحيحين ، في حديث بريرة « ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله ، ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل ، وإن كان مائة شرط » وهذا الحلف المذكور على هذا الوجه يخالف حكم الله .

فإن الحكم الشرعي : أن دية العمد على القاتل خاصة ، ودية الخطأ على العاقلة ، وهذا الأمر لا خلاف فيه بين العلماء ، فكيف يبطل هذا الحكم الشرعي ، بحلف الجاهلية وعقودهم وعهودهم ؟ وأما قوله عليه السلام : « كل حلف في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة » فهذا فيما وافق الشرع ، ولم يخالفه ، كالتحالف على فعل البر والتقوى ، وكالتحالف على دفع الظلم ونحو ذلك .

وأما إحداث التحالف بعد الإسلام ، فلا يجوز ، لقوله

عليه السلام : « لا حلف في الإسلام » وذلك لأن الإسلام ،
يوجب على المسلمين التعاون والتناصر بلا حلف ،
والمسلمون يد واحدة على من سواهم ، وقال ﷺ : « المسلم
أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يشتمه ، ولا يخذله » وقال :
« المؤمنون كالبنيان ، يشد بعضه بعضاً » هذا إذا كان الناس
مجتمعين ، على إمام واحد .

وأما إذا حصل التفرق والاختلاف — والعياذ بالله — ولا
يمكن التعاون والتناصر إلا بالحلف ، فهذا لا بأس به إذا لم
يخالف أحكام الشرع .

وقال الإمام : عبد العزيز بن محمد بن سعود ،
رحمهم الله ، وما أشرت إليه من أن بعض القادمين علينا ،
يأخذون منا أوراقاً ، يريدون بها الجاه ، والترفع على من بينه
وبينهم ضغائن جاهلية ، فأنت تفهم أن المملوك ليس له اطلاع
على السرائر ، وإنما عليه الأخذ بالظواهر ، والله يتولى
السرائر ، ومن خدعنا بالله انخدعنا له ، فإذا جاءنا من يقول أنا
أبايعكم على دين الله ورسوله ، وافقناه وبايعناه ، وبيننا له
الدين الذي بعث الله به رسوله ﷺ ونأمره بذلك ، ونحضه على
القيام في بلده ، ودعوة الناس إليه ، وجهاد من خالفه ، فإذا
خالف ذلك وغدر ، فالله حسيبه ^(١) .

(١) وتقدم في صفحة : ٢٤٤ ، ٢٤٥ .

وأجاب الشيخ : عبد الله العنقري ، اعلم : أنه لا حلف في الإسلام ، كما وردت بذلك السنة ، ولأن الدخول فيه يتضمن التزام أمور تخالف الشرع ، لكن من أراد أن يعامل بإخاوة ونحوها ، كما يفعله بعض أهل البلدان مع البدو ، دفعاً لشركهم ، فلا بأس بذلك ، انتهى .

وأجاب الشيخ : عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين ، وأما ما روي عن ابن عباس ، أنه قال في الآية : لا عهد لظالم عليك ، وإن عاهدته فانقضه ، فيحتمل أن مراده نحو ما إذا طلب ظالم قادر ، مال إنسان ظالم ، وعاهده أنه يأتيه به ، أو عاهد لصاً أنه لا يخبر به ، ونحو ذلك ، انتهى .

وقال الشيخ : إبراهيم ، وعبد الله ، وعلي ، أبناء الشيخ محمد ، رحمهم الله ؛ ومنها : التجاسر على إخفار ذمة المسلم ، فإذا صح إعطاء أحد من المسلمين أمير أو غيره ، أحداً من الكفار ذمة ، لم يجوز لأحد من المسلمين أن يخفّره ، لا في ذمته ولا ماله ، كما في الحديث « ذمة المسلمين واحدة ، يسعى بها أدناهم ، فمن أخفر مسلماً ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً » .

ومن العجب : أن بعض الجهال يفعل هذا ديانة ، ويظن أن معاداة الكفار ، واستحلال المحرم ، أعظم من ارتكابه ، مع معرفته وتحريمه .

وقال بعضهم ، رحمهم الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله نحمده ونستعينه ، ونستغفره ونتوب إليه ،
ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله
فلا مضل له ، ومن يضلل الله فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله
إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ﷺ
تسليماً ، اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل ، فاطر
السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين
عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، إهْدِنِي لما اختلف فيه من
الحق بإذنك ، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم .

وبعد : فقد وقع مذاكرة في حال الأعراب ، الذين يوجد
فيهم شيء من المكفرات ، هل يصلح أمانهم لبعضهم عن
بعض ؟ .

فنقول — وبالله التوفيق — يصح أمان الكفار بعضهم
لبعض ، ولغيرهم ، بالكتاب والسنة والاعتبار .

أما الكتاب : فيقول الله تعالى : (وأوفوا بعهد الله إذا
عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها) الآيات [النحل :
٩١ — ٩٥] قال مجاهد وقتادة : نزلت في حلف أهل
الجاهلية ، وآخر السياق يدل على عموم الآية ، وهو قوله :
(ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة) قال المفسرون : على ملة

واحدة وهي الإسلام (ولكن يضل من يشاء ويهدي من يشاء)
فدل على أن هذا الخطاب ، شامل للمهدين وغيرهم .

وقال تعالى في شأن اليهود : (وإذ أخذنا ميثاقكم
لا تسفكون دماءكم ولا تخرجون أنفسكم من دياركم ثم أقررتم
وأنتم تشهدون) إلى قوله : (أفتؤمنون ببعض الكتاب
وتكفرون ببعض) [البقرة : ٨٤ ، ٨٥] قال أهل التفسير :
يقول تعالى منكراً على اليهود ، ما كانوا يعانون مع الأوس
والخزرج ، فكان يهود المدينة ثلاث قبائل ، بنو قينقاع ، وبنو
النضير حلفاء الخزرج ، وبنو قريظة حلفاء الأوس ، فكانت
الحرب إذا نشبت بينهم ، قتل كل فريق منهم مع حلفائه ،
فيقتل اليهودي أعداءه .

وقد يقتل الآخر من الفريق الآخر ، وذلك حرام عليهم
بنص الكتاب ، ويخرجونهم من بيوتهم ، وينهبون ما فيها من
الأثاث والأموال ، ثم إذا وضعت الحرب أوزارها ، استفكوا
الأسارى من الفريق المغلوب ، عملاً بحكم التوراة ، ولهذا
قال : (أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض) فهذه الآية
تدل : على أن الله تعالى حرم قتال بعضهم بعضاً ، وإن كان
لكل كتاب وقت النزول ، لأن هذا القتل ليس على حق ،
وإنما هو في سبيل الشيطان .

وأما الأحاديث : فما رواه أبو داود والنسائي ،
والترمذي ، عن عمرو بن عبسة ، قال سمعت رسول الله ﷺ

يقول : « من كان بينه وبين قوم عهد ، فلا يحلن عهداً ولا يشدنه ، حتى يمضي أمره ، أو ينبذ إليهم على سواء » وهذا الحديث عام .

ورواه الإمام أحمد والترمذي ، عن حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده : أن النبي ﷺ قال في خطبته « أوفوا بحلف الجاهلية ، فإنه لا يزيد الإسلام إلا شدة ، ولا تحدثوا حلفاً في الإسلام » قال العلماء في معنى الحديث : إن الإسلام لا يحتاج معه إلى الحلف ، الذي كانوا يفعلونه أهل الجاهلية ، فإن التمسك بالإسلام كفاية عما كانوا فيه ؛ وما كانوا منه على نصرة الإسلام ، وصلة الأرحام ، كحلف « المطيبين » وما جرى مجراهم ، فذاك الذي قال فيه رسول الله ﷺ : « أيما حلف كان في الجاهلية ، لم يزد الإسلام إلا شدة » .

وفي صحيح مسلم عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة ، يرفع لكل غادر لواء ، فيقال هذه غدر فلان بن فلان » وهذا العقاب لا يختص بالمسلم ، بل هو عام المسلم وغيره .

وروى البخاري وغيره ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة ، وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين خريفاً » قال ابن الأثير : يجوز أن يقرأ بفتح الهاء وكسرهما ، على الفاعل

والمفعول ؛ والمعاهد من كان بينك وبينه عهد ، وأكثر ما يطلق في الحديث على أهل الذمة ، وقد يطلق على غيرهم من الكفار ، إذا صولحوا على ترك الحرب مدة ، وقال ﷺ يوم الفتح : « قد أجرنا من أجرت يا أم هاني » وهي من مسلمة الفتح .

وسئل بعضهم : عن أخذ بعض المسلمين ، ممن لم يكن له أمان ؟ .

فأجاب : إذا لم يكن بين الإمام وبينهم عقد أمان ، أو كان بينه وبينهم ذلك ، والأخذ غير داخل في العقد ، جاز الأخذ والحالة هذه .

قال في الإقناع وشرحه : وله ، أي : لمن جاءنا منهم مسلماً ، ولمن أسلم معه ، أن يتحيزوا ناحية ، ويقتلوا من قدروا عليه من الكفار ، ويأخذوا أموالهم ، ولا يدخلون في الصلح ، فإن ضمهم الإمام إليه بإذن الكفار ، دخلوا في الصلح ، وحرم عليهم قتال الكفار وأخذ أموالهم .

لأن أبا بصير ، لما رجع إلى النبي ﷺ فقال له يا رسول الله : قد أوفى الله ذمتك ، فقد رددتني إليهم وأنجاني الله منهم ، فلم ينكر عليه النبي ﷺ ولم يلمه ، بل قال : « ويل أمه مسعر حرب ، لو كان معه رجال » فلما سمع ذلك أبو بصير لحق بساحل البحر ، وانحاز إليه أبو جندل

ابن سهيل ، ومن معه من المستضعفين بمكة ، فجعلوا لا يمر عليهم غير لقريش ، إلا عرضوا لها ، وأخذوها ، وقتلوا من معها ، فأرسلت قریش إلى النبي ﷺ تناشده الله والرحم ، أن يضمهم إليه ولا يرد إليهم أحداً جاءه ، ففعل ، رواه البخاري مختصراً ، انتهى .

قال في المنتهى وشرحه : فإن تحيز من أسلم منهم ، وقتلوا من قدروا عليه منهم ، وأخذوا أموالهم جاز ، ولا يدخلون في الصلح ، حتى يضمهم إليه بإذن الكفار ، للخبر ، انتهى .

وقال في مختصر الشرح ، وقولهم : إنهم في أمان منا ، قلنا إنما أمانهم ممن هو في دار الإسلام ، الذين هم في قبضة الإمام ، بدليل ما لو خرج العبد ، قبل إسلامه ؛ ولهذا لما قتل أبو بصير الرجل ، لم ينكر عليه ولم يضمه ، ولما انفرد هو وأصحابه ، فقطعوا الطريق عليهم ، لم ينكر ذلك ، ولم يأمرهم برد ما أخذوه ، انتهى .

فعلم بهذا جواز أخذ أموال ، من لم يكن له عهد ولا أمان ، وكلامهم هذا في الكافر الأصلي : وأما المرتد فقتله وأخذ ماله ، إذا لم يكن له أمان أو عهد ، من باب الأولى ، والله أعلم .

وسئل الشيخ : عبد اللطيف بن عبد الرحمن ، عن قتل
المشرك الحربي ؟ .

فأجاب : لا يمنع المسلم عن قتل المشرك الحربي ،
ولو كان جاراً للمسلم ، أو معه في الطريق ، إلا إذا أعطاه ذمة
أو أمنه أحد من المسلمين ، ففي الحديث « ذمة المسلمين
واحدة ، يسعى بها أدناهم » .

وقال المشايخ ، وفقهم الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من محمد بن عبد اللطيف ، وسعد بن حمد بن عتيق ،
وسليمان بن سحمان ، وصالح بن عبد العزيز ،
وعبد العزيز بن عبد اللطيف ، وعمر بن عبد اللطيف ،
وعبد الله بن حسن ، ومحمد بن إبراهيم ، إلى الإمام المكرم :
عبد العزيز بن عبد الرحمن آل فيصل ، سلمه الله تعالى ؛ سلام
عليكم ورحمة الله وبركاته .

والكتاب المكرم وصل ، تسأل فيه عما جرى من بعض
السرية ، على حاج اليمن ، من أخذ أموالهم ، وسفك
دمائهم ؟ .

فاعلم — أطال الله بقاءك — أن الذي فعل هذا الأمر ،
أناس من جهال العوام ، الذين ليس لهم عناية بمدارك
الأحكام ، ولا معرفة لهم بالحلال والحرام ، وهذا لا يحل في

دين الله وشرعه ؛ فالواجب عليك : أداء ما أخذوا من أموالهم ، وتأديبهم على ما فعلوه من الأمور ، التي يعود ضررها على الإسلام والمسلمين .

ومعلوم : أنك قد أعدت وأبديت ، وبالغت في نصيحتهم ، وتحذيرهم ، من الأمور التي تخالف الشرع ، ولكن المقدر كائن لا محالة ، ويلزمك المبادرة بالقيام في ذلك ، لأن هذا من أهم الأمور ، وفيها صيانة لعرضك وأعراض المسلمين ، وبراءة لذمتك ، نرجو أن الله يوفقك ، ويسددك ويعينك ، والسلام .

وقال الشيخ : محمد بن عبد اللطيف ، والشيخ عبد الله
العنقري ، وفقهما الله :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من محمد بن عبد اللطيف ، وعبد الله بن عبد العزيز
العنقري ، إلى كافة إخواننا أهل الأرباطية ، أصلح الله لنا
وأهم الطوية ، وحمانا وإياهم من كل محنة وبلية ، وجعل
أعمالنا وأعمالهم مقبولة مرضية ، سلام عليكم ورحمة الله
وبركاته .

أما بعد : فالباعث لهذا الكتاب ، محض النصيحة
لكم ، والشفقة عليكم ، ومعذرة إلى الله من معرة الكتمان ،
وقد قال النبي ﷺ : « الدين النصيحة . . . » الحديث ؛ ومما
يلزم بيانه لكم : تذكيركم ما من الله به علينا وعليكم ، من
معرفة دين الإسلام الذي خفي على أكثر الناس ، وهو الذي
أظهره الله في آخر هذا الزمان ، على يد شيخ الإسلام ،
محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ، وقام بنصره أئمة المسلمين
من آل سعود ، فحصل بهم من اجتماع الكلمة ، وظهور
الحق ، واضمحلال الباطل ، ما تنشرح به صدور أهل
الإيمان ، وتكمد به صدور أهل النفاق والطغيان .

فالواجب علينا وعليكم : مراعاة هذه النعمة ، والقيام
بشكرها ؛ واذكروا ما أنتم عليه سابقاً ، من الظلم والعدوان ،

وسفك الدماء ، ونهب الأموال ، والتحاكم إلى الطاغوت ، واختلاف الكلمة ، ثم من الله عليكم بترك ذلك ، والإقبال على تعلم أصول الإسلام .

فلما رأى الشيطان منكم ذلك ، وأحزنه : أعمل الحيلة في صدكم عما عرفتم من الخير ، ودنتم به في فتح أبواب اختلاف الكلمة ، وإساءة الظن من بعضكم لبعض ، وحملكم على التهاجر والتقاطع ، في أمور ما توجب ذلك ، في أمر الشرع المطهر ؛ فالواجب عليكم : رد ما تنازعتم فيه إلى كتاب الله ، وسنة رسوله ، ولا يعرف ذلك وتفصيله إلا العلماء ، الذين تلقوا العلم عن لهم قدم راسخ ، في معرفة أصول الشريعة ؛ واحذروا أن يقتدي جاهل بجاهل ، فإن اقتداء الجاهل بالجاهل ، كاقْتداء الأعمى بالأعمى .

ومما نبين لكم ، وننصحكم به أيضاً : بذل الجهد في الوفاء بذمة إمامكم ، من جهة نقيصة ابن صباح ، التي وقع أخذها باجتهاد منكم ، وطلب للخير ، لكن حملكم على ذلك : ظنكم أنه ليس له ذمة مع الإمام ، ولا عماله ، والآن بأن لكم — وفقكم الله — أن ذمة الأمان لم تنزل معقودة له ، فعلى هذا يكون عندكم معلوماً ، أن المال المأخوذ على هذا الوجه حرام ، وقد قال ﷺ : « أيما جسد نبت من مال حرام ، فالنار أولى به » .

ومن أراد الدليل : على أن العهد يجب الوفاء به ، ولو

مع كافر ، فلينظر إلى سيرة النبي ﷺ مع كفار قريش ، حين عاقدتهم بعقد الصلح ، فإنه وقع الشرط بينهم ، على أنه من جاء من الكفار إلى النبي ﷺ مسلماً يرده عليهم ، ومن جاءهم من المسلمين مرتداً ، لا يرد إلى المسلمين ، حتى أشكل ذلك على بعض الصحابة رضي الله عنهم ، فقالوا : كيف نرد عليهم من جاءنا منهم مسلماً ، ولا يردون علينا من جاءهم منا مرتداً ؟ .

فقال النبي ﷺ : « من جاءنا منهم مسلماً ، فسيجعل الله له فرجاً ، وأما من ذهب إليهم مرتداً فأبعده الله » فجاء نفر مسلمون ، منهم أبو جندل ابن سهيل بن عمرو ، فقيدهم النبي ﷺ وردهم عليهم ، محافظة على الوفاء بالذمة ، هذا معنى ما ثبت عن النبي ﷺ .

وقد قال تعالى : (وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم) إلى قوله : (ولا تكونوا كالتي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثاً) [النحل : ٩١ ، ٩٢] وهذا حكم عام مع المسلمين والكفار ؛ وقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود) [المائدة : ١] يعني بالعهود ، وقال النبي ﷺ : « ما نقض قوم العهد ، إلا سلط الله عليهم عدوهم » أعادنا الله وإياكم من عقوبات الذنوب .

وأما الأدلة الواردة ، في الأمر بقتال الكفار ، فالمراد بها من لا ذمة له منهم ولا عهد ، وهم المحاربون ، وأما من له

ذمة أو عهد من الكفار ، فقد قال النبي ﷺ : « من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة » ومقصودنا ببيان هذا : أنه ربما استدل بالأدلة الواردة ، في قتال الكفار ، من يضعها في غير موضعها الذي وضعت فيه ، وهذا الذي نعتقد وندين الله به ، ونبرأ إلى الله ممن خالفه كائناً من كان ؛ نرجو أن الله يمن علينا وعليكم ، بقبول الحق والعمل به ، والبصيرة فيه ، والثبات عليه ، وصلى الله على محمد .

وقال أيضاً الشيخ : محمد بن عبد اللطيف ، والشيخ عبد العزيز بن عبد اللطيف ، والشيخ صالح بن عبد العزيز ، والشيخ عمر بن عبد اللطيف ، والشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف ، والشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف ، والشيخ عبد الله العنقري ، والشيخ عمر بن سليم ، وفقهم الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إلى الجناب العالي ، الإمام : عبد العزيز ، حفظه الله تعالى ، وتولاه آمين ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

أما بعد : فالذي نوصيك به وأنفسنا ، تقوى الله تعالى ، ومراقبته في السر والعلانية ، وتدبر كتاب الله العزيز ، وما جاء به رسول الله ﷺ إذ به تداوى أمراض القلوب ، ويستعين به من

عمل به على كبت عدوه ، والاستعانة على حوائجه ، وعندك من ذلك ما فيه الكفاية .

ثم إنك تعلم : أن تعرضنا لمثل ما سنبيده لك يشكل علينا ، لكن اتباعاً لقوله ﷺ : « الدين النصيحة » كتبنا هذه الأحرف ، فإنك تعلم : أنه لا قوام للدين إلا بالله ، ثم بالجهاد في سبيل الله ، ولا حفظ لوطن ورعية إلا بالله ثم بذلك ، ولا نكاية لعدو إلا به ؛ واذكر قول الشاعر :

بسفك الدماء يا جارتى تحقن الدما وبالقتل ينجو الناس من آفة القتل

والدليل قوله تعالى : (ولكم في القصاص حياة يا أولى الألباب) [البقرة : ١٧٩] وقوله تعالى : (وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به) [النحل : ١٢٦] ولا شك أن الصبر كله خير ، إذا كان وراءه مصلحة ، وأما إذا كان آخره شراً فلا يجوز .

وأنت اليوم ولاك الله أمر المسلمين ، وأعطاك الله قوة ما أعطاها غيرك ، ومن أعظمها وأهمها : أن الله أعطاك رعية متمسكة بهذا الدين ، باذلة نفسها في الجهاد في سبيل الله ، ومفدية نفسها دونك ، ودون ما ولاك الله إياه ، سامعة مطيعة .

فما عذرك يا عبد العزيز عند الله ؟ إذا كان المسلمون في كل زمان ، تظهر عليهم نابغة شر ، ثم تثبط المسلمين عن

دفعها ، وتقول : هذه مصلحة وسياسة ، أما المصلحة والسياسة فلا شك أنك مقدم فيها ، ومسؤول عنها ، ونحن ساعدناك فيها .

ذكرت لنا حين مجلس الإخوان في الرياض : أن في دخول المحمل مصلحة وسياسة ، وقنعنا الناس أن الرأي رأيك في السياسة ، ثم حصل ما حصل ، من الأمر الذي كاد يذهب بحجاج بيت الله الحرام ، ورأيت ما قتل من النفوس ، وهلك من الأموال ، وسدد الله بك ، وكفى الله بفضلته ثم بك المسألة الحاضرة ، وكفيتنا شر المقبل .

ثم صارت مسألة أهل العراق مع الإخوان ، وقلت وجهي وأمانتي ولزمي ، وساعدناك فيما هو لازم علينا شرعاً وعقلاً ، ولما تعصب المتعصبون من أهل نجد ، الذين يدعون الدين ، وأبوا إلا تميم أمرهم ، جاهدناهم ، وأمرنا بقتالهم ، حتى استراح الناس ، ومضى الأمر الذي أنت قمت فيه .

أما الآن : فقد أخذوا يدخلون الدسائس ، على أهل النفاق والأوباش ، من أطراف نجد ، بعمل القلاقل فيه ، وفي الحجاز الذي حرم الإلحاد فيه ، وهذا كان له دوي من زمن ، وقد سار أطما لتشويق الناس للفتن ، وتجهيزهم عليها ، ومن توليتك الحجاز ، وأعداء الله مثخنين أطراف المسلمين ، بالغارات ، والأخذ والدسائس الخبيثة ، وأنت تراوز الأمور ،

والصبر ، وهذا لا يسوغ لك ديناً ولا عقلاً .

والذي نشير به عليك : أنه لما وقع الغدر منهم ، وبان الأمر للبار والفاجر ، واضطراب أهل نجد ، فتوكل على الله ، ومر المسلمين كل من قبله بالسير ، وما هي إلا إحدى الحسينين ، فهذا أمر تؤجر به ، وبحول الله وقوته : أن النصر مقرون برايتك ، وأن ضدكم مخذول ؛ ولا يجلب في عينيك إلا أمر الله ، وأصلح نيتك ، وخل عملك طبقاً لأمر الله ، وأبشر بالخير ، هذا الذي نشير به عليك ، ولا لك عذر فيه عند الله ، ولا يمكننا السكوت عليه .

وتعرف : أن الذي بذمتنا إذا سئلتنا عنه سنؤديه ، والذي ندين الله به ، ونعاهد الله عليه ، أنك عندنا أغلى من أنفسنا وعيالنا وأموالنا ، لكن ربنا وديننا أغلى من كل شيء ، ويأبى الله أن نتكلم في أمر يخالف أمرك ، لكن نطيعك فيما أطعت الله فيه .

قد تقول : إن الأمر فيه سياسة ومصلحة ، فهذا الأمر عرفناك به سابقاً ، وعرفناك فيه أول الكتاب ، ولكن السياسة الغبية ما تسوغ لك ، وافطن لقول الصحابي : فإن عرض بلاء فافد بمالك دون نفسك ، فإن تجاوز البلاء فافد بنفسك دون دينك .

فإن كان الأمر سياسي ، وظاهر يبين للمسلمين عاجلاً غير آجل ، يكف المنافق الذي فيه شر ، ويكف الأذى عن

المسلمين ، فبرهن به ، وقم بالواجب ، وهذا أمر لك حق فيه ، وأنت أعلم بالمصالح ، فإن كان الأمر خدعة ورجاء فرصة ، فهذا لا يجوز شرعاً ، ونحن لا نوافق عليه ؛ فهذا الذي ندين الله به ، وننصحك به ، تبرئة لذمتنا ، والله يوفقك للصواب ، وصلى الله على محمد .

وقال الشيخ : عبد الله بن بليهد ، والشيخ عبد الله بن حسن ، نوافق على ذلك ، وهذا الذي ندين الله به ، وصلى الله على محمد .

كتاب حكم المرتد

قال شيخ الإسلام : محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اعلم رحمك الله : أن أفرض ما فرض الله عليك ، معرفة دينك ، الذي معرفته والعمل به ، سبب لدخول الجنة ؛ والجهل به وإضاعته ، سبب لدخول النار ؛ ومن أوضح ما يكون لرديء الفهم : قصص الأولين والآخرين ، قصص من أطاعه ، وما فعل بهم ، وقصص من عصاه ، وما فعل بهم ؛ ومن لم يفهم ذلك ، ولم ينتفع به ، فلا حيلة فيه ، كما قال تعالى : (وكم أهلنا قبلهم من قرن هم أشد منهم بطشاً فنقبوا في البلاد هل من محيص ، إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد) [ق : ٣٦ ، ٣٧] .

وقال بعض السلف : القصص جنود الله ، يعني أن المعاند لا يقدر يردّها ، فأول ذلك ما قص الله عن آدم وإبليس ، إلى أن قال : اهبطوا في الأرض ، ففيها من إيضاح المشكلات ، ما هو واضح لمن تأمله ، كما قال تعالى : (قلنا اهبطوا منها جميعاً فإما يأتينكم مني هدى فمن تبع هداي

فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون ، والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ([البقرة : ٣٨ ، ٣٩] .

وفي الآية الأخرى : (فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ، ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكاً) إلى قوله : (ولعذاب الآخرة أشد وأبقى) [طه : ١٢٣ - ١٢٧] .

وهدهاه الذي وعدنا به : إرسال الرسل ، وإنزال الكتب ، وقد وفى بما وعد سبحانه ، فأرسل الرسل مبشرين ومنذرين ، لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ، فأولهم نوح عليه السلام ، وآخرهم نبينا محمد ﷺ .

فاحرص يا عبد الله ، على معرفة هذا الحبل الذي بين الله وبين عباده ، الذي من استمسك به سلم ، ومن ضيعه عطب ، فاحرص على معرفة ما جرى لأبيك آدم ، وعدوه إبليس ، وما جرى لنوح وقومه ، وهود وقومه ، وصالح وقومه ، وإبراهيم وقومه ، ولوط وقومه ، وعيسى وقومه ، وموسى وقومه ، ومحمد ﷺ وقومه .

واعرف ما قصه أهل العلم : من أخبار النبي ﷺ وقومه ، وما جرى له معهم في مكة ، وما جرى له في المدينة ؛ واعرف : ما قص العلماء عن أصحابه ، وأحوالهم وأعمالهم ، لعلك أن تعرف الإسلام والكفر ، فإن الإسلام

اليوم غريب ، وأكثر الناس لا يميز بينه وبين الكفر ، وذلك هو الهلاك الذي لا يرجى معه فلاح .

فأما قصة آدم وإبليس ، فلا زيادة على ما ذكر الله عز وجل في كتابه ، ولكن قصة ذريته ، فأول ذلك : أن الله أخرجهم من صلبه أمثال الذر ، وأخذ عليهم العهود أن لا يشركوا به شيئاً ، كما قال تعالى : (وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا) [الأعراف : ١٧٢] ورأى فيهم الأنبياء مثل السرج .

ورأى رجلاً من أنورهم ، فسأله عنه ، فأعلمه الله أنه داود ، فقال : كم عمره ؟ قيل ستون ؛ قال : وهبت له من عمري أربعين سنة ، وكان عمر آدم ألف سنة ؛ ورأى فيهم الأعمى ، والأبرص ، والمبتلى ، فقال يا رب : لم لا سويت بينهم ؟ قال : إني أحب أن أشكر ؛ فلما مضى من عمر آدم ألف سنة إلا أربعين ، أتاه ملك الموت ، فقال : إنه بقي من عمري أربعين سنة ، فقال : التي وهبتها لابنك داود ، فنسيت ذريته ، وجحد فجحدت ذريته .

فلما مات آدم ، بقيت ذريته من بعده عشرة قرون ، على دين أبيهم ، دين الإسلام ، ثم كفروا بعد ذلك .

وسبب كفرهم : هو الغلو في حب الصالحين ، كما ذكر الله تعالى في قوله : (وقالوا لا تدرن آلهتكم ولا تدرن

وداً ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق ونسراً ، وقد أضلوا كثيراً)
[نوح : ٢٣ ، ٢٤] وذلك : أن هؤلاء الخمسة ، قوم
صالحون ، يأمرونهم وينهونهم ، فماتوا في شهر ، فخاف
أصحابهم من نقص الدين بعدهم ، فصوروا صورهم ،
فصوروا صورة لكل رجل في مجلسه ، لأجل التذكرة
بأقوالهم ، وأعمالهم إذا رأوا صورهم ، ولم يعبدوهم .

ثم حدث قرن آخر ، فعظموهم أشد تعظيماً من الذين
قبلهم ولم يعبدوهم ، ثم طال الزمان ومات أهل العلم ، فلما
خلت الأرض من العلماء ، ألقى الشيطان في قلوب الجهال :
إن أولئك الصالحين ما صوروا صور مشائخم ، إلا ليشفعوا
لهم إلى الله عزّ وجلّ ، فعبدوهم .

فلما فعلوا ذلك : أرسل الله إليهم نوحاً عليه السلام ،
ليردهم على دين أبيهم آدم عليه السلام ، وذريته الذين مضوا
قبل التبديل ، فكان من أمرهم ما قص الله في كتابه .

ثم عمر نوح وأهل السفينة الأرض ، وبارك الله فيهم ،
وانتشروا في الأرض أمماً ، وبقوا على الإسلام مدة لا ندري
ما قدرها ، ثم حدث الشرك ، فأرسل الله الرسل ، وما من أمة
إلا ويبعث الله فيهم رسولاً ، يأمرهم بالتوحيد ، وينهاهم عن
الشرك ، كما قال تعالى : (ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن
اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت) [النحل : ٣٦] .

وقال تعالى : (ثم أرسلنا رسلنا تترى كل ما جاء أمة

رسولها كذبوه فأتبعنا بعضهم بعضاً وجعلناهم أحاديث فبعداً
لقوم لا يؤمنون ([المؤمنون : ٤٤] .

وقال : (ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك منهم من قصصنا
عليك ومنهم من لم نقصص عليك) [غافر : ٧٨] .

ولما ذكر الله القصص في سورة الشعراء ، ختم كل قصة
بقوله : (إن في ذلك لآية وما كان أكثرهم مؤمنين) فقص الله
ما قص في القرآن من القصص لأجلنا ، كما قال تعالى :
(لقد كان في قصصهم عبرة لأولى الألباب ما كان حديثاً
يفترى ولكن تصديق الذي بين يديه وتفصيل كل شيء وهدى
ورحمة لقوم يؤمنون) [يوسف : ١١١] .

ولما أنكر الله على أناس من هذه الأمة ، في زمن النبي
ﷺ أشياء فعلوها ، قال : (ألم يأتهم نبا الذين من قبلهم قوم
نوح وعاد وثمود وقوم إبراهيم وأصحاب مدين والمؤتفكات)
الآية [التوبة : ٧٠] وكذلك كان رسول الله ﷺ يقص على
أصحابه قصص من قبلهم ، ليعتبروا بذلك .

وكذلك أهل العلم ، في نقلهم سيرة رسول الله ﷺ وما
جرى له مع قومه ، وما قال لهم ، وما قيل له ؛ وكذلك نقلهم
سيرة أصحابه ، وما جرى لهم مع الكفار والمنافقين ،
وذكرهم أحوالهم وأقوالهم ، وأحوال العلماء بعدهم ، كل
ذلك لأجل معرفة الخير والشر .

إذا فهمت هذا ، فاعلم : أن كثيراً من الرسل وأممهم ، لا نعرفهم ، لأن الله لم يخبرنا عنهم ، كما قال تعالى : (ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك) [غافر : ٧٨] لكن أخبرنا عن عاد التي لم يخلق مثلها في البلاد ، فبعث الله إليهم هوداً عليه السلام ، فكان من أمرهم ما قص الله في كتابه ، ثم بعدهم ثمود الذين جابوا الصخر بالواد ، فبعث الله إليهم صالحاً عليه السلام ، فكان من أمرهم ما قص الله علينا في كتابه ، وبقي التوحيد في أصحاب هود إلى أن عدم بعد مدة لا ندري ما هي ، وبقي في أصحاب صالح ، ثم عدم بعد مدة لا ندري كم هي .

ثم بعث الله إبراهيم عليه السلام ، وليس على وجه الأرض يومئذ مسلم إلا هو ، فجرى عليه من قومه ما جرى ، وآمنت به امرأته سارة ، ثم آمن له لوط عليه السلام ، ومع هذا نصره الله ورفع قدره ، وجعله إماماً للناس .

ومنذ ظهر إبراهيم عليه السلام ، لم يعد التوحيد في ذريته ، كما قال تعالى : (وجعلها كلمة باقية في عقبه لعلهم يرجعون) [الزخرف : ٢٨] فإذا كان هو الإمام ، فنذكر شيئاً من أحواله ، لا يستغنى مسلم عن معرفتها ، فنقول : في الصحيحين ، أن رسول الله ﷺ قال : « لم يكذب إبراهيم عليه السلام قط ، إلا ثلاث كذبات ، اثنتين في ذات الله ، قوله : (إني سقيم) [الصافات : ٨٩] وقوله : (بل فعله

كبيرهم هذا) [الأنبياء : ٦٣] .

وواحدة في شأن سارة ، فإنه قدم أرض جبار ومعه سارة ، وكانت أحسن النساء ، فقال لها : إن هذا الجبار ، إن يعلم أنك امرأتي يغلبني عليك ، فإن سألك فأخبريه أنك أختي في الإسلام ، فإني لا أعلم في الأرض مسلماً غيري وغيرك .

فلما دخل أرضه ، رآها بعض أهل الجبار ، فأتاه فقال : لقد قدم أرضك امرأة لا ينبغي أن تكون إلا لك ، فأرسل إليها الجبار ، فأتى بها فقام إبراهيم يصلي ، فلما دخلت عليه ، لم يتمالك أن بسط يده إليها ، فقبضت يده قبضة شديدة ، قال لها : ادعى الله أن يطلق يدي ، فلك الله لا أضرك ، ففعلت ، فعاد فقبضت قبضة أشد من القبضة الأولى ، فقال لها مثل ذلك ، فعاد فقبضت أشد من القبضتين الأوليين ، فقال لها ادعى الله أن يطلق يدي ، فلك الله لا أضرك ، ففعلت فأطلقت يده .

ودعا الذي جاء بها ، فقال له إنما جئتني بشيطان ، ولم تأتني بإنسان ، فأخرجها من أرضي ، وأعطائها هاجر ، فأقبلت ، فلما رآها إبراهيم انصرف ، وقال لها : مهيم ؟ قالت : خيراً ، كفى الله كيد الفاجر ، وأخدم خادماً « قال أبو هريرة : تلك أمكم يا بني ماء السماء .

وللبخاري « أن إبراهيم لما سئل عنها ، قال : هي أختي ، ثم رجع إليها ، فقال : لا تكذبين حديثي ، فإني

أخبرتهم أنك أختي ، فوالله ما على الأرض مؤمن غيري
وغيرك ، فأرسل بها إليه ، فقام إليها ، فقامت توضاً
وتصلي ، فقالت اللهم إن كنت آمنت بك وبرسولك ،
وأحصنت فرجي إلا على زوجي ، فلا تسلط على يد هذا
الكافر ، فغط حتى ركض برجله الأرض ، فقالت اللهم إن
يمت يقال هي قتلته ، فأرسل في الثانية ، والثالثة ، وكلما غط
قامت إلى الصلاة والدعاء .

ثم بعد ذلك ، قال : والله ما أرسلتم إليّ إلا شيطانه ،
ارجعوها إلى إبراهيم ، وأعطوها هاجر ، فرجعت إلى
إبراهيم ، فقالت : أشعرت أن الله كبت يد الفاجر ، وأخدم
وليدة » وكان إبراهيم عليه السلام بأرض العراق ، وبعد ما
جرى عليه من قومه ما جرى ، هاجر إلى الشام واستوطنها إلى
أن مات فيها .

وأعطته سارة الجارية التي أعطاها الجبار ، فواقعها ،
فولدت له إسماعيل عليه السلام ، فغارت سارة من الجارية
التي أعطتها إبراهيم ، فأمره الله بإبعادها عنها ، فذهب بها
وابنها فأسكنهما مكة ؛ ثم بعد ذلك وهب الله له ، ولسارة
إسحاق عليه السلام ، كما ذكر الله سبحانه بشارة الملائكة له
ولها (بإسحق ومن وراء إسحق يعقوب) [هود : ٧١] .

وفي الصحيح : عن ابن عباس ، قال : « لما كان بين
إبراهيم وأهله ما كان ، خرج بإسماعيل وأم إسماعيل ، ومعه

شنة فيها ماء ، فجعلت أم إسماعيل تشرب من الشنة ، فيدر لبنها على صبيها ، حتى قدم مكة فوضعها تحت دوحة ، فوق زمزم ، في أعلى المسجد ، وليس بمكة يومئذ أحد ، وليس بها ماء ، ووضع عندهما جراباً فيه تمر ، وسقاء فيه ماء .

ثم قفى إبراهيم منطلقاً ، فتبعته أم إسماعيل ، فلما بلغ كداء ، نادته من ورائه يا إبراهيم : أين تذهب وتركننا بهذا الوادي ، الذي ليس به أنيس ولا شيء ؟ فقالت ذلك مراراً ، وهو لا يلتفت إليها ، فقالت : الله أمرك بهذا ؟ قال : نعم ؛ قالت : إذاً لا يضيعنا » وفي لفظ « إلى من تكلنا ؟ قال : إلى الله ؛ قالت : رضيت بالله ، ثم رجعت .

فانطلق إبراهيم ، حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه ، استقبل بوجهه البيت ، ثم دعا بهؤلاء الدعوات ، ورفع يديه ، فقال : (رب إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون) [إبراهيم : ٣٧] وجعلت أم إسماعيل ترضعه ، وتشرب من الشنة ، فيدر لبنها على صبيها ، حتى إذا نفذ ما في السقاء ، عطشت وعطش ابنها ، وجعلت تنظر إليه يتلوى .

فانطلقت كراهية أن تنظر إليه ، فوجدت الصفا أقرب جبل إليها ، فقامت عليه واستقبلت الوادي ، تنظر هل ترى أحداً ، فهبطت من الصفا حتى إذا بلغت الوادي ، رفعت

طرف درعها ، ثم سعت سعي الإنسان المجهود ، حتى
جاوزت الوادي ، ثم أتت المروة ، فقامت عليها ونظرت ،
هل ترى أحداً ، فلم ترَ أحداً ، ففعلت ذلك سبع مرات « قال
ابن عباس قال النبي ﷺ : « فلذلك سعى الناس بينهما » .

ثم قالت : لو ذهبت فنظرت بعيني ، ما فعل الصبي ،
فذهبت فنظرت ، فإذا هو على حاله ، كأنه ينشغ للموت ،
فلم تقرر نفسها ، فقالت : لو ذهبت فنظرت ، لعلي أحس
أحداً ، حتى تمت سبعاً ، ثم قالت : لو ذهبت فنظرت ما فعل
الصبي ، فإذا هي بصوت ، فقالت : أغث إن كان عندك
خير ، فإذا جبرائيل عليه السلام ، قال : فقال بعقبه على
الأرض ، فانبثق الماء ، فدهشت أم إسماعيل .

فقال أبو القاسم : فجعلت تحفر ، فقال ﷺ :
« يرحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم ، أو قال لو لم تغرف
من الماء ، لكانت زمزم عيناً معيناً » وفي حديثه « فجعلت
تغرف من الماء في سقائها ، قال فشربت وأرضعت ولدها .

فقال لها الملك : لا تخافي الضيعة ، فإن ها هنا
بيت الله بينه هذا الغلام ، وأبوه ، إن الله لا يضيع أهله ،
وكان البيت مرتفعاً من الأرض كالرابية ، تأتيه السيول وتأخذ
عن يمينه وشماله ، فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من
جرهم ، مقبلين من كداء ، فرأوا طيراً عائفاً ، فقالوا إن هذا
الطائر يدور على ماء ، لعهدنا بهذا الوادي وما فيه ماء ،

فأرسلوا جرياً أو جريين ، فإذا هم بالماء ، فرجعوا فأخبروهم .

فأقبلوا ، فقالوا لأم إسماعيل : أتأذنين لنا أن ننزل عندك ؟ قالت : نعم ، ولكن لا حق لكم في الماء ؛ قال : نعم ؛ قال ابن عباس قال النبي ﷺ : « فألفى ذلك أم إسماعيل ، وهي تحب الأنيس » فنزلوا وأرسلوا إلى أهلهم ، فنزلوا معهم ، حتى إذا كانوا بها أهل أبيات منهم ، وشب الغلام ، وتعلم العربية منهم ، وأنفسهم وأعجبهم حيث شب ، فلما أدرك زوجته امرأة منهم ، وماتت أم إسماعيل .

فجاء إبراهيم : بعدما تزوج إسماعيل ، يطلع تركته ، فلم يجد إسماعيل ، فسأل امرأته عنه ، فقالت : خرج يبتغي لنا ، ثم سألها عن حالهم وعيشهم وهيئتهم ؟ فقالت : نحن بشر ، ونحن بضيق وشدة ، وشكت إليه ، قال : فإذا جاء زوجك ، فاقرئي عليه السلام ، وقولي له يغير عتبة بابه .

فلما جاء إسماعيل ، كأنه آنس شيئاً ، فقال : هل جاءكم من أحد ؟ قالت : نعم ، جاءنا شيخ كذا وكذا ، فسألنا عنك فأخبرته ، وسألنا كيف عيشنا فأخبرته أنا في ضيق وشدة ، قال : فهل أوصاك بشيء ؟ قالت : نعم ، أمرني أن أقرأ عليك السلام ، ويقول : غير عتبة بابك ؛ قال : ذلك أבי ، وأمرني أن أفارقك ، الحقني بأهلك فطلقها .

وتزوج منهم أخرى ، فلبث عنهم ما شاء الله ، فقال

لأهله : إني مطلع تركتي ، فجاء فقال لامرأته : أين إسماعيل ؟ قالت ذهب يصيد لنا ؛ فقالت : ألا تنزل وتطعم وتشرب ؛ قال : وما طعامكم وشرابكم ؟ قالت : طعامنا اللحم ، وشرابنا الماء ؛ قال : اللهم بارك لهم في طعامهم ، وشرابهم .

قال : فقال أبو القاسم عليه السلام : « بركة دعوة إبراهيم فهما لا يخلو عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه » قال النبي ﷺ : « ولم يكن لهم يومئذ حب ، ولو كان لهم دعا لهم فيه » وسألها عن عيشهم وهيئتهم ؟ فقالت : نحن بخير وسعة ، وأثنت على الله ؛ قال : إذا جاء زوجك ، فاقرئي عليه السلام ، ومريه يشب عتبة بابه .

فلما جاء إسماعيل ، قال : هل أتاكم من أحد ؟ قالت : نعم ، شيخ حسن الهيئة ، وأثنت عليه ، فسألني عن عيشنا ، فأخبرته أنا بخير ؛ قال : هل أوصاك بشيء ؟ قالت : نعم ، هو يقرأ عليك السلام ، ويأمرك أن تثب عتبة بابك ، قال : ذلك أبي ، وأنت العتبة ، وأمرني أمسكك .

ثم لبث ما شاء الله ، فقال لأهله : إني مطلع تركتي ، فجاء فوافق إسماعيل ، وهو يبزي نبلاً له ، تحت دوحة قريباً من زمزم ، فلما رآه قام إليه ، فصنعا كما يصنع الوالد بولده ، والولد بالوالد ؛ ثم قال : يا إسماعيل إن الله أمرني بأمر ، قال : فاصنع أمر ربك ؛ قال : وتعينني ؛ قال : وأعينك ؛

قال : إن الله أمرني أن أبني ها هنا بيتاً ، وأشار إلى أكمة مرتفعة على ما حولها .

قال : فعند ذلك رفع إبراهيم القواعد من البيت ، فجعل إسماعيل يأتي بالحجارة ، وإبراهيم يبني ، حتى إذا ارتفع ، جاء بهذا الحجر فوضعه له ، فقام عليه وهو يبني ، وإسماعيل يناوله الحجارة ، وهما يقولان : (ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم) [البقرة : ١٢٧] هذا آخر حديث ابن عباس .

فصارت ولاية البيت ومكة لإسماعيل ، ثم لذريته من بعده ، وانتشرت ذريته في الحجاز ، وكثروا ، وكانوا على الإسلام دين إبراهيم وإسماعيل قروناً كثيرة ، ولم يزالوا على ذلك ، حتى نشأ فيهم عمرو بن لحي ، فابتدع الشرك ، وغير دين إبراهيم عليه السلام ، وتأتي قصته إن شاء الله تعالى .

وأما إسحاق عليه السلام ، فإنه نشأ في الشام وذريته ، وهم بنو إسرائيل والروم ، فأما بنو إسرائيل فأبوهم يعقوب عليه السلام ابن إسحاق ، ويعقوب هو إسرائيل ؛ وأما الروم فأبوهم عيص بن إسحاق ؛ ومما أكرم الله به نبيه إبراهيم عليه السلام : أن الله ما بعث بعده نبياً إلا من ذريته ، كما قال تعالى : (وجعلنا في ذريته النبوة والكتاب) [العنكبوت : ٢٧] وكل الأنبياء والرسل ، من ذرية إسحاق .

وأما إسماعيل : فلم يبعث من ذريته إلا نبينا محمد ﷺ ، بعثه الله إلى العالمين كافة ، فكان من قبله من الأنبياء

كل نبي يبعث إلى قومه خاصة ، وفضله على جميع الأنبياء .

وأما قصة : عمرو بن لحي ، وتغييره دين إبراهيم ، فإنه نشأ على أمر عظيم من المعروف والصدقة ، والحرص على أمور الدين ، فأحبه الناس حباً عظيماً ، ودانوا له لأجل ذلك ، وملكوه عليهم حتى صار ملك مكة له ، وولاية البيت بيده ، وظنوا أنه من أكابر العلماء وأفاضل الأولياء .

ثم إنه سافر إلى الشام ، فرآهم يعبدون الأوثان ، فاستحسن ذلك وظنه حقاً ، لأن الشام محل الرسل والكتب ، فلهم الفضيلة بذلك على أهل الحجاز وغيرهم ، فرجع إلى مكة وقدم معه بهبل ، وجعله في جوف الكعبة ، ودعا أهل مكة إلى الشرك بالله ، فأجابوه ، وأهل الحجاز في دينهم تبع لأهل مكة ، لأنهم ولاية البيت وأهل الحرم ، فتبعهم أهل الحجاز على ذلك ظناً أنه الحق ، فلم يزالوا على ذلك حتى بعث الله محمداً ﷺ بدين إبراهيم ، وإبطال ما أحدثه عمرو بن لحي ، وكانت الجاهلية على ذلك ، فيهم بقايا من دين إبراهيم لم يتركوه كله .

وأيضاً : يظنون أنهم على دين إبراهيم ، وأن ما أحدثه عمرو بدعة حسنة ، لا تغير دين إبراهيم ، وكانت تلبية نزار : لبيك اللهم لبيك ، لبيك ، لا شريك لك ، إلا شريكاً هو لك ، تملكه وما ملك ، فأنزل الله عز وجل : (ضرب لكم مثلاً من أنفسكم هل لكم مما ملكت أيمانكم من شركاء في ما

رزقناكم فأنتم فيه سواء تخافونهم كخيفتكم أنفسكم كذلك
نفصل الآيات لقوم يعقلون) [الروم : ٢٨] .

ومن أقدم أصنامهم « مناة » وكان منصوباً على ساحل
البحر بقديد ، تعظمه العرب كلها ، لكن الأوس والخزرج ،
أشد تعظيماً له من غيرهم ، وبسبب ذلك أنزل الله : (إن
الصفاء والمروة من شعائر الله) [البقرة : ١٥٨] ثم اتخذوا
اللات بالطائف ، قيل إن أصله رجل صالح ، يلت السوق
للحجاج ، فمات فعكفوا على قبره ، ثم اتخذوا « العزى » بوادي
نخلة ، بين مكة والطائف ، فهذه الثلاثة أكبر أوثانهم .

ثم كثر الشرك ، وكثرت الأوثان في كل بقعة من
الحجاز ؛ وكان لهم أيضاً بيوت يعظمونها كتعظيم الكعبة ،
وكانوا كما قال الله عز وجل : (لقد من الله على المؤمنين إذ
بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم
ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال
مبين) [آل عمران : ١٦٤] .

ولما دعا إلى الله ، كان أشد الناس إنكاراً له :
علمائهم ، وعبادهم ، وملوكهم ، وعامتهم ، حتى إنه لما
دعا رجلاً إلى الإسلام ، قال له : من معك على هذا ؟ قال :
حر وعبد ، ومعه يومئذ أبو بكر وبلال .

وأعظم فائدة لك أيها الطالب ، وأكبر العلم ، وأجل
المحصول : إن فهمت ما صح عنه ﷺ أنه قال : « بدأ الإسلام

غريباً ، وسيعود غريباً كما بدأ » وقوله : « لتتبعن سنن من كان قبلكم ، حذو القذة بالقذة ، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه » قالوا يا رسول الله : اليهود والنصارى ؟ قال : « فمن ؟ » وقوله : « ستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة ، كلها في النار إلا واحدة » .

فهذه المسألة هي أجل المسائل ، ومن فهمها فهو الفقيه ، ومن عمل بها فهو المسلم ، نسأل الله الكريم المنان ، أن يتفضل علينا بفهمها ، والعمل بها .

وأما قصة « البيت » : فإن إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام ، لما بنياه صارت ولايته في إسماعيل وذريته ، ثم غلبهم عليه أخوالهم من جرهم ، ولم ينازعهم بنو إسماعيل لقرباتهم ، وإعظماً لحرمتها أن يكون بها قتال .

ثم إن جرهماً بغوا بمكة ، وظلموا من دخلها ، فرق أمرهم ، فلما رأت بنو بكر بن عبد مناة بن كنانة ، وغبشان من خزاعة ذلك : أجمعوا على حربهم ، فاقتتلوا ، فغلبتهم بنو بكر وغبشان ، ونفوهم من مكة ، وكانت مكة في الجاهلية لا يقر فيها ظلم ، ولا يبغى فيها أحد إلا أخرج ، ولا يريد لها ملك يستحل حرمتها إلا هلك : ثم إن غبشان من خزاعة ، وليت البيت دون بني بكر ، وقريش إذ ذاك حلول ، وصرم ، ويوتات ، متفرقون في بني كنانة ، فوليت خزاعة البيت يتوارثونه ، وكان آخرهم حُلَيْل بن حبيشة ، فتزوج ابنة

قصي بن كلاب ، فلما عظم شرف قصي وكثر بنوه وماله ، وهلك حُلَيْل ، ورأى قصي أنه أولى بالكعبة وأمر مكة ، من خزاعة وبني بكر ، وأن قريشاً رأس آل إسماعيل وصريحهم ، فكلّم رجلاً من قريش وكنانة ، في إخراج خزاعة وبني بكر من مكة ، فأجابوه .

وكان الغوث بن مرة بن إد بن طابخة بن الياس بن مضر ، يلي الإجازة للناس بالحج من عرفة ، وولده من بعده ، لأن أمه جرهمية لا تلد ، فنذرت لله نذراً إن ولدت رجلاً أن تصدق به على الكعبة يخدمها ، فولدت الغوث ، فكان يقوم على الكعبة مع أخواله من جرهم ، فولى الإجازة بالناس لمكانه من الكعبة ، وكان إذا دفع يقول : اللهم إني تابع تباعة ، إن كان إثم فعلى قضاة .

وكانت صوفة تدفع بالناس من عرفات ، وتجزئ بهم إذا نفروا من منى ، فإذا كان يوم النفر أتوا لرمي الجمار ، ورجل من صوفة يرمي لهم ، لا يرمون حتى يرمي ، فكان المعجلون يأتونه يقولون : إرم حتى نرم ، فيقول : لا والله حتى تميل الشمس ، فإذا زالت رمى ورمى الناس معه ، فإذا فرغوا من الرمي ، وأرادوا النفر من منى ، أخذت صوفة بالجانبين ، فلم يجز أحد حتى يمروا ، ثم يخلوا سبيل الناس .

فلما انقروضوا ، ورثهم بنو سعد بن زيد مناة من تميم ، وكانت الإفاضة من مزدلفة ، في « عدوان » يتوارثونها ، حتى

كان آخرهم الذي قام عليه الإسلام أبو سيارة^(١) فلما كان ذلك العام ، فعلت صوفة ما كانت تفعل ، وقد عرفت العرب ذلك لها وهو دين لهم ، من عهد جرهم وولاية خزاعة ، فأتاهم قصي ومن معه من قريش ، وكنانة وقضاعة عند العقبة ، فقال نحن أولى بهذا منكم ، فقاتلوه ، فاقتتل الناس قتالاً شديداً ، فانهزمت صوفة ، وغلبهم قصي على ما بأيديهم .

وانحازت عند ذلك خزاعة وبنو بكر عن قصي ، وعرفوا أنه سيمنعهم كما منع صوفة ، ويحول بينهم وبين الكعبة وأمر مكة ، فلما انحازوا ، أجمع لحربهم ، فالتقوا واقتتلوا قتالاً شديداً ، ثم تداعوا إلى الصلح ، فحكموا عمرو بن عوف ، أحد بني بكر ، فقضى بينهم : بأن قصياً أولى بالكعبة ومكة من خزاعة ، وكل دم أصابه قصي منهم موضوع ، يشدخه تحت قدميه ، وما أصابت خزاعة وبنو بكر ، ففيه الدية ، وأن يخلي بين قصي وبين الكعبة ومكة ، فسمي يومئذٍ الشداخ .

فوليها قصي وجمع قومه من منازلهم إلى مكة ، وتملك عليهم فملكوه ، إلا أنه أقر العرب على ما كانوا عليه ، لأنه يراه ديناً لهم ، فأقر النساء وآل صفوان ، وعدوان ومرة بن عوف ، على ما كانوا عليه ، حتى جاء الإسلام فهدم ذلك كله ، وفيه يقول الشاعر :

قصي لعمرى كان يدعى مجمعا به جمع الله القبائل من فهر

(١) هو عميلة بن الأعزل ، كما في السيرة لابن هشام .

فكان أولى بني لؤى ، أصاب ملكاً أطاع له به قومه ، فكانت إليه الحجابة ، والسقاية ، والرفادة ، والندوة ، واللواء ، وقطع مكة أرباعاً بين قومه ، فأنزل لكل قوم منهم منازلهم ، وقيل إنهم هابوا قطع الشجر عن منازلهم ، فقطعها بيده وأعوانه ، فسمته قريش مجمعا لما جمع أمرهم ، وتيمنت بأمره ، فلا تنكح امرأة منهم ، ولا يتزوج رجل إلا بأمره ، ولا يتشاورون فيما نزل بهم ، ولا يعقدون لواء حرب إلا في داره ، يعقده لهم بعض ولده ، فكان أمره في حياته وبعد موته ، عندهم ، كالدين المتبع ، واتخذ لنفسه دار الندوة .

فلما كبر قصي ورق عظمه - وكان عبد الدار بكره ، وكان عبد مناف قد شرف في زمان أبيه ، وعبد العزى ، وعبد - قال لعبد الدار : لألحقنك بالقوم وإن شرفوا عليك ، لا يدخل منهم أحد الكعبة حتى تفتحها له ، ولا يعقد لقريش لواء إلا أنت ، ولا يشرب رجل بمكة إلا من سقايتك ، ولا يأكل أحد من أهل الموسم طعاماً إلا من طعامك ، ولا تقطع قريش أمراً من أمورها إلا في دارك .

فأعطاه دار الندوة ، والحجابة ، واللواء ، والسقاية ، والرفادة وهي خراج تخرجه قريش في الموسم من أموالها إلى قصي ، فيصنع به طعاماً للحاج ، يأكله من لم يكن له سعة ، لأنه فرضه عليهم ، أي على قريش ، فقال أنتم جيران الله وأهل بيته ، وإن الحاج ضيف الله ، وهم أحق الضيف

بالكرامة ، فاجعلوا له طعاماً وشراباً أيام الحج حتى يصدروا عنكم ، ففعلوا ، وكان قصي لا يخالف ولا يرد عليه شيء صنعه ، فلما هلك أقام بنوه أمره ، لا نزاع بينهم .

ثم إن بني عبد مناف ، أرادوا أخذ ما بيد عبد الدار ، ورأوا أنهم أولى بذلك ، فتفرقت قريش ، بعضهم معهم ، وبعضهم مع بني عبد الدار ، فكان صاحب أمر بني عبد مناف عبد شمس ، لأنه أسنهم ؛ وصاحب بني عبد الدار عامر بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار ، فعقد كل قوم حلفاً مؤكداً ، فأخرج بنو عبد مناف جفنة مملوءة طيباً ، فغمسوا أيديهم فيها ، فمسحوا بها الكعبة ، فسموا المطيبين ، وتعاهد بنو عبد الدار ، وحلفاؤهم ، فسموا الأحلاف .

ثم تداعوا إلى الصلح ، على أن لبني عبد مناف السقاية والرفادة ، وأن الحجابة واللواء والندوة لبني عبد الدار ، فرضوا ، وثبت كل قوم مع من حالفوا ، حتى جاء الله بالإسلام ، فقال النبي ﷺ : « كل حلف في الجاهلية ، لم يزد الإسلام إلا شدة » .

وأما حلف الفضول ، فاجتمعوا له في دار ابن جدعان لشرفه وسنه ، وهم بنو هاشم ، وبنو عبد المطلب ، وأسد بن عبد العزى ، وزهرة بن كلاب ، وتيم بن مرة ، تعاهدوا أن لا يجدوا بمكة مظلوماً من أهلها ، أو ممن دخلها إلا قاموا

معه ، حتى يردوا إليه مظلمته ، فقال الزبير بن عبد المطلب
عند ذلك شعراً :

إن الفضول تحالفوا وتعاهدوا أن لا يقيم ببطن مكة ظالم
أمر عليه تحالفوا وتعاهدوا فالجار والمعتز فيهم سالم
فولي السقاية والرفادة ، هاشم بن عبد مناف ، لأن عبد
شمس كان سفاراً ، قل ما يقيم بمكة ، وكان مقللاً ذا ولد ،
وكان هاشم موسراً ، وكان هو أول من سن الرحلتين ، وأول
من أطعم الثريد بمكة ، فقال بعضهم فيه كلاماً منه :

عمرو الذي هشم الثريد لقومه ورجال مكة مستنون عجاف
ولما مات ، ولي ذلك عبد المطلب بن هاشم بن عبد
مناف ، وكان ذا شرف فيهم ، يسمونه الفياض لسماحته ،
وكان هاشم قدم المدينة ، فتزوج سلمى بنت عمرو ، من بني
النجار ، فولدت له عبد المطلب ، فلما ترعرع ، خرج إليه
المطلب ليأتي به ، فأبت أمه ، فقال إنه يلي ملك أبيه ، فأذنت
له ، فرحل به وسلم إليه ملك أبيه ، فولي عبد المطلب ما كان
من آبائه ، وأحبوه وعظم خطره فيهم ثم ذكر قصة : حفر
زمزم ، وما فيها من العجائب ، ثم ذكر نذره ذبح ولده ، وما
جرى فيها من العجائب ، ثم ذكر الآيات التي لرسول الله ﷺ
قبل ولادته وبعدها ، وما جرى له وقت رضاعه ، وبعد ذلك
ذكر كفالة أمه له ، ثم ذكر كفالة جده ، ثم ذكر كفالة أبي
طالب ، ثم ذكر قصة بحيرى الراهب ، وغيرها من الآيات ،

ثم ذكر تزوجه خديجة ، وما ذكر لها غلامها ، وما ذكرته
لورقة بن نوفل ، وقوله :

لججت وكنت في الذكرى لجوجاً..... إلى آخرها

ثم ذكر حكمه ﷺ بين قريش عند بناء الكعبة من
الحجر ، وذكر قصة بنائها ، وذكر أمر الحمس ، قال إن قريشاً
ابتدعته رأياً رأوه ، فقالوا نحن بنو إبراهيم ، وأهل الحرم
وولاية البيت ، فليس لأحد من العرب مثال حقنا ، فلا تعظموا
شيئاً من الحل كما تعظمون الحرم ، لئلا تستخف العرب
بحرمتكم ، فتركوا الوقوف بعرفة ، والإفاضة منها ، مع
معرفتهم أنها من المشاعر ، ومن دين إبراهيم ، ويرون لسائر
العرب أن يقفوا بها ويفيضوا منها ، لأنهم قالوا : نحن أهل
الحرم ، فلا ينبغي لنا أن نخرج منه ، ونحن الحمس والحمس
أهل الحرم .

ثم جعلوا لمن ولدوا من العرب أهل الحل ، مثل ما لهم
بولائتهم إياهم ، يحل لهم ما يحل لهم ، ويحرم عليهم ما
يحرم عليهم ، فكانت كنانة وخزاعة دخلت معهم في ذلك ،
ثم ابتدعوا أموراً ، فقالوا لا ينبغي للحمس أن يقطوا الأقط ،
ولا يسلوا السمن وهم حرم ، ولا يدخلون بيتاً من شعر ،
ولا يستظلون في بيوت الأدم ما داموا حرماً .

ثم قالوا : لا ينبغي لأهل الحرم أن يأكلوا من طعام ،
جاؤوا به من الحل إلى الحرم ، إذا جاؤوا به حجاجاً أو

عماراً ، ولا يطوفون بالبيت إذا قدموا أول طوافهم ، إلا في ثياب الحمس ، فإن لم يجدوا منها شيئاً ، طافوا بالبيت عراة ، فإن لم يجد ثياب أحمس ، وطاف في ثيابه ألقاها إذا فرغ ، ولم ينتفع بها ولا غيره ، فكانت العرب تسميها « اللقى » فحملوا على ذلك العرب ، فدانت به ، أما الرجال فيطوفون عراة ، وأما النساء فتضع المرأة ثيابها كلها ، إلا درعها مفرجاً ، ثم تطوف فيه ، فقالت امرأة وهي تطوف :

اليوم يبدو بعضه أو كله وما بدا منه فلا أحله

فلم يزالوا على ذلك حتى جاء الإسلام ، فأنزل الله عز وجل : (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) [البقرة : ١٩٩] وأنزل الله فيما حرموا : (يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد) إلى قوله : (تعلمون) [الأعراف : ٣١ - ٣٣] وذكر حدوث الرجوم ، وإنذار الكهان به ﷺ ونزول سورة الجن ، وقصتهم .

ثم ذكر إنذار اليهود به ، وأنه سبب إسلام الأنصار ، وما نزل في ذلك من القرآن ، وقصة بن الهيثم ، وقوله : ما ترونه أخرجني من أرض الخمر والخمير ، إلى أرض البؤس ، والجوع ، ثم ذكر قصة إسلام سلمان الفارسي ، ثم ذكر الأربعة المتفرقين عن الشرك في طلب الدين ، وهم : ورقة بن نوفل ، وعبيد الله بن جحش ، وعثمان بن الحويرث ، وزيد بن عمرو .

ثم ذكر وصية : عيسى عليه السلام ، باتباع محمد ﷺ وما أخذ الله على الأنبياء من الإيمان به ، والنصر له ، وأن يؤدوه إلى قومهم ، فأدوا ذلك ، وهو قوله تعالى : (وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة) الآية [آل عمران : ٨١] .

ثم ذكر بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ والقصة في الصحيحين ، وفيها : أن أول ما أنزل عليه : (اقرأ باسم ربك الذي خلق ، خلق الإنسان من علق) إلى قوله : (علم الإنسان ما لم يعلم) [العلق : ٥] ثم أنزل عليه : (يا أيها المدثر ، قم فأنذر ، وربك فكبر ، وثيابك فطهر ، والرجز فاهجر ، ولا تمنن تستكثر ، ولربك فاصبر) [المدثر : ١ - ٧] .

فمن فهم : أن هذه أول آية أرسله الله بها ، أمره سبحانه أن ينذر عن الشرك ، الذي يعتقدون أنه عبادة تقرب إلى الله عز وجل ، قبل إنذاره عن نكاح الأمهات والبنات ، وعرف أن قوله : (وربك فكبر) أمر بالتوحيد قبل الأمر بالصلاة وغيرها ، عرف قدر الشرك عند الله ، وقدر التوحيد .

فلما أنذر استجاب له قليل ، وأما الأكثر فلم يتبعوا ولم ينكروا ، حتى باداهم بسب دينهم وعيب آلهتهم ، فاشتدت عداوتهم له ولمن تبعه ، وعذبوهم عذاباً شديداً ، وأرادوا أن يفتنوه عن دينهم ، فمن فهم هذا عرف أن الإسلام لا يستقيم

إلا بالعداوة لمن تركه وسب دينه ، وإلا لو كان لأولئك
المعذبين رخصة لفعلوا ، وجرى بينه وبينهم ما يطول وصفه ،
وقص الله سبحانه بعضه في كتابه .

ومن أشهر ذلك : قصة عمه أبي طالب لما حماه بنفسه
وماله وعياله وعشيرته ، وقاسى في ذلك الشدائد العظيمة
وصبر عليها ، ومع ذلك أنه مصدق له داع إلى دينه ، محب
لمن اتبعه معادياً لمن عاداه ، لكن لم يدخل فيه ، ولم يتبرأ
من دين آبائه ، ويتعذر عن ذلك بأنه لا يرضى بمسبة آبائه ،
وإلا لولا ذلك لاتبعه .

ولما مات ، وأراد النبي ﷺ الاستغفار له ، أنزل الله
سبحانه : (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين
ولو كانوا أولى قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب
الجبيم) [التوبة : ١١٣] فيا لها من عبرة ما أبينها ، وما
أبلغها من موعظة ، وبيان ما أوضحه ، لما يظن كثير ممن
يدعي اتباع الحق ، فيمن أحب الحق وأهله ، من غير اتباع ،
لأجل غرض من أغراض الدنيا .

ومما وقع أيضاً : قصته معهم لما قرأ سورة النجم
بحضرتهم ، فلما وصل إلى قوله تعالى : (أفرايتم اللات
والعزى ، ومناة الثالثة الأخرى) [النجم : ١٩ ، ٢٠] ألقى
الشیطان في تلاوته : تلك الغرائق العلى ، وإن شفاعتها
لترتجى ، وظنوا أن النبي ﷺ قاله ، ففرحوا بذلك فرحاً

شديداً ، وتلقاه الصغير والكبير منهم ، وقالوا كلاماً معناه :
هذا الذي نريد ، نحن نقر أن الله هو الخالق الرازق المدبر
للأمور ، ولكن نريد شفاعتهم عنده ، فإذا أقر بذلك فلا بيننا
وبينه اختلاف ، واستمر رسول الله ﷺ يقرأها ، فلما بلغ
السجدة سجد وسجدوا معه .

وشاع الخبر : أنهم صافوه ، حتى إن الخبر وصل إلى
الصحابة الذين بالحبشة ، فركبوا في البحر راجعين ، ظانين أن
ذلك صدق ، فلما ذكر ذلك لرسول الله ﷺ خاف أن يكون
قاله ، فخاف من الله خوفاً شديداً عظيماً ، حتى أنزل الله عزَّ
وجلَّ عليه : (وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا
تمنى ألقى الشيطان في أمنيه) إلى قوله : (عذاب يوم عقيم)
[الحج : ٥٢ - ٥٥] .

فمن عرف هذه القصة ، وعرف ما عليه المشركون
اليوم ، وما قاله علماءهم ، ولم يميز بين الإسلام الذي جاء به
النبي ﷺ وبين دين قريش ، الذي أرسله الله ينذرهم عنه ، وهو
الشرك الأكبر ، فأبعده الله .

فإن هذه القصة في غاية الوضوح ، إلا من طبع الله على
قلبه ، فذلك لا حيلة فيه ، ولو كان من أفهم الناس ، كما
قال الله تعالى في أهل الفهم ، الذين لم يوفقوا (ولقد مكناهم
فيما إن مكناكم فيه وجعلنا لهم سمعاً وأبصاراً وأفئدة فما أغنى
عنهم سمعهم ولا أبصارهم ولا أفئدتهم من شيء إذ كانوا

يجحدون بآيات الله وحق بهم ما كانوا به يستهزءون ([الأحقاف : ٢٦] .

ثم لما أراد الله إظهار دينه وإعزاز المسلمين ، أسلم الأنصار أهل المدينة ، بسبب العلماء الذين عندهم من اليهود ، وذكرهم لهم النبي ﷺ وصفته ، وأن هذا زمانه ، وقدر الله سبحانه : أن أولئك العلماء ، الذين يتمنون ظهوره ، ويتوعدونهم به ، لمعرفتهم أن العز لمن اتبعه ، يكفرون به ، ويعادونه ، فهو قوله تعالى : (ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين) [البقرة : ٨٩] .

فلما أسلم الأنصار ، أمر رسول الله ﷺ من كان بمكة بالهجرة إلى المدينة ، فهاجروا إليها ، وأعزهم الله تعالى بعد تلك الذلة ، فهو قوله تعالى : (واذكروا إذ أنتم قليل مستضعفون في الأرض تخافون أن يتخطفكم الناس فأواكم وأيدكم بنصره وورزقكم من الطيبات لعلكم تشكرون) [الأنفال : ٢٦] .

وفوائد الهجرة ، والمسائل التي فيها كثرة ، لكن نذكر منها مسألة واحدة ، وهي : أن أناساً من المسلمين لم يهاجروا ، كراهة مفارقة الوطن ، والأهل والأقارب ، فهو قوله تعالى : (قل إن كان آباؤكم وأبنائكم وإخوانكم

وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون
كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد
في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم
الفاسين ([التوبة : ٢٤] .

فلما خرجت قريش إلى بدر ، خرجوا معهم كرهاً ،
فقتل بعضهم بالرمي ، فلما علموا أن فلاناً قتل ، وفلاناً قتل ،
وفلاناً قتل ، تأسفوا على ذلك ، وقالوا : قتلنا إخواننا ،
فأنزل الله عزّ وجلّ فيهم : (إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي
أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا
ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم
وساءت مصيراً ، إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان
لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً ، فأولئك عسى الله أن
يعفو عنهم وكان الله عفواً غفوراً) [النساء : ٩٧ — ٩٩] .

فليتأمل الناصح لنفسه هذه القصة ، وما أنزل الله فيها من
الآيات ، فإن أولئك لو تكلموا بكلام الكفر ، أو فعلوا كفراً
يرضون به قومهم ، لم يتأسف الصحابة رضي الله عنهم على
قتلهم ، لأن الله بين لهم وهم بمكة ، لما عذبوا بقوله تعالى :
(من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن
بالإيمان) [النحل : ١٠٦] .

فلو سمعوا عنهم كلاماً ، أو فعلاً يرضون به المشركين
من غير إكراه ، لم يقولوا قتلنا إخواننا ، ويوضحه قوله

تعالى : (قالوا فيم كنتم) ولم يقولوا : كيف عقيدتكم ؟ أو كيف فعلكم ؟ بل قالوا : في أي الفريقين أنتم ؟ فاعتذروا لهم : كنا مستضعفين في الأرض ، فلم تكذبهم الملائكة في قولهم هذا ، بل (قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها) .

يوضحه إيضاحاً تاماً قوله : (إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً ، فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفواً غفوراً) فهذا في غاية الوضوح ؛ فإذا كان هذا في السابقين الأولين من الصحابة ، فكيف بغيرهم ؟ ولا يفهم هذا إلا من فهم : أن أهل الدين اليوم ، لا يعدونه ذنباً .

فإن فهمت : ما أنزل الله فهماً جيداً ، وفهمت ما عند من يدعي الدين ، تبين لك أمور ؛ منها : أن الإنسان لا يستغنى عن طلب العلم ، فإن هذه وأمثالها لا تعرف إلا بالتنبيه ، فإذا أشكلت على الصحابة قبل نزول الآية ، فكيف بغيرهم ؟ ومنها : أن تعرف أن الإيمان ليس كما ظنه غالب الناس اليوم ، بل كما قال الحسن البصري : ليس الإيمان بالتحلي ، ولا بالتمني ، ولكن ما وقر في القلوب ، وصدقته الأعمال ؛ نسأل الله أن يرزقنا علماً نافعاً ، وأن يعيذنا من علم لا ينفع .

قال عمر بن عبد العزيز ، رضي الله عنه : يا بني ليس

الخير أن يكثر مالك وولدك ، ولكن الخير : أن تعقل
عن الله ، ثم تطيعه .

ولما هاجر المسلمون إلى المدينة ، واجتمع المهاجرون
والأنصار ، شرع الله لهم الجهاد ، وقبل ذلك نهوا عنه و (قيل
لهم كفوا أيديكم) [النساء : ٧٧] فأنزل الله عز وجل :
(كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو
خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم والله يعلم وأنتم
لا تعلمون) [البقرة : ٢١٦] فبذلوا أنفسهم وأموالهم لله
تعالى ، رضي الله عنهم ، فشكر الله لهم ذلك ، ونصرهم
على من عاداهم ، مع قتلهم وضعفهم ، وكثرة عدوهم
وقوتهم .

فمن الوقائع المشهورة ، التي أنزل الله فيها القرآن :
وقعة بدر ، أنزل الله فيها سورة الأنفال ، وبعدها وقعة بني
قينقاع ، ثم وقعة أحد بعد سنة ، وفيها الآيات التي في
آل عمران ، وبعدها وقعة بني النضير ، وفيها الآيات التي في
سورة الحشر ، ثم وقعة الخندق وبني قريظة ، وفيها الآيات
التي في سورة الأحزاب ، ثم وقعة الحديبية ، وفتح خيبر ،
وأنزل الله فيها سورة الفتح ، ثم فتح مكة ووقعة حنين ،
وأنزل الله فيها سورة النصر ، وذكر حنين في براءة ، ثم غزوة
تبوك ، وذكرها الله في سورة براءة .

ولما دانت له العرب ، ودخلوا في دين الله أفواجا ،

وابتداً في قتال العجم ، اختار الله له ما عنده ، فتوفي رسول الله ﷺ بعدما أقام بالمدينة عشر سنين ، ف وقعت الردة المشهورة ، وذلك : أنه لما مات ﷺ ارتد غالب من أسلم ، وحصلت فتنة عظيمة ، ثبت الله فيها من ثبت ، وأنعم الله عليه بالثبات ، بسبب أبي بكر الصديق رضي الله عنه .

فإنه قام فيها قياماً ، لم يدانيه أحد من الصحابة ، ذكرهم ما نسوا ، وعلمهم ما جهلوا ، وشجعهم لما جبنوا ، فثبت الله به دين الإسلام ، جعلنا الله من أتباعه ، وأتباع أصحابه ، قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم) [المائدة : ٥٤] قال الحسن : هو والله أبو بكر وأصحابه .

وصورة الردة : أن العرب افرقت في ردتها ؛ فطائفة رجعت إلى عبادة الأصنام ، وقالوا لو كان نبياً ما مات ؛ وفرقة قالوا : نؤمن بالله ولا نصلي ؛ وطائفة أقروا بالإسلام ، وصلوا ، ولكن منعوا الزكاة ؛ وطائفة شهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، لكن صدقوا لمسيلمة ، أن النبي أشركه في النبوة ؛ وذلك أنه أقام شهوداً ، شهدوا معه بذلك ، وفيهم رجل من الصحابة معروفة بالعلم والعبادة ، يقال له « الرجال » : « فصدقوه لما عرفوا فيه من العلم

والعبادة ، وفيه يقول بعضهم ، أي بعض من ثبت منهم على دينه ، وهو ابن عمرو الشكري ، كلاماً ، منه :

يا سعاد الفؤاد بنت أثال طال ليلي بفتنة الرجال
إنها يا سعاد من أحدث الدهر سر عليكم كفتنة الدجال
فتن القوم بالشهادة والد به عزيز ذو قوة ومحال
وقوم من أهل اليمن ، صدقوا الأسود العنسي في دعوى النبوة ؛ وقوم صدقوا طليحة الأسدي ؛ ولم يشك أحد من الصحابة ، في كفر من ذكرنا ، ووجوب قتالهم ، إلا مانع الزكاة ، لما عزم أبو بكر على قتالهم ، قيل له : كيف تقاتلهم ، وقد قال ﷺ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوا لا إله إلا الله ، عصموا مني دماءهم وأموالهم ، إلا بحقها » .

قال أبو بكر : الزكاة من حق لا إله إلا الله ، والله لو منعوني عقلاً ، كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه ، ثم زالت الشبهة عن الصحابة ، وعرفوا أن الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال ، وعرفوا وجوب قتالهم ، فقاتلوهم ، ونصرهم الله عليهم ، فقتلوا من قتلوا ، وسبوا نساءهم وعيالهم .

فمن أهم ما على المسلم اليوم : تأمل هذه القصة ، التي جعلها الله من حججه على خلقه ، إلى يوم القيامة ؛ فمن تأمل هذه تأملاً جيداً ، خصوصاً إذا عرف : أن الله شهرها على

السنة العامة ، وأجمع العلماء على تصويب أبي بكر في ذلك ، وجعلوا من أكبر فضائله وعلمه : أنه لم يتوقف عن قتالهم أول وهلة ؛ وعرفوا غزارة فهمه في استدلاله عليهم ، بالدليل الذي أشكل عليهم ، فرد عليهم بدليلهم بعينه ، مع أن المسألة موضحة في القرآن والسنة .

أما القرآن ، فقوله تعالى : (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم) [التوبة : ٥] وفي الصحيحين : أن رسول الله ﷺ قال : « أمرت أن أقاتل الناس ، حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، ويسيروا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم ، إلا بحق الإسلام ، وحسابهم على الله تعالى » .

فهذا كتاب الله الصريح للعامي البليد ، وهذا كلام رسول الله ﷺ ، وهذا إجماع العلماء الذي ذكرت لك ، فمن بعدهم تريد ؟ فما بعد هذا إلا الضلال البعيد ، أو تسويل كل شيطان مريد ، والذي يعرفك هذا : معرفة ضده ، وهو : أن العلماء في زماننا ، يقولون : من قال لا إله إلا الله فهو المسلم ، حرام المال والدم ، لا يكفر ، ولا يقاتل ، حتى إنهم يصرحون بذلك في البدو ، الذين يكذبون بالبعث ، وينكرون الشرائع كلها ، ويزعمون : أن شرعهم الباطل ، هو

حق الله ؛ ولو يطلب أحد منهم خصمه ، أن يخاصمه عند
شرع الله ، لعدوه من أكبر المنكرات .

ومن حيث الجملة : إنهم يكفرون بالقرآن من أوله إلى
آخره ، ويكفرون بدين الرسول كله ، مع إقرارهم بذلك ،
وإقرارهم : أن شرعهم أحدثه آبائهم لهم ، كفر بشرع الله ،
وعلماء الوقت يعترفون بهذا كله ، ويقولون : ما فيهم من
الإسلام شعرة ، لكن من قال لا إله إلا الله ، فهو المسلم ،
حرام المال والدم ، ولو كان ما معه من الإسلام شعرة .

وهذا القول ، تلقته العامة عن علمائهم ، وأنكروا ما
بينه الله ورسوله ، بل كفروا من صدق الله ورسوله في هذه
المسألة ، وقالوا : من كفر مسلماً فقد كفر ؛ والمسلم
عندهم : الذي ليس معه من الإسلام شعرة ، إلا أنه يقول لا
إله إلا الله .

فاعلم رحمك الله : أن هذه المسألة أهم الأشياء عليك ،
لأنها هي الكفر والإسلام ، فإن صدقتهم فقد كفرت بما
أنزل الله على رسوله ، كما ذكرنا لك من القرآن والسنة
والإجماع ، وإن صدقت الله ورسول له ، عادوك وكفروك ،
وهذا الكفر الصريح بالقرآن والرسول .

فهذه المسألة ، قد انتشرت في الأرض ، مشرقها
ومغربها ، ولم يسلم منهم إلا القليل ، فإن رجوت الجنة ،
وخفت النار ، فاطلب هذه المسألة وحررها ، ولا تقصر في

طلبها ، لأجل شدة الحاجة إليها ، لأنها الإسلام والكفر ،
وقل : اللهم ألهمني رشدي ، وأعزني شر نفسي ، وفهمني
عنك ، وعلمني منك ، وأعزني من مضلات الفتن ما
أحييتني .

وأكثر الدعاء بالذي صح عن رسول الله ﷺ أنه يدعو به
في الصلاة ، وهو « اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل ،
فاطر السماوات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم
بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدني لما اختلف فيه من
الحق بإذنك ، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم » .

ونزيد هذه المسألة : إيضاحاً ودلائل ، لشدة الحاجة
إليها ، فنقول : يتفطن العاقل لقصة واحدة ، وهي أن بني
حنيفة أشهر أهل الردة ، وهم الذين يعرفهم العامة من أهل
الردة ، وهم عند الناس من أقبح أهل الردة ، وأعظمهم كفراً ،
وهم مع هذا يشهدون أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً
رسول الله ، ويؤذنون ويصلون .

ومع هذا فإن أكثرهم ، يظنون أن النبي ﷺ أمرهم
بذلك ، لأجل الشهود الذين معهم « الرجال » والذي يعرف
هذا ولا يشك فيه ، يقول : من قال لا إله إلا الله فهو
المسلم ، ولو لم يكن معه من الإسلام شعرة ، بل تركه
واستهزأ به متعمداً .

فسبحان مقلب القلوب والأبصار كيف يشاء ، كيف

يجتمع في قلب من له عقل - ولو كان أجهل الناس - أنه يعرف أن بني حنيفة كفروا ، مع أن حالهم ما ذكرنا ، وأن البدو إسلام ولو تركوا الإسلام كله ، وأنكروه واستهزؤوا به على عمد ، لأنهم يقولون لا إله إلا الله ، لكن أشهد أن الله على كل شيء قدير ، نسأل الله أن يثبت قلوبنا على دينه ، ولا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا ، وأن يهب لنا من لدنه رحمة إنه هو الوهاب .

الدليل الثاني : قصة أخرى وقعت في زمن الخلفاء الراشدين ، وهي : أن بقايا من بني حنيفة ، لما رجعوا إلى الإسلام ، وتبرؤوا من مسيلمة ، وأقروا بكذبه ، كبر ذنبهم في أنفسهم ، وتحملوا بأهليهم إلى الثغر ، لأجل الجهاد في سبيل الله ، لعل ذلك يمحو عنهم تلك الردة ، لأن الله تعالى يقول : (إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات) [الفرقان : ٧٠] وقوله : (وإنني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى) [طه : ٨٢] .

فنزلوا الكوفة ، وصار لهم بها محلة معروفة ، فيها مسجد يسمى مسجد بني حنيفة ، فمر بعض المسلمين على مسجدهم ، ما بين المغرب والعشاء ، فسمع منهم كلاماً ، معناه : أن مسيلمة على حق ، وهم جماعة كثيرون ، لكن الذي لم يقل لم ينكر على من قال ، فرفعوا أمرهم إلى

ابن مسعود ، فجمع من عنده من الصحابة رضي الله عنهم ، واستشارهم : هل يقتلهم وإن تابوا ؟ أو يستتيبهم ؟ فأشار بعضهم بقتلهم من غير استتابة ، وأشار بعضهم باستتابتهم ، فاستتاب بعضهم ، وقتل بعضهم ولم يستتبه ، وقتل عالمهم ابن النواحة .

فتأمل رحمك الله : إذا كانوا قد أظهروا من الأعمال الصالحة الشاقة ما أظهروا ، لما تبرؤوا من الكفر ، وعادوا إلى الإسلام ، ولم يظهر منهم إلا كلمة أخفوها في مدح مسيلمة ، لكن سمعها بعض المسلمين ، ومع هذا لم يتوقف أحد في كفرهم كلهم ، المتكلم والحاضر الذي لم ينكر ، لكن اختلفوا : هل تقبل توبتهم أم لا ؟ والقصة في صحيح البخاري .

فأين هذا من كلام من يزعم أنه من العلماء ، ويقول : البدو ما معهم من الإسلام شعرة ، إلا أنهم يقولون لا إله إلا الله ، وحكم بإسلامهم بذلك ؟ أين هذا مما أجمع عليه الصحابة ، فيمن قال تلك الكلمة ، أو حضرها ولم ينكر ؟ هيهات ما بين الفريقين ، وبعد مسافة ما بين الفريقين :

سارت مشرقة وسرت مغرباً شتان بين مشرق ومغرب
صم وبكم عن حقيقة دينهم عمى عن القول المصيب الطيب
قد أغرقوا في بحر شرك لجة في ظلمة فيها صواعق صيب

ربنا إننا نعوذ بك أن نكون ممن قلت فيهم : (فلما أضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات لا يبصرون ، صم بكم عمي فهم لا يرجعون) [البقرة : ١٧ ، ١٨] ولا ممن قلت فيهم : (إن شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون) [الأنفال : ٢٢] .

الدليل الثالث : ما وقع في زمان الخلفاء الراشدين ، من قصة أصحاب علي رضي الله عنه ، لما اعتقدوا فيه الإلهية — التي تعتقد اليوم في أناس من أكفر بني آدم ، وأفسقهم — فدعاهم إلى التوبة فأبوا ، فخذلهم الأخاديد ، وملأها حطباً ، وأضرم فيها النار ، وقذفهم فيها وهم أحياء ، ومعلوم : أن الكافر ، مثل اليهودي والنصراني ، إذا أمر الله بقتله ، لا يجوز إحراقه بالنار .

فاعلم : أنهم أغلظ كفراً من اليهود والنصارى ، هذا وهم يقومون الليل ويصومون النهار ، ويقرؤون القرآن ، آخذين له من أصحاب رسول الله ﷺ ، فلما غلوا في علي أنكر الغلو ، وحرقهم بالنار وهم أحياء ، وأجمع الصحابة والعلماء كلهم على كفرهم .

فأين هذا : ممن يقول في البدو تلك المقالة ؟ مع اعترافه بهذه القصة وأمثالها ، واعترافه أن البدو كفروا بالإسلام كله ، إلا أنهم يقولون : لا إله إلا الله ؟ ! واعلم أن جناية هؤلاء على الإلهية ، ولا علمنا فيهم جناية على النبوة ،

والذين قبلهم جنايتهم على النبوة ، ولا علمنا لهم جناية على الإلهية ؛ وهذا مما يبين لك شيئاً من معنى الشهادتين ، اللتين هما أصل الإسلام .

الدليل الرابع : ما وقع في زمن الصحابة ، وهي قصة المختار بن أبي عبيد ، وهو رجل من التابعين ، مصاهر لعبد الله بن عمر ، ومظهر للصلاح ، فظهر في العراق ، يطلب بدم الحسين وأهل بيته ، فقتل ابن زياد ومال إليه من مال لطلبه دم أهل البيت ممن ظلمهم ، فاستولى على العراق ، وأظهر شرائع الإسلام ، ونصب القضاة ، والأئمة من أصحاب ابن مسعود ، وكان هو الذي يصلي بالناس الجماعة والجمعة ، لكن في آخر أمره ، زعم أنه يوحى إليه .

فسير عليه عبد الله بن الزبير جيشاً ، فهزم جيشه ، وقتلوه ، وأمير الجيش مصعب بن الزبير ، وتحتة امرأة أبوها أحد الصحابة ، فدعاها مصعب إلى تكفيره فأبت ، فكتب إلى أخيه عبد الله يستفتيه فيها ، فكتب إليه إن لم تبرأ منه فاقتلها ، فامتنعت فقتلها مصعب .

وأجمع العلماء كلهم : على كفر المختار ، مع إقامته شعائر الإسلام ، لما جنى على النبوة ؛ فإذا كان الصحابة قتلوا المرأة ، التي هي من بنات الصحابة ، لما امتنعت من تكفيره ، فكيف بمن لم يكفر البدو ، مع إقراره بحالهم ؟ فكيف بمن زعم أنهم هم أهل الإسلام ؟ ومن دعاهم إلى

الإسلام أنه هو الكافر؟! يا ربنا نسألك العفو والعافية .

الدليل الخامس : ما وقع في زمن التابعين ، وذلك قصة الجعد بن درهم ، وكان من أشهر الناس بالعلم والعبادة ، فلما جحد شيئاً من صفات الله عزّ وجلّ ، مع كونها مقالة خفية عند الأكثر ، ضحى به خالد القسري يوم عيد الأضحى ، فقال : أيها الناس ضحوا تقبل الله منكم ضحاياكم ، فإني مضح بالجعد بن درهم ، فإنه يزعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً ، ولم يكلم موسى تكليماً ، ثم نزل فذبحه ، ولم نعلم أحداً من العلماء أنكروا ذلك عليه ، بل ذكر ابن القيم إجماعهم على استحسانه ، فقال :

شكر الضحية كل صاحب سنة لله درك من أخي قربان
فإذا كان رجل من أشهر الناس بالعلم والعبادة ، وأخذ العلم عن الصحابة ، أجمعوا على استحسان قتله ، فأين هذا من اعتقاد أعداء الله في البدو ؟ .

الدليل السادس : قصة بني عبيد القداح ، فإنهم ظهروا على رأس المائة الثالثة ، فادعى عبيد الله أنه من آل علي ، من ذرية فاطمة ، وتزيا بزي الطاعة والجهاد في سبيل الله ، فتبعه أقوام من أهل المغرب ، وصار له دولة كبيرة في المغرب ، ولأولاده من بعده ، ثم ملكوا مصر والشام ، وأظهروا شرائع الإسلام ، وإقامة الجمعة والجماعة ، ونصبوا القضاة والمفتين .

لكن أظهروا أشياء من الشرك ، ومخالفة الشرع ، وظهر منهم ما يدل على نفاقهم ؛ فأجمع أهل العلم على أنهم كفار ، وأن دارهم دار حرب ، مع إظهارهم شعائر الإسلام وشرائعه ، وفي مصر من العلماء والعباد ناس كثير ، وأكثر أهل مصر لم يدخل معهم فيما أحدثوه ، ومع ذلك أجمع العلماء على ما ذكرنا ، حتى إن بعض أكابر العلماء المعروفين بالصلاح ، قال : لو أن معي عشرة أسهم ، لرميت بواحد النصارى المحاربين ، ورميت بالتسعة في بني عبيد .

ولما كان في زمن السلطان محمود بن زنكي ، أرسل إليهم جيشاً عظيماً ، فأخذوا مصر من أيديهم ، ولم يتركوا جهادهم لأجل من فيها من الصالحين ، فلما فتحها السلطان ، فرح المسلمون بذلك فرحاً شديداً ، وصنف ابن الجوزي كتاباً في ذلك سماه « النصر على مصر » وأكثر العلماء التصنيف والكلام في كفرهم ، مع ما ذكرنا من إظهار شرائع الإسلام الظاهرة .

فانظر ما بين هذا ، وبين ديننا الأول : البدو إسلام ، مع معرفتنا بما هم عليه من البراءة من الإسلام كله ، إلا قول لا إله إلا الله ، ولا نزن أن أحداً منهم يكفر ، إلا إذا انتقل يهودياً أو نصرانياً .

فإذا آمنت بما ذكر الله ورسوله ، وأجمع عليه العلماء ، وبرئت من دين آبائك في هذه المسألة ، وقلت آمنت بالله ،

وبما أنزل الله ، وتبرأت مما خالفه باطناً وظاهراً ، مخلصاً الله الدين في ذلك ، وعرف الله ذلك من قلبك ، فأبشر ، ولكن سل الله سبحانه التثبيت ، واعرف أنه مقلب القلوب :

إن القلوب يد الباري تقلبها فسل من الله توفيقاً وتثبيتاً سل الهداية منه أن يمن بها فإن هداك فللخيرات أوتيتها فهذه غربة الإسلام أنت بها فكن صبوراً ولو في الله أوديتا

الدليل السابع : قصة التتار ، وذلك أنهم لما فعلوا بالمسلمين ما فعلوا ، وسكنوا بلدان المسلمين ، وعرفوا دين الإسلام ، واستحسنوه ، وأسلموا ، لكن لم يعملوا بما يجب عليهم ، وأظهروا أشياء من الخروج عن الشريعة ، لكن يتكلمون بالشهادتين ، ويصلون ليسوا كالبدو ، ومع هذا كفرهم العلماء ، وقاتلوهم وغزوهم ، حتى أزالهم الله عن بلدان المسلمين .

وفيما ذكرنا كفاية لمن هداه الله سبحانه ، وأما من أراد الله فتنته ، فلو تناطحت الجبال بين يديه لم ينفعه ذلك ، ولو ذكرنا ما جرى من السلاطين والقضاة ، من قتل من يظهر شعائر الإسلام ، إذا تكلم بكلام الكفر ، وقامت عليه البيعة ، أنه يقتل ، مع أن في هؤلاء المقتولين ، من هو من أعلم الناس وأزهدهم وأعبدتهم ، مثل الحلاج وأمثاله ، ومن هو من الفقهاء المصنفين ، كالفقيه عمارة .

فلو ذكرنا قصص هؤلاء ، لاحتمل مجلدات ، ولا نعرف

فيهم رجلاً واحداً بلغ كفره كفر البدو ، أو الذي يقول من يزعم إسلامهم : إنه ليس معهم من الإسلام شعرة ، إلا قول لا إله إلا الله ؛ ولكن « من يهد الله فلا مضل له ، ومن يضل فلا هادي له » وقوله : (من يهد الله فهو المهتد ومن يضل فلن تجد له ولياً مرشداً) [الكهف : ١٧] .

والعجب : أن الكتب التي بأيديهم ، ويزعمون أنهم يعرفونها ، ويعملون بها ، فيها مسائل الردة ؛ وتتمام العجب : أنهم يعرفون بعض ذلك ، ويقرون به ، ويقولون من أنكر البعث كفر ، ومن شك فيه كفر ، ومن سب الشرع كفر ، ومن أنكر فرعاً مجمعاً عليه كفر ، كل هذا يقولونه بالسنتهم .

فإذا كان من أنكر الأكل باليمين ، أو أنكر النهي عن إسبال الثياب ، أو أنكر سنة الفجر ، أو أنكر الوتر ، فهو كافر ، ويصرحون : أن من أنكر الإسلام كله وكذب به ، واستهزأ به ، أو استهزأ بمن صدق به ، فهو أخوك المسلم ، حرام المال والدم ، مع أنه ما معه من الإسلام إلا أنه يقول لا إله إلا الله ، ثم يكفروننا ويستحلون دماءنا وأموالنا ، مع أننا نقول لا إله إلا الله .

وإذا سئلوا عن ذلك ، قالوا من كفر مسلماً فقد كفر ، ثم لم يكفهم ذلك ، حتى أفتوا لمن عاهدنا بعهد الله ورسوله ، أن ينقض العهد ، وله في ذلك ثواب عظيم ؛ ويفتون أن الذي عنده لنا أمانة أو مال يتيم ، أنه يجوز له أكل أمانته ، ولو كان

مال يتيم بضاعة عنده ، أو وديعة .

بل يرسلون الرسائل لمن حارب التوحيد ، ونصر عبادة الأوثان ، مثل دهام بن دؤاس وغيره ، يقولون : أنت يا فلان ، قمت مقام الأنبياء ، مع إقرارهم أن التوحيد الذي قلنا ، وكفروا به ، وصدوا الناس عنه ، هو دين الأنبياء ، وأن الشرك الذي نهينا عنه الناس ، ورغبوهم فيه ، وأمروهم بالصبر على آلهتهم ، أنه الشرك الذي نهى عنه الأنبياء ، ولكن هذه من أكبر آيات الله .

فمن لم يفهمها فليبك على نفسه ، فإنها قد ماتت ، ولينتبه قبل حلول رmse ، فإن دنياه وأخراه قد فاتت ، وليتدارك ما بقي من يومه بعد أمسه ، فإن ركائب الموت بفنائها قد باتت ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

اللهم يا مقلب القلوب والأبصار ، ويا مزيل العقول والأفكار ، ثبت قلوبنا على دينك ، واجعلنا من القانتين لك في الأسفار ، وأن تتوفانا مسلمين لك ، برحمتك يا أرحم الراحمين ، وصلى على سيدنا محمد وآل محمد وأصحابه ، بالعشي والإبكار ، آمين والحمد لله رب العالمين وسلم تسليماً .

وسئل أيضاً : شيخ الإسلام ، وعلم الهداة الأعلام ، الشيخ : محمد بن عبد الوهاب ، رحمه الله تعالى ، لما ارتد

طائفة من أهل العينة ، ولما ارتد أهل حريملا أن يكتب كلاماً
ينفع الله به .

فأجاب ، رحمه الله تعالى : روى مسلم في صحيحه ،
عن عمرو بن عبسة السلمي رضي الله عنه ، قال : كنت في
الجاهلية ، أظن أن الناس على ضلالة ، وأنهم ليسوا على
شيء ، وهم يعبدون الأوثان ، فسمعت رجلاً بمكة ، يخبر
أخباراً ، فقعدت على راحلتي حتى قدمت عليه ، فإذا
رسول الله ﷺ مستخفياً جراء عليه قومه ، فتلطفت حتى
دخلت عليه بمكة .

فقلت له : وما أنت ؟ قال : « نبي » قلت : وما نبي ؟
قال : « أرسلني الله » فقلت : بأي شيء أرسلك ؟ قال :
« بصلة الأرحام ، وكسر الأوثان ، وأن يوحد الله لا يشرك به
شيء » فقلت له : ومن معك على هذا ؟ قال : « حر وعبد »
قال : ومعه يومئذ أبو بكر وبلال ، فقلت إني متبعك ، قال :
« إنك لا تستطيع ذلك يومك هذا ، ألا ترى حالي وحال
الناس ؟ ولكن ارجع إلى أهلك ، فإذا سمعت بي قد ظهرت
فاتني » .

قال : فذهبت إلى أهلي ، وقدم رسول الله ﷺ المدينة ،
وكنت في أهلي ، فجعلت أتخبر الأخبار ، وأسأل الناس حين
قدم المدينة ، حتى قدم نفر من أهل يثرب ، فقلت ما فعل هذا
الرجل ، الذي قدم المدينة ؟ فقالوا : الناس إليه سراع ، وقد

أراد قومه قتله فلم يستطيعوا ذلك ، فقدمت المدينة ، فدخلت عليه ، فقلت يا رسول الله : أتعرفني ؟ قال : « أنت الذي لقيتني بمكة » .

قال : فقلت يا نبي الله ، علمني مما علمك الله وأجهله ، أخبرني عن الصلاة ؟ قال : « صل صلاة الصبح ، ثم اقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس ، وحتى ترتفع ، فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان ، وحينئذ يسجد لها الكفار ، ثم صل فإن الصلاة مشهودة محضورة ، حتى يستقل الظل بالرمح ، ثم اقصر عن الصلاة ، فإنها حينئذ تسجر جهنم ، فإذا أقبل الفياء فصل ، فإن الصلاة محضورة مشهودة ، حتى تصلي العصر ، ثم اقصر عن الصلاة حت تغرب الشمس ، فإنها تغرب بين قرني شيطان ، وحينئذ يسجد لها الكفار » وذكر الحديث .

قال أبو العباس ، رحمه الله تعالى : فقد نهى النبي ﷺ عن الصلاة وقت طلوع الشمس ، ووقت غروبها ، معللاً بأنها تطلع وتغرب بين قرني شيطان ، وأنه حينئذ يسجد لها الكفار ، ومعلوم أن المؤمن لا يقصد السجود إلا لله ، وأكثر الناس قد لا يعلمون أن طلوعها ، وغروبها بين قرني شيطان ، ولا أن الكفار تسجد لها ، ثم إنه ﷺ نهى عن الصلاة في هذا الوقت ، حسماً لمادة المشابهة .

ومن هذا الباب : أنه إذا صلى إلى عود ، أو عمود ،

جعله على حاجبه الأيمن ، ولم يصمد له صمداً ، ولهذا نهى
عن الصلاة إلى ما عبد من دون الله في الجملة ، ولهذا نهى
عن السجود بين يدي الرجل ، لما فيه من مشابهة السجود
لغير الله ، انتهى كلامه .

فليتأمل المؤمن الناصح لنفسه ، ما في هذا الحديث من
العبر ، فإن الله سبحانه يقص علينا أخبار الأنبياء وأتباعهم ،
ليكون للمؤمن من المتأخرين عبرة ، فيقيس حاله بحالهم ؛
وقص قصص الكفار والمنافقين ، لتجنب ، ويجتنب من تلبس
بها أيضاً .

فمما فيه من الاعتبار : أن هذا الأعرابي الجاهلي ، لما
ذكر له أن رجلاً بمكة يتكلم في الدين بما يخالف الناس ، لم
يصبر حتى ركب راحلته فقدم عليه ، وعلم ما عنده لما في
قلبه من محبة الدين والخير ، وهذا فسر به قوله تعالى : (ولو
علم الله فيهم خيراً) أي حرصاً على تعلم الدين (لأسمعهم)
[الأنفال : ٢٣] أي : لأفهمهم ، فهذا يدل على أن عدم الفهم
في أكثر الناس اليوم ، عدل منه سبحانه ، لما يعلم في قلوبهم
من عدم الحرص على تعلم الدين .

فتبين : أن من أعظم الأسباب الموجبة لكون الإنسان من
شر الدواب ، هو عدم الحرص على التعلم ، فإذا كان هذا
الجاهل يطلب هذا الطلب ، فما عذر من ادعى اتباع الأنبياء ،
وبلغه عنهم ما بلغه ، وعنده من يعرض عليه التعليم ،

ولا يرفع بذلك رأساً ، فإن حضر أو سمع فكما قال تعالى :
(ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث إلا استمعوه وهم
يلعبون ، لاهية قلوبهم) [الأنبياء : ٢ ، ٣] .

وفيه من العبر أيضاً : أنه لما قال بأي شيء أرسلك ؟
قال : بكذا وكذا ، فتبين : أن زبدة الرسالة الإلهية ، والدعوة
النبوية ، هو توحيد الله بعبادته وحده لا شريك له ، وكسر
الأوثان ، ومعلوم أن كسرها لا يستقيم إلا بشدة العداوة ،
وتجريد السيف ، فتأمل زبدة الرسالة .

وفيه أيضاً : أنه فهم المراد من التوحيد ، وفهم أنه أمر
كبير غريب ، ولأجل هذا قال : من معك ؟ قال : « حر
وعبد » فأجابه : أنه جميع العلماء والعباد والملوك والعامة ،
مخالفون له ، ولم يتبعه على ذلك إلا من ذكر ، فهذا أوضح
دليل على أن الحق قد يكون مع أقل القليل ، وأن الباطل قد
يملاأ الأرض ، والله در الفضيل بن عياض ، حيث يقول :
لا تستوحش من الحق لقلّة السالكين ، ولا تغتر بالباطل لكثرة
الهالكين .

وأحسن منه قوله تعالى : (ولقد صدق عليهم إبليس
ظنه فاتبعوه إلا فريقاً من المؤمنين) [سبأ : ٢٠] وفي
الصحيحين « أن بعث النار من كل ألف تسعمائة وتسعة
وتسعين » ولما بكوا من هذا لما سمعوه ، قال ﷺ « إنها لم
تكن نبوة قط إلا كان بين يديها جاهلية ، فيؤخذ العدد من

الجاهلية ، فإن تمت وإلا كمل من المنافقين » قال الترمذي حسن صحيح .

فإذا تأمل الإنسان ما في هذا الحديث ، من صفة بدو الإسلام ، ومن اتبع الرسول ﷺ إذ ذاك ، ثم ضم إليه الحديث الآخر الذي في صحيح مسلم ، أنه ﷺ قال : « بدأ الإسلام غريباً ، وسيعود غريباً كما بدأ » تبين له الأمر إن هداه الله ، وانزاحت عنه الحجة الفرعونية : (فما بال القرون الأولى) [طه : ٥١] والحجة القرشية (ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة) الآية [ص : ٧] .

وقال أبو العباس ، في كتاب اقتضاء الصراط المستقيم ، في الكلام على قوله تعالى : (وما أهل به لغير الله) [البقرة : ١٧٣] ظاهره : أن ما ذبح لغير الله ، سواء لفظ به أو لم يلفظ حرام ، وتحريم هذا أظهر من تحريم ما ذبح للحم ، وقال فيه باسم المسيح ونحوه ، كما أن ما ذبحناه متقربين به إلى الله ، أزكى مما ذبحناه للحم ، وقلنا عليه بسم الله ، فإن عبادة الله بالصلاة له والنسك له ، أعظم من الاستعانة باسمه في فواتح الأمور .

والعبادة لغير الله : أعظم كفراً من الاستعانة بغير الله ، فلو ذبح لغير الله متقرباً إليه لحرم ، وإن قال فيه بسم الله ، كما قد يفعله طائفة من منافقي هذه الأمة ، وإن كان هؤلاء مرتدين لا تباح ذبائحهم بحال ، لكن يجتمع في الذبيحة مانعان ، ومن

هذا ما يفعل بمكة وغيرها ، من الذبح للجن ، انتهى كلام الشيخ ، وهو الذي ينسب إليه بعض أعداء الدين ، أنه لا يكفر المعين ، فانظر أرشدك الله إلى تكفيره ، من ذبح لغير الله من هذه الأمة ، وتصريحه أن المنافق يصير مرتداً بذلك ، وهذا في المعين ، إذ لا يتصور أن تحرم إلا ذبيحة معين .

وقال أيضاً : في الكتاب المذكور : وكانت الطواغيت الكبار ، التي تشد إليها الرحال ثلاثة ، اللات والعزى ومناة ، وكل واحد منها لمصر من أمصار العرب ، فكانت اللات لأهل الطائف ، ذكروا أنه كان في الأصل رجلاً صالحاً يلبت السوق للحاج ، فلما مات عكفوا على قبره ؛ وأما العزى فكانت لأهل مكة ؛ قريباً من عرفات ، وكانت هناك شجرة يذبحون عندها ويدعون ؛ وأما مناة فكانت لأهل المدينة ، وكانت حذو قديد من ناحية الساحل .

ومن أراد أن يعلم كيف كانت أحوال المشركين في عبادة أوثانهم ، ويعرف حقيقة الشرك الذي ذمه الله وأنواعه ، حتى يتبين له تأويل القرآن ، فلي نظر إلى سيرة النبي ﷺ وأحوال العرب في زمانه ، وما ذكره الأزرقى في أخبار مكة وغيره من العلماء .

ولما كان للمشركين شجرة يعلقون عليها أسلحتهم ، ويسمونها ذات أنواط ، فقال بعض الناس يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط ، كما لهم ذات أنواط ، فقال : « الله أكبر إنها

السنن ، لتركبن سنن من كان قبلكم » فأنكر ﷺ مجرد مشابهتهم للكفار ، في اتخاذ شجرة يعكفون عليها ، معلقين عليها أسلحتهم .

فكيف بما هو أطم من ذلك من الشرك بعينه — إلى أن قال — فمن ذلك عدة أمكنة بدمشق ، مثل مسجد يقال له : « مسجد الكف » فيه تمثال كف علي بن أبي طالب ، حتى هدم الله ذلك الوثن ؛ وهذه الأمكنة كثيرة ، موجودة في أكثر البلاد ، وفي الحجاز منها مواضع .

ثم ذكر كلاماً طويلاً في نهيه ﷺ عن الصلاة عند القبور ، فقال : العلة لما يفضي إليه ذلك من الشرك ، ذكر ذلك الشافعي وغيره ، وكذلك الأئمة من أصحاب مالك وأحمد ، كأبي بكر الأثرم ، عللوا بهذه العلة ، وقد قال تعالى : (وقالوا لا تذرنا آلهتكم ولا تذرنا وداً ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق ونسراً) الآية [نوح : ٢٣] ذكر ابن عباس وغيره من السلف : أن هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح ، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ، ثم صوروا تماثيلهم ، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم ؛ ذكر هذا البخاري في صحيحه ، وأهل التفسير ، كابن جرير وغيره .

ومما يبين صحة هذه العلة : أنه لعن من يتخذ قبور الأنبياء مساجد ، ومعلوم أن قبور الأنبياء لا يكون ترابها نجساً ، وقال عن نفسه : « اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد »

فعلم : أن نهيه عن ذلك ، كنهيه عن الصلاة عند طلوع الشمس ، وعند غروبها ، فسد الذريعة لثلا يصلى في هذه الساعة ، وإن كان المصلي لا يصلي إلا لله ، ولا يدعو إلا الله ، لثلا يفضي ذلك إلى دعائها ، والصلاة لها ، وكلا الأمرين قد وقع .

فإن من الناس من يسجد للشمس ، وغيرها من الكواكب ، ويدعوها بأنواع الأدعية ، وهذا من أعظم أسباب الشرك ، الذي ضل به كثير من الأولين والآخرين ، حتى شاع ذلك في كثير ممن ينتسب إلى الإسلام ، وصنّف بعض المشهورين فيه كتاباً ، على مذهب المشركين ، مثل : أبي معشر البلخي ، وثبت بن قرة ، وأمثالهما ممن دخل في الشرك ، وأمن بالطاغوت والجبت ، وهم ينتسبون إلى الكتاب ، كما قال تعالى : (ألم ترَ الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت) [النساء : ٥١] انتهى كلام الشيخ رحمه الله .

فانظر رحمك الله : إلى هذا الإمام ، الذي ينسب عنه — من أزاغ الله قلبه — عدم تكفير المعين كيف ذكر ، مثل الفخر الرازي ، وهو من أكابر أئمة الشافعية ، ومثل أبي معشر ، وهو من أكابر المشهورين من المصنفين وغيرهم ، أنهم كفروا وارتدوا عن الإسلام ، والفخر هو الذي ذكره الشيخ ، في الرد على المتكلمين ، لما ذكر تصنيفه الذي ذكر هنا ، قال وهذه

ردة صريحة باتفاق المسلمين ، وسيأتي كلامه إن شاء الله تعالى .

وتأمل أيضاً : ما ذكره في اللات والعزى ومناة ، وجعله فعل المشركين معها ، هو بعينه الذي يفعل بدمشق وغيرها ، وتأمل قوله على حديث ذات أنواط ، هذا قوله في مجرد مشابهتهم في اتخاذ شجرة ، فكيف بما هو أطم من ذلك من الشرك بعينه ؟ فهل للزائغ بعد هذا متعلق بشيء من كلام هذا الإمام ؛ وأن أذكر لك لفظه ، الذي احتجوا به على زيغهم .

قال رحمه الله : أنا من أعظم الناس نهياً ، عن أن ينسب معين إلى تكفير ، أو تبديع ، أو تفسيق ، أو معصية ، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية ، التي من خالفها كان كافراً تارة ، وفاسقاً أخرى ، وعاصياً أخرى ، انتهى كلامه .

وهذا صفة كلامه في المسألة ، في كل موضع وقفنا عليه من كلامه ، لا يذكر عدم تكفير المعين إلا ويصله بما يزيل الإشكال ، أن المراد بالتوقف عن تكفيره قبل أن تبلغه الحجة ، وأما إذا بلغته الحجة حكم عليه بما تقتضيه تلك المسألة ، من تكفير أو تفسيق أو معصية .

وصرح رضي الله عنه أيضاً : أن كلامه في غير المسائل الظاهرة ، فقال في الرد على المتكلمين ، لما ذكر أن بعض أئمتهم توجد منه الردة عن الإسلام كثيراً ، قال : وهذا إن كان في المقالات الخفية ، فقد يقال إنه فيها مخطيء ضال ، لم

تقم عليه الحجة التي يكفر تاركها ، لكن هذا يصدر عنهم في أمور يعلم الخاصة والعامة من المسلمين ، أن رسول الله ﷺ بعث بها ، وكفر من خالفها ، مثل عبادة الله وحده لا شريك له ، ونهيه عن عبادة أحد سواه ، من الملائكة والنبين وغيرهم ، فإن هذا أظهر شعائر الإسلام ؛ ومثل إيجابه للصلوات الخمس ، وتعظيم شأنها ؛ ومثل تحريم الفواحش ، والزنا والخمر والميسر ؛ ثم تجد كثيراً من رؤوسهم وقعوا فيها ، فكانوا مرتدين ؛ وأبلغ من ذلك : أن منهم من صنف في دين المشركين ، كما فعل أبو عبد الله الرازي ، قال وهذه ردة صريحة باتفاق المسلمين ، انتهى كلامه .

فتأمل هذا ، وتأمل ما فيه من تفصيل الشبهة ، التي يذكر أعداء الله ، لكن (من يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً) [المائدة : ٤١] على أن الذي نعتقده وندين الله به ، ونرجو أن يثبتا عليه : أنه لو غلط هو ، أو أجل منه في هذه المسألة ، وهي مسألة : المسلم إذا أشرك بعد بلوغ الحجة ، أو المسلم الذي يفضل هذا على الموحدين ، أو يزعم أنه على حق ، وغير ذلك من الكفر الصريح الظاهر ، الذي بينه الله ورسوله ، وبينه علماء الأمة ، أنا نؤمن بما جاءنا عن الله وعن رسوله من تكفيره ، ولو غلط من غلط ، فكيف والحمد لله ، ونحن لا نعلم عن واحد من العلماء خلافاً في هذه المسألة ، وإنما يلجأ من شاق فيها إلى حجة فرعون (فما بال القرون

الأولى (طه : ٥١] أو حجة قريش (ما سمعنا بهذا في
الملة الآخرة) الآية [ص : ٧] .

وقال الشيخ رحمه الله ، في الرسالة السنية ، لما ذكر
حديث الخوارج ، ومروقههم من الدين ، وأمره ﷺ بقتالهم ،
قال : فإذا كان على عهد رسول الله ﷺ ، وخلفائه ممن انتسب
إلى الإسلام ، من مرق منه مع عبادته العظيمة ، حتى أمر ﷺ
بقتالهم .

فليعلم : أن المنتسب إلى الإسلام والسنة ، قد يمرق
أيضاً من الإسلام في هذه الأزمان ، وذلك بأسباب ؛ منها :
الغلو الذي ذمه الله في كتابه ، حيث يقول : (يا أهل الكتاب
لا تغلوا في دينكم غير الحق) [المائدة : ٧٧] وعلي بن أبي
طالب رضي الله عنه ، حرق الغالية من الرافضة ، فأمر
بأخايد خدت لهم عند باب كندة ، فقتلهم فيها ، واتفق
الصحابه على قتلهم ، لكن ابن عباس ، كان مذهبه : أن
يقتلوا بالسيف بلا تحريق ، وهو قول أكثر العلماء ، وقصتهم
معروفة عند العلماء .

وكذلك الغلو في بعض المشائخ ، بل الغلو في علي بن
أبي طالب ، بل الغلو في المسيح ونحوه ، فكل من غلا في
نبي ، أو رجل صالح ، وجعل فيه نوعاً من الإلهية ، مثل أن
يقول يا سيدي فلان انصرني ، أو أغثنني ، أو ارزقني ، أو
أجرني ، أو أنا في حسبك ، ونحو هذه الأقوال ، فكل هذا

شرك وضلال ، يستتاب صاحبه ، فإن تاب وإلا قتل .

فإن الله سبحانه : إنما أرسل الرسل ، وأنزل الكتب ،
ليعبد وحده لا شريك له ، لا يجعل معه إله آخر ؛ والذين
يجعلون مع الله آلهة أخرى ، مثل المسيح ، والملائكة ،
والأصنام ، لم يكونوا معتقدين أنها تخلق الخلائق ، أو تنزل
المطر ، أو تنبت النبات ، وإنما كانوا يعبدونهم ، أو يعبدون
قبورهم ، أو صورهم ، ويقولون : (ما نعبدهم إلا ليقربونا
إلى الله زلفى) [الزمرة : ٣] ويقولون : (هؤلاء شفعاؤنا
عند الله) [يونس : ١٨] فبعث الله رسوله ﷺ ، ينهى أن
يدعى أحد من دونه ، لا دعاء عبادة ، ولا دعاء استغاثة ، قال
تعالى : (قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف
الضر عنكم ولا تحويلاً) الآية [الإسراء : ٥٦ ، ٥٧] قال
طائفة من السلف : كان أقوام يدعون المسيح ، وعزيراً ،
والملائكة .

ثم ذكر رحمه الله تعالى آيات ، ثم قال : وعبادة الله
وحده لا شريك له ، هي أصل الدين ، وهو التوحيد الذي
بعث الله به الرسل ، وأنزل به الكتب ، قال تعالى : (ولقد
بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت)
[النحل : ٣٦] وقال تعالى : (وما أرسلنا من قبلك من
رسول إلا نوحى إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون) [الأنبياء :
٢٥] وكان ﷺ يحقق التوحيد ، ويعلمه أمته ، حتى قال له

رجل ما شاء الله وشئت ، قال : « أجعلتني لله نداً ؟ بل ما شاء الله وحده » ونهى عن الحلف بغير الله ، فقال : « من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك » وقال في مرض موته « لعن الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » يحذر ما صنعوا ؛ وقال : « اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد » وقال : « لا تتخذوا قبري عيداً ، ولا بيوتكم قبوراً ، وصلوا دليّ حيثما كنتم ، فإن صلاتكم تبلغني » .

ولهذا اتفق أئمة الإسلام ، على أنه لا يشرع بناء المساجد على القبور ، ولا الصلاة عندها ، وذلك لأنه من أكبر أسباب عبادة الأوثان ، وتعظيم القبور ، ولهذا اتفق العلماء ، على أنه من سلم على النبي ﷺ عند قبره ، أنه لا يتمسح بحجرته ، ولا يقبلها ، لأنه إنما يكون ذلك لأركان بيت الله ، فلا يشبه بيت المخلوق ببيت الخالق ، كل هذا لتحقيق التوحيد ، الذي هو أصل الدين ، ورأسه ، الذي لا يقبل الله عملاً إلا به ، ويغفر لصاحبه ، ولا يغفر لمن تركه ، قال تعالى : « إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » الآية [النساء : ١١٦] .

ولهذا كانت كلمة التوحيد ، أفضل الكلام ، وأعظمه ، فأعظم آية في القرآن ، آية الكرسي (الله لا إله إلا هو الحي القيوم) [البقرة : ٢٥٥] وقال ﷺ : « من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة » والإله هو الذي تأله القلوب ، عبادة

له ، واستعانة به ، ورجاء له ، وخشية ، وإجلالاً ، انتهى كلامه رحمه الله .

فتأمل أول الكلام وآخره ، وتأمل كلامه فيمن دعا نبياً أو ولياً ، مثل أن يقول : يا سيدي فلان أغثني ، ونحوه ، أنه يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل ، هل يكون هذا إلا في المعين ؟ والله المستعان ؛ وتأمل كلامه في اللات والعزى ومناة ، وما ذكر بعده ، يتبين لك الأمر ، إن شاء الله تعالى .

وقال ابن القيم رحمه الله — في شرح المنازل ، في باب التوبة — وأما الشرك : فهو نوعان ، أكبر وأصغر ؛ فالأكبر لا يغفره الله إلا بالتوبة منه ، وهو أن يتخذ من دون الله نداً ، يحبه كما يحب الله ، بل أكثرهم يحبون آلهتهم أعظم من محبة الله ، ويغضبون إذا انتقص معبودهم من المشائخ ، أعظم مما يغضبون إذا انتقص أحد رب العالمين .

وقد شاهدنا هذا نحن وغيرنا منهم جهرة ، وترى أحدهم قد اتخذ ذكر معبوده على لسانه ، إن قام وإن قعد ، وإن عثر وإن استوحش ، وهو لا ينكر ذلك ، ويزعم أنه باب حاجته إلى الله ، وشفيعه عنده ، وهكذا كان عباد الأصنام سواء ، وهذا القدر هو الذي قام بقلوبهم ، وتوارثه المشركون ، بحسب اختلاف آلهتهم ، فأولئك كانت آلهتهم من الحجر ، وغيرهم اتخذها من البشر .

قال تعالى حاكياً عن أسلاف هؤلاء (والذين اتخذوا من

دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى) الآية [الزمر : ٣] فهذه حال من اتخذ من دون الله ولياً ، يزعم أنه يقربه إلى الله تعالى ، وما أعز من يتخلص من هذا ، بل ما أعز من لا يعادي من أنكره ، والذي قام بقلوب هؤلاء المشركين وسلفهم ، أن آلهتهم تشفع لهم عند الله ، وهذا عين الشرك ، وقد أنكر الله عليهم ذلك في كتابه وأبطله ، وأخبر أن الشفاعة كلها له .

ثم ذكر الشيخ رحمه الله ، فصلاً طويلاً ، في تقرير هذا الشرك الأكبر ، ولكن تأمل قوله : وما أعز من يتخلص من هذا ؛ بل ما أعز من لا يعادي من أنكره ؛ يتبين لك بطلان الشبهة ، التي أدلى بها الملحد ، وزعم أن كلام الشيخ في الفصل الثاني يدل عليها ، وسيأتي تقريره إن شاء الله تعالى .

وذكر في آخر هذا الفصل ، أعني الفصل الأول ، في الشرك الأكبر ، الآية التي في سورة سبأ : (قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله) إلى قوله : (إلا لمن أذن له) [سبأ : ٢٢ ، ٢٣] وتكلم عليها ثم قال : والقرآن مملوء من أمثالها ، ولكن أكثر الناس لا يشعر بدخول الواقع تحته ، ويظنه في قوم قد خلوا ولم يعقبوا وارثاً ، وهذا هو الذي يحول بين القلب وبين فهم القرآن ، كما قال عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه : إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة ، إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية .

وهذا : لأنه إذا لم يعرف الشرك ، وما عابه القرآن وذمه ، وقع فيه وأقره ، وهو لا يعرف أنه الذي كان عليه أهل الجاهلية ، فتنتقض بذلك عرى الإسلام ، ويعود المعروف منكراً ، والمنكر معروفاً ، والبدعة سنة ، والسنة بدعة ، ويكفر الرجل بمحض الإيمان ، وتجريد التوحيد ، ويبدع بتجريد متابعة الرسول ﷺ ومفارقة الأهواء والبدع ، ومن له بصيرة وقلب حي ، يرى ذلك عياناً ، فالله المستعان .

فصل : وأما الشرك الأصغر ، فكيسير الرياء ، والحلف بغير الله ، وقوله هذا من الله ومنك ، وأنا بالله وبك ، ومالي إلا الله وأنت ، وأنا متوكل على الله وعليك ، ولولا أنت لم يكن كذا وكذا ، وقد يكون هذا شركاً أكبر ، بحسب حال قائله ومقصده .

ثم قال الشيخ رحمه الله — بعد ذكر الشرك الأكبر والأصغر — ومن أنواع هذا الشرك : السجود للشيخ ، ومن أنواعه التوبة للشيخ ، فإنها شرك عظيم ، ومن أنواعه النذر لغير الله ، والتوكل على غير الله ، والعمل لغير الله ، والإنابة والخضوع والذل لغير الله ، وابتغاء الرزق من عند غيره ، وإضافة نعمه إلى غيره .

ومن أنواعه : طلب الحوائج من الموتى ، والاستغاثة بهم ، والتوجه إليهم ، وهذا أصل شرك العالم ؛ فإن الميت قد انقطع عمله ، وهو لا يملك لنفسه نفعا ولا ضراً ، فضلاً

لمن استغاث به ، أو سألَه أن يشفع له إلى الله ، وهذا من جهله بالشافع والمشفوع عنده ، فإن الله تعالى لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه ، والله لم يجعل سؤال غيره سبباً لإذنه ، وإنما السبب لإذنه كمال التوحيد فجاء هذا المشرك بسبب يمنع الإذن .

والميت محتاج إلى من يدعو له ، كما أوصانا النبي ﷺ إذا زرنا قبور المسلمين ، أن نترحم عليهم ، ونسأل الله لهم العافية والمغفرة ، فعكس المشركون هذا ، وزاروهم زيارة العبادة ، وجعلوا قبورهم أوثاناً تعبد ، فجمعوا بين الشرك بالمعبود ، وتغيير دينه ، ومعاداة أهل التوحيد ، ونسبتهم إلى تنقص الأموات ، وهم قد تنقصوا الخالق بالشرك ، وأوليائه المؤمنين بدمهم ومعاداتهم ، وتنقصوا من أشركوا به غاية التنقص ، إذ ظنوا أنهم راضون منهم بهذا ، وأنهم أمروهم به ، وهؤلاء أعداء الرسل في كل زمان ومكان ، وما أكثر المستجيبين لهم .

ولله در خليفه إبراهيم ، حيث يقول : (واجنبي وبني أن نعبد الأصنام رب إنهن أضللن كثيراً من الناس) [إبراهيم : ٣٥ ، ٣٦] وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر ، إلا من جرد التوحيد لله ، وعادى المشركين في الله ، وتقرب بمقتهم إلى الله ، انتهى كلامه .

والمراد بهذا : أن بعض الملحدين ، نسب إلى الشيخ أن

هذا شرك أصغر ، وشبهته أنه ذكره في الفصل الثاني ، الذي ذكر في أوله الأصغر ، وأنت رحمك الله تجد الكلام من أوله إلى آخره ، في الفصل الأول ، والثاني ، صريحاً لا يحتمل التأويل من وجوه كثيرة ، منها : أن دعاء الموتى ، والنذر لهم ، ليسفعوا له عند الله ، هو الشرك الأكبر ، الذي بعث النبي ﷺ بالنهي عنه ، فكفر من لم يتب منه ، وقاتله وعاداه .

وآخر ما صرح به ، قوله آنفاً : وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلى آخره ، فهل بعد هذا البيان بيان ، إلا العناد ، بل الإلحاد ، ولكن تأمل قوله أرشدك الله : وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر ، إلا من عادى المشركين إلى آخره ، وتأمل أن الإسلام لا يصح إلا بمعاداة أهل الشرك الأكبر ، وإن لم يعادهم فهو منهم ، وإن لم يفعله .

وقد ذكر في الإقناع ، عن الشيخ تقي الدين : أن من دعا علي بن أبي طالب فهو كافر ، وأن من شك في كفره فهو كافر ، فإذا ، كان هذا حال من شك في كفره ، مع عداوته له ومقتته ، فكيف بمن يعتقد أنه مسلم ، ولم يعاده ، فكيف بمن أحبه ، فكيف بمن جادل عنه وعن طريقته ؟ وتعذر أنا لا نقدر على التجارة وطلب الرزق إلا بذلك ، وقد قال تعالى : (وقالوا إن نتبع الهدى معك نتخطف من أرضنا) [قصص : ٥٧] فإذا كان هذا قول الله تعالى ، فيمن تعذر عن التبين بالعمل بالتوحيد ، ومعاداة المشركين بالخوف على أهله

وعياله ، فكيف بمن اعتذر في ذلك بتحصيل التجارة ، ولكن الأمر كما تقدم عن عمر : إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية ، فلهذا لم يفهم معنى القرآن ، وأنه أشر وأفسد من الذين قالوا : (إن نتبع الهدى معك نتخطف من أرضنا) الآية .

ومع هذا : فالكلام الذي يظهرونه نفاق ، وإلا فهم يعتقدون : أن أهل التوحيد ضالون مضلون ، وأن عبدة الأوثان أهل الحق ، والصواب كما صرح به إمامهم في الرسالة التي أتتكم قبل هذه ، خطه بيده ، يقول : بيني وبينكم أهل الأقطار ، وهم خير أمة أخرجت للناس ، وهم كذا وكذا ، فإذا كان يريد التحاكم إليهم ، ويصفهم بأنهم خير أمة أخرجت للناس ، فكيف أيضاً يصفهم بالشرك ، ومخالطتهم للحاجة ، وما أحسن قول أصدق القائلين : (والسماوات الحباك إنكم لفي قول مختلف يؤفك عنه من أفك) [الذاريات : ٧ - ٩] (بل كذبوا بالحق لما جاءهم فهم في أمر مريج) [ق : ٥] .

فرحم الله امرءاً نظر في نفسه ، وتفكر فيما جاء به محمد ﷺ من عند الله ، من معاداة من أشرك بالله ، من قريب أو بعيد ، وتكفيرهم ، وقتالهم ، حتى يكون الدين كله لله ، وعلم ما حكم به محمد ﷺ فيمن أشرك بالله ، مع ادعائه الإسلام ، وما حكم في ذلك الخلفاء الراشدون ، كعلي بن أبي طالب رضي الله عنه وغيره ، لما حرقهم بالنار ، مع أن

غيرهم من أهل الأوثان ، الذين لم يدخلوا في الإسلام ، لا يقتلون بالتحريق ، والله الموفق .

وقال أبو العباس ابن تيمية ، في الرد على المتكلمين ، لما ذكر بعض أحوال أئمتهم ، قال : وكل شرك في العالم ، إنما حدث برأي جنسهم ، فهم الآمرون بالشرك ، والفاعلون له ، ومن لم يأمر منهم بالشرك ، فلم ينه عنه ، بل يقر هؤلاء وهؤلاء ، وإن رجح الموحدين ترجيحاً ما ، فقد يرجح غيره المشركين ، وقد يعرض عن الأمرين جميعاً ، فتدبر هذا ، فإنه نافع جداً .

ولهذا كان رؤسائهم المتقدمون والمتأخرون ، يأمرون بالشرك ، وكذلك الذين كانوا في ملة الإسلام ، لا ينهون عن الشرك ، ويوجبون التوحيد ، بل يسوغون الشرك ، أو يأمرون به ، أو لا يوجبون التوحيد ، وقد رأيت من مصنفاتهم ، في عبادة الملائكة ، وعبادة الأنفس المفارقة ، وأنفس الأنبياء ، وغيرهم ، ما هو أصل الشرك ، وهم إذا ادعوا التوحيد ، إنما توحيدهم بالقول ، لا بالعبادة والعمل .

والتوحيد الذي جاءت به الرسل ، لا بدّ فيه من التوحيد بإخلاص الدين لله ، وعبادته وحده لا شريك له ، وهذا شيء لا يعرفونه ، فلو كانوا موحدين بالقول والكلام ، لكان معهم التوحيد دون العمل ، وذلك لا يكفي في السعادة والنجاة ، بل لا بدّ من أن يعبدوا الله وحده ، ويتخذوه إلهاً دون ما سواه ،

وهذا معنى قول لا إله إلا الله ؛ انتهى كلام الشيخ .

فتأمل رحمك الله هذا الكلام ، فإنه مثل ما قال الشيخ فيه ، نافع جداً ، ومن أكبر ما فيه من الفوائد : أنه يبين لك حال من أقر بهذا الدين ، وشهد أنه الحق ، وأن الشرك هو الباطل ، وقال بلسانه ما أريد منه ، ولكن لا يدين بذلك ، إما بغضاً له أو عدم محبته ، كما هي حال المنافقين الذين بين أظهرنا .

وأما إثارة الدنيا ، مثل تجارة أو غيرها ، فيدخلون في الإسلام ، ثم يخرجون منه ، كما قال تعالى : (ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا) الآية [المنافقون : ٣] وقال تعالى : (من كفر بالله من بعد إيمانه) إلى قوله : (ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة) [النحل : ١٠٧] فإذا قال هؤلاء بألستهم : نشهد أن هذا دين الله ورسوله ، وأن المخالف له باطل ، وأنه الشرك بالله ، غر هذا الكلام ضعيف البصيرة .

وأعظم من هذا وأطم : أن أهل حريملا ومن والاهم ، يصرحون بمسبة الدين ، وأن الحق ما عليه أكثر الناس ، ويستدلون بالكثرة على حسن ما هم عليه من الدين ، ويفعلون ، ويقولون ما هو من أكبر الردة وأفحشها .

فإذا قالوا التوحيد حق ، والشرك باطل ، وأيضاً لم يحدثوا في بلدهم أو ثنائاً ، جادل الملحد عنهم ، وقال : إنهم يقرون أن هذا شرك ، وأن التوحيد هو الحق ، ولا يضرهم

عنده ما هم عليه ، من السب لدين الله ، وبغى العوج له ،
ومدح الشرك ، وذبحهم دونه بالمال واليد واللسان ، فالله
المستعان .

وقال أبو العباس أيضاً — في الكلام على كفر مانعي
الزكاة — والصحابة لم يقولوا : أنت مقر بوجوبها ، أو جاحد
لها ، هذا لم يعهد عن الخلفاء والصحابة ، بل قد قال الصديق
لعمر رضي الله عنهما : والله لو منعوني عقلاً أو عناقاً ، كانوا
يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها ، فجعل المبيح
للقتال مجرد المنع ، لا جحد الوجوب .

وقد روى : أن طوائف منهم كانوا يقرون بالوجوب ،
لكن بخلوا بها ، ومع هذا فسيرة الخلفاء فيهم جميعهم سيرة
واحدة ، وهي قتل مقاتلتهم ، وسبى ذراريهم ، وغنيمة
أموالهم ، والشهادة على قتلاهم بالنار ، وسموهم جميعهم
أهل الردة ؛ وكان من أعظم فضائل الصديق رضي الله عنه
عندهم : أن ثبته الله عند قتالهم ، ولم يتوقف كما توقف
غيره ، فناظرهم حتى رجعوا إلى قوله ، وأما قتال المقرين
بنبوة مسيلمة ، فهؤلاء لم يقع بينهم نزاع في قتالهم ، انتهى .

فتأمل كلامه في تكفير المعين ، والشهادة عليه إذا قتل
بالنار ، وسبى حريمه وأولاده عند منع الزكاة ، فهذا الذي
ينسب عنه أعداء الدين ، عدم تكفير المعين .

قال رحمه الله بعد ذلك : وكفر هؤلاء ، وإدخالهم في

أهل الردة ، قد ثبت باتفاق الصحابة ، المستند إلى نصوص الكتاب والسنة ؛ انتهى كلامه .

ومن أعظم ما يحل الإشكال ، في مسألة التكفير والقتال ، عمن قصده اتباع الحق : إجماع الصحابة على قتال مانعي الزكاة ، وإدخالهم في أهل الردة ، وسبى ذراريهم ، وفعلهم فيهم ما صح عنهم ، وهو أول قتال وقع في الإسلام ، على من ادعى أنه من المسلمين ، فهذه أول وقعة وقعت في الإسلام ، على هذا النوع ، أعني المدعين للإسلام ، وهي أوضح الوقعات ، التي وقعت من العلماء عليهم ، من عصر الصحابة إلى وقتنا هذا .

وقال الإمام أبو الوفاء ابن عقيل : لما صعبت التكاليف على الجاهل الطغام ، عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم ، فسهلت عليهم ، إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم ، وهم عندي كفار بهذه الأوضاع ، مثل تعظيم القبور ، وخطاب الموتى بالحوائج ، وكتب الرقاع ، فيها : يا مولاي افعل بي كذا وكذا ، فإلقاء الخرق على الشجر ، اقتداء بمن عبد اللات والعزى ، انتهى كلامه ؛ والمراد منه قوله : وهم عندي كفار بهذه الأوضاع .

وقال أيضاً في كتاب الفنون : لقد عظم الله الحيوان ، لا سيما ابن آدم ، حيث أباحه الشرك عند الإكراه ، فمن قدم حرمة نفسك على حرمة ، حتى أباحك أن تتوقى عن نفسك ،

بذكره بما لا ينبغي له سبحانه ، لتحقيق أن تعظم شعائره ،
وتوقر أوامره وزواجره ، وعصم عرضك بإيجاب الحد
بقذفك ، وعصم مالك بقطع يد مسلم في سرقة .

وأسقط شطر الصلاة في السفر لأجل مشقتك ، وأقام
مسح الخف مقام غسل الرجل ، إشفافاً عليك من مشقة الخلع
واللبس ، وأباحك الميتة سداً لرمقك ، وحفظاً لصحتك ،
وزجرك عن مضارك بحد عاجل ، ووعيد آجل ، وخرق
العوائد لأجلك ، وأنزل الكتب إليك .

أحسن لك مع هذا الإكرام ، أن يراك على ما نهاك عنه
منهمكاً ، ولما أمرك تاركاً ، وعلى ما زجرك مرتكباً ، وعن
داعيه معرضاً ، ولداعي عدوه فيك مطيعاً ؛ يعظك وهو هو ؛
وتهمل أمره ، وأنت أنت ؛ حط رتبة عبادته لأجلك ، وأهبط
إلى الأرض من امتنع من سجدة يسجدها لأبيك .

هل عادت خادماً طالت خدمته لك ، لترك صلاة ؟ هل
نفيته من دارك للإخلال بفرض ، أو لارتكاب نهى ؟ فإن لم
تعترف اعتراف العبد للموالي ، فلا أقل من أن تقتضي نفسك
للخالق سبحانه ، اقتضاء المكافي المساوي ؛ ما أفحش
تلاعب الشيطان بالإنسان ، بينا هو بحضرة الحق ، وملائكة
السماء سجود له ، تتراعى به الأحوال والجهالات ، إلى أن
يوجد ساجداً لصورة في حجر ، أو لشجرة من الشجر ، أو
لشمس أو لقمر ، أو لصورة ثور خار ، أو لطائر صفر ، ما

أوحش زوال النعم ، وتغير الأحوال ، والحوار بعد الكور ،
لا يليق بهذا الحي الكريم ، الفاضل على جميع الحيوانات ،
أن يرى إلا عابداً لله في دار التكليف ، أو مجاوراً لله في دار
الجزاء والتشريف ، وما بين ذلك فهو واضح نفسه في غير
موضعها ، انتهى كلامه .

والمراد منه : أنه جعل أقبح حال ، وأفحشها ، من
أحوال الإنسان ، أن يشرك بالله ؛ ومثله بأنواع ، منها :
السجود للشمس ، أو للقمر ؛ ومنها : السجود لصورة ، كما
يسجد للصور التي في القباب على القبور ، والسجود قد يكون
بالجبهة على الأرض ، وقد يكون بالانحناء من غير وصول إلى
الأرض ، كما فسر به قوله تعالى : (ادخلوا الباب سجداً)
[البقرة : ١٦٠] قال ابن عباس ، أي : ركعاً .

وقال ابن القيم في إغاثة اللهفان ، في إنكار تعظيم
القبور ، وقد آل الأمر بهؤلاء المشركين ، إلى أن صنف بعض
غلاتهم في ذلك كتاباً ، سماه « مناسك المشاهد » ولا يخفى
أن هذا مفارقة لدين الإسلام ، ودخول في دين عبادة
الأصنام ؛ انتهى ، وهذا الذي ذكره ابن القيم ، رجل من
المصنفين ، يقال له ابن المفيد ، فقد رأيت ما قال فيه بعينه ،
فكيف ينكر تكفير المعين ؟ ! .

وأما كلام سائر أتباع الأئمة في التكفير ، فنذكر منه قليلاً
من كثير ، أما كلام الحنفية ، فكلامهم في هذا من أغلظ

الكلام ، حتى إنهم يكفرون المعين ، إذا قال : مصيحف ، أو مسيجد ؛ أو صلى صلاة بلا وضوء ، ونحو ذلك .

وقال في النهر الفائق ، واعلم : أن الشيخ قاسماً ، قال في شرح درر البحار ، إن النذر الذي يقع من أكثر العوام ، بأن يأتي إلى قبر بعض الصلحاء ، قائلاً : يا سيدي فلان ، إن رد غائبي ، أو عوفي مريض ، فلك من الذهب والفضة ، أو الشمع أو الزيت ، كذا ، باطل إجماعاً ، لوجوه - إلى أن قال - ومنها ظن أن الميت يتصرف في الأمر ، واعتقاد هذا كفر - إلى أن قال - وقد ابتلى الناس بذلك ، ولا سيما في مولد أحمد البدوي ، انتهى كلامه ؛ فانظر إلى تصريحه : أن هذا كفر ، مع قوله أنه يقع من أكثر العوام ، وأن أهل العلم ابتلوا بما لا قدرة لهم على إزالته .

وقال القرطبي رحمه الله ، لما ذكر سماع الفقراء وصورته ، قال هذا حرام بالإجماع ، وقد رأيت فتوى شيخ الإسلام ، جمال الملة : أن مستحل هذا كافر ؛ ولما علم أن حرمة بالإجماع ، لزم أن يكفر مستحله ، فقد رأيت كلام القرطبي ، وكلام الشيخ الذي نقل عنه ، في كفر من استحل السماع والرقص ، مع كونه دون ما نحن فيه بالإجماع بكثير .

وقال أبو العباس ، رحمه الله تعالى : حدثني ابن الخضير عن والده الشيخ الخضير ، إمام الحنفية في

زمنه ، قال : كان فقهاء بخارى يقولون في ابن سينا ، كان كافراً ذكياً ، فهذا إمام الحنفية في زمنه ، حكى عن فقهاء بخارى جملة كفر ابن سينا ، وهو رجل معين مصنف ، يتظاهر بالإسلام .

وأما كلام المالكية في هذا ، فهو أكثر من أن يحصر ، وقد اشتهر عن فقهاءهم سرعة الفتوى ، والقضاء بقتل الرجل عند الكلمة ، التي لا يفتن لها أكثر الناس ؛ وقد ذكر القاضي عياض - في آخر كتاب الشفاء - من ذلك طرفاً ، ومما ذكر : أن من حلف بغير الله على وجه التعظيم كفر ، وكل هذا دون ما نحن فيه ، بما لا نسبة بينه وبينه .

وأما كلام الشافعية ، فقال صاحب الروض ، رحمه الله : إذا ذبح للنبي ﷺ كفر ، وقال أيضاً : من شك في كفر طائفة ابن عربي ، فهو كافر ، وكان هذا دون ما نحن فيه .

وقال ابن حجر : في شرح الأربعين ، على حديث ابن عباس : إذا سألت فاسأل الله ، ما معناه : أن من دعا غير الله فهو كافر ، وصنف في هذا النوع كتاباً مستقلاً سماه «الإعلام بقواطع الإسلام» ذكر فيه أنواعاً كثيرة ، من الأقوال والأفعال ، كل واحد منها ذكر أنه يخرج من الإسلام ، ويكفر به المعين ، وغالبه لا يساوي عشر معشار ما نحن فيه .

وتمام الكلام في هذا ، أن يقال : الكلام هنا في مسألتين .

الأولى ، أن يقال : هذا الذي يفعله كثير من العوام عند قبور الصالحين ، ومع كثير من الأحياء والأموات والجن ، من التوجه إليهم ، ودعائهم لكشف الضر ، والنذر لهم لأجل ذلك ، هل هو الشرك الأكبر ، الذي فعله قوم نوح ومن بعدهم ، إلى أن انتهى الأمر إلى قوم خاتم الرسل قريش وغيرهم ، فبعث الله الرسل ، وأنزل الكتب ينكر عليهم ذلك ، ويكفرهم ، ويأمر بقتالهم حتى يكون الدين كله لله ؟ أم هذا شرك أصغر ؟ وشرك المتقدمين نوع غير هذا ؟ .

فاعلم : أن الكلام في هذه المسألة ، سهل على من يسره الله عليه ، بسبب أن علماء المشركين اليوم ، يقرون أنه الشرك الأكبر ، ولا ينكرونه ، إلا ما كان من مسيلمة الكذاب وأصحابه ، كابن إسماعيل ، وابن خالد ، مع تناقضهم في ذلك ، واضطرابهم ، فأكثر أحوالهم يقرون أنه الشرك الأكبر ، ولكن يعتذرون بأن أهله لم تبلغهم الدعوة .

وتارة يقولون : لا يكفر إلا من كان في زمن النبي ﷺ ، وتارة يقولون : إنه شرك أصغر ، وينسبونه لابن القيم في المدارج ، كما تقدم ، وتارة لا يذكرون شيئاً من ذلك ، بل يعظمون أهله وطريقتهم في الجملة ، وأنهم خير أمة أخرجت للناس ، وأنهم العلماء الذين يجب رد الأمر عند

التنازع إليهم ، وغير ذلك من الأقاويل المضطربة .

وجواب هؤلاء كثير ، في الكتاب والسنة ، والإجماع ؛ ومن أصرح ما يجابون به : إقرارهم في غالب الأوقات ، أن هذا هو الشرك الأكبر ؛ وأيضاً : إقرار غيرهم من علماء الأقطار ، من أن أكثرهم قد دخل في الشرك ، وجاهد أهل التوحيد ، لكن لم يجدوا بداً من الإقرار به ، لوضوحه .

المسألة الثانية : الإقرار بأن هذا هو الشرك الأكبر ، ولكن لا يكفر به إلا من أنكر الإسلام جملة ، وكذب الرسول ، والقرآن ، واتبع يهودية ، أو نصرانية ، أو غيرهما ، وهذا هو الذي يجادل به أهل الشرك والعناد ، في هذه الأوقات ، وإلا المسألة الأولى قلّ الجدل فيها - والله الحمد - لما وقع من إقرار علماء المشركين بها .

فاعلم : أن تصور هذه المسألة تصوراً حسناً ، يكفي في إبطالها من غير دليل خاص ، لوجهين .

الأول : أن مقتضى قولهم أن الشرك بالله ، وعبادة الأصنام ، لا تأثير لها في التكفير ، لأن الإنسان إن انتقل عن الملة إلى غيرها ، وكذب الرسول ، والقرآن ، فهو كافر ، وإن لم يعبد الأوثان ، كاليهود .

فإذا كان من انتسب إلى الإسلام ، لا يكفر إذا أشرك الشرك الأكبر ، لأنه مسلم بقول لا إله إلا الله ، ويصلي ،

ويفعل كذا وكذا ، لم يكن للشرك وعبادة الأوثان تأثير ، بل يكون ذلك كالسواد في الخلقة ، والعمى والعرج ، فإن كان صاحبها يدعي الإسلام فهو مسلم ، وإن ادعى ملة غيرها فهو كافر ، وهذه فضيحة عظيمة ، كافية في رد هذا القول الفظيع .

الوجه الثاني : أن معصية الرسول ﷺ في الشرك وعبادة الأوثان ، بعد بلوغ العلم ، كفر صريح بالفطر والعقول ، والعلوم الضرورية ، فلا يتصور أنك تقول لرجل ، ولو من أجهل الناس ، وأبلدهم ، ما تقول فيمن عصى الرسول ﷺ ، ولم ينقد له في ترك عبادة الأوثان والشرك ، مع أنه يدعي أنه مسلم متبع ، إلا ويبادر بالفطرة الضرورية ، إلى القول : بأن هذا كافر ، من غير نظر في الأدلة ، أو سؤال أحد من العلماء .

ولكن : لغلبة الجهل ، وغرابة العلم ، وكثرة من يتكلم في هذه المسألة ، من الملحدين ، اشتبه الأمر فيها على بعض العوام من المسلمين ، الذين يحبون الحق ، فلا تحقرها ، وأمعن النظر في الأدلة التفصيلية ، لعل الله أن يمن عليك بالإيمان الثابت ، ويجعلك أيضاً : من الأئمة الذين يهدون بأمره .

فمن أحسن : ما يزيل الإشكال فيها ، ويزيد المؤمن يقيناً ، ما جرى من النبي ﷺ وأصحابه والعلماء بعدهم ،

فيمن انتسب إلى الإسلام ، كما ذكر أنه ﷺ بعث البراء معه الراية ، إلى رجل تزوج امرأة أبيه ليقتله ، ويأخذ ماله ؛ ومثل : همه بغزو بني المصطلق ، لما قيل له إنهم منعوا الزكاة ؛ ومثل : قتال الصديق والصحابة ، لمانعي الزكاة ، وسبي ذراريهم ، وغنيمة أموالهم ، وتسميتهم مرتدين .

ومثل : إجماع الصحابة في زمن عمر ، على تكفير قدامة بن مضعون وأصحابه إن لم يتوبوا ، لما فهموا من قوله تعالى : (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات) [المائدة : ٩٣] حل الخمر لبعض الخواص .

ومثل : إجماع الصحابة رضي الله عنهم في زمن عثمان ، على تكفير أهل المسجد ، الذين ذكروا كلمة في نبوة مسيلمة الكذاب ، مع أنهم لم يتبعوه ، وإنما اختلف الصحابة في قبول توبتهم ؛ ومثل : تحريق علي رضي الله عنه أصحابه ، لما غلوا فيه ؛ ومثل إجماع التابعين ، مع بقية الصحابة ، على كفر المختار ابن أبي عبيد ومن اتبعه ، مع أنه يدعى أنه يطلب دم الحسين وأهل البيت .

ومثل : إجماع التابعين ومن بعدهم ، على قتل الجعد بن درهم ، وهو مشتهر بالعلم والدين ، وهلم جرا من وقائع لا تعد ولا تحصى ، ولم يقل أحد من الأولين والآخرين ، لأبي بكر الصديق أو غيره ، كيف تقاتل بني

حنيفة ، وهم يقولون لا إله إلا الله ، ويصلون ويزكون ؟ .

وكذلك : لم يستشكل أحد تكفير قدامة وأصحابه ، لو لم يتوبوا ، وهلم جرا ، إلى زمن بني عبيد ، الذين ملكوا المغرب ، ومصر ، والشام وغيرها ، مع تظاهرهم بالإسلام ، وصلاة الجمعة والجماعة ، ونصب القضاة والمفتين ، لما أظهروا من الأقوال والأفعال ما أظهروا ، لم يستشكل أحد من أهل العلم والدين قتالهم ، ولم يتوقف فيه ، وهم في زمن ابن الجوزي والموفق ، وصنف ابن الجوزي كتاباً لما أخذت مصر منهم ، سماه « النصر على مصر » .

ولم يسمع أحد من الأولين والآخرين ، أن أحداً أنكر شيئاً من ذلك ، أو استشكله ، لأجل ادعائهم الملة ، ولأجل قول لا إله إلا الله ، أو لأجل إظهار شيء من أركان الإسلام ، إلا ما سمعنا من هؤلاء الملاحين في هذه الأزمان ، مع إقرارهم أن هذا هو الشرك ، ولكن من فعله أو حسنه ، أو كان مع أهله ، أو ذم التوحيد ، أو حارب أهله لأجله ، أو أبغضهم لأجله ، أنه لا يكفر ، لأنه يقول لا إله إلا الله ، أو لأنه يؤدي أركان الإسلام الخمسة ، ويستدلون بأن النبي ﷺ سماها الإسلام .

هذا لم يسمع قط ، إلا من هؤلاء الملحدين الجاهلين الظالمين ، فإن ظفروا بحرف واحد عن أهل العلم ، أو أحد منهم يستدلون به ، على قولهم الفاحش الأحمق ، فليذكروه ،

ولكن الأمر ، كما قال اليميني في قصيدته :

أقاويل لا تعزى إلى عالم فلا تساوى فليسا إن رجعت إلى النقد

ولتختم الكلام في هذا النوع ، بما ذكره البخاري في صحيحه ، حيث قال : « باب يتغير الزمان حتى تعبد الأوثان » ثم ذكر بإسناده : قوله ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى تضطرب اليات نساء دوس حول ذي الخلصة » وذو الخلصة : صنم لدوس يعبدونه ، فقال ﷺ لجريير بن عبد الله « ألا تريحني من ذي الخلصة » فركب إليه بمن معه ، فأحرقه وهدمه ، ثم أتى النبي ﷺ فأخبره ، قال فبرك على خيل أحمس ، ورجالها خمسا .

وعادة البخاري رحمه الله ، إذا لم يكن الحديث على شرطه ، ذكره في الترجمة ، ثم أتى بما يدل على معناه ، مما هو على شرطه ، ولفظ الترجمة ، وهو قوله : « يتغير الزمان حتى تعبد الأوثان » لفظ حديث أخرجه غيره من الأئمة ؛ والله سبحانه وتعالى أعلم .

ولنذكر من كلام الله تعالى ، وكلام رسوله ﷺ وكلام أئمة العلم ، جملاً في جهاد القلب واللسان ، ومعاداة أعداء الله ، وموالاة أوليائه ، وأن الدين لا يصح ولا يدخل الإنسان فيه إلا بذلك ، فنقول : « باب وجوب عداوة أعداء الله ، من الكفار والمرتدين والمنافقين » وقول الله

تعالى : (وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم) [النساء : ١٤٠] وقوله تعالى : (ومن يتولهم منكم فإنه منهم) [المائدة : ٥١] .

وقوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء) إلى قوله : (كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده) [الممتحنة : ١ - ٤] وقوله تعالى : (لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم) الآية [المجادلة : ٢٢] .

وقال الإمام الحافظ : محمد بن وضاح ، أخبرني غير واحد ، أن أسد بن موسى ، كتب إلى أسد بن الفرات : اعلم يا أخي ، أن ما حملني على الكتاب إليك ، إلا ما ذكر أهل بلدك ، من صالح ما أعطاك الله ، من إنصافك الناس ، وحسن حالك مما أظهرت من السنة ، وعيبك لأهل البدع ، وكثرة ذكرك لهم ، وطعنك عليهم ، فقمعهم الله بك ، وشد بك ظهر أهل السنة ، وقواك عليهم بإظهار عيبهم ، والطعن عليهم ، فأذلهم الله بيدك ، وصاروا ببدعتهم مستترين .

فأبشر يا أخي بثواب ذلك ، واعتد به من أفضل حسناتك ، من الصلاة والصيام ، والحج والجهاد ، وأين تقع هذه الأعمال ، من إقامة كتاب الله ، وإحياء سنة رسوله ﷺ ،

وقد قال رسول الله ﷺ : « من أحيا شيئاً من سنتي ، كنت أنا وهو في الجنة كهاتين » وضم بين أصبعيه ، وقال : « أيما داع دعا إلى هدى فاتبع عليه ، كان له مثل أجر من تبعه إلى يوم القيامة » فمن يدرك أجر هذا بشيء من عمله ؟

واذكر أيضاً : أن الله عند كل بدعة كيد بها الإسلام ، ولياً لله يذب عنها ، وينطق بعلامتها ، فاغتنم يا أخي هذا الفضل ، وكن من أهله ، فإن النبي ﷺ قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن ، وأوصاه ، وقال : « لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً ، خير لك من كذا وكذا » وأعظم القول فيه ، فاغتنم ذلك ، وادع إلى السنة ، حتى يكون لك في ذلك إلفة وجماعة ، يقومون مقامك إن حدث بك حدث ، فيكونون أئمة بعدك ، فيكون لك ثواب ذلك إلى يوم القيامة ، كما جاء في الأثر .

فاعمل على بصيرة ونية وحسبة ، فإرد الله بك المبتدع ، المفتون الزائع الحائر ، فتكون خلفاً من نبيك ﷺ فإنك لن تلقى الله بعمل شبيهه ، وإياك أن يكون لك من أهل البدع أخ ، أو جليس ، أو صاحب ، فإنه جاء في الأثر « من جالس صاحب بدعة نزعته منه العصمة ، ووكل إلى نفسه ، ومن مشى إلى صاحب بدعة ، مشى في هدم الإسلام » وجاء « ما من إله يعبد من دون الله ، أبغض إلى الله ، من صاحب هوى » .

وقد وقعت اللعنة من رسول الله ﷺ على أهل البدع ،
وأن الله لا يقبل منهم صرفاً ولا عدلاً ، ولا فريضة
ولا تطوعاً ، وكلما زادوا اجتهاداً وصوماً وصلاة ، ازدادوا
من الله بعداً ، فرفض مجالسهم ، وأذلمهم وأبعدهم كما
أبعدهم الله ، وأذلمهم رسول الله ﷺ وأئمة الهدى بعده ، انتهى
كلام أسد رحمه الله .

واعلم رحمك الله : أن كلامه ، وما يأتي من كلام أمثاله
من السلف ، في معاداة أهل البدع والضلالة ، ضلالة لا تخرج
عن الملة ، لكنهم شددوا في ذلك ، وحذروا منه لأمرين .

الأمر الأول : غلظ البدعة في الدين ، في نفسها ، فهي
عندهم أجل من الكبائر ، ويعاملون أهلها بأغلظ مما يعاملون
به أهل الكبائر ، كما تجد قلوب الناس اليوم : أن الرافضي
عندهم ، ولو كان عالماً عابداً ، أبغض وأشد ذنباً من السني
المجاهر بالكبائر .

الأمر الثاني : أن البدع تجر إلى الردة الصريحة ، كما
وجد من كثير من أهل البدع ، فمثال البدعة التي شدودا فيها ،
مثل تشديد النبي ﷺ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح ، خوفاً
مما وقع من الشرك الصريح ، الذي يصير به المسلم مرتداً ،
فمن فهم هذا ، فهم الفرق بين البدع ، وبين ما نحن فيه ، من
الكلام في الردة ، ومجاهدة أهلها ، أو النفاق الأكبر ،
ومجاهدة أهله .

وهذا هو الذي نزلت فيه الآيات المحكمات ، مثل قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا من يرد منكم عن دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه) الآية [المائدة : ٥٤] وقوله تعالى : (يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين وأغلظ عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير ، يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم) [التوبة : ٧٣ ، ٧٤] .

قال ابن وضاح في كتاب « البدع والنهي عنها » بعد حديث ذكره ، أنه سيقع في هذه الأمة فتنة الكفر ، وفتنة الضلالة ، قال رحمه الله : إن فتنة الكفر هي الردة ، يحل فيها السبي والأموال ، وفتنة الضلالة لا يحل فيها السبي ولا الأموال ، وهذا الذي نحن فيه فتنة ضلالة ، لا يحل فيها السبي ولا الأموال .

قال رحمه الله أيضاً : أخبرنا أسد ، أخبرنا رجل ، عن ابن المبارك ، قال : قال ابن مسعود ، رضي الله عنه : إن الله عند كل بدعة كيد بها الإسلام ، ولياً من أوليائه ، يذب عنها ، وينطق بعلامتها ، فاغتنموا حضور تلك المواطن ، وتوكلوا على الله ، وكفى بالله وكيلاً ؛ ثم ذكر بإسناده عن بعض السلف ، قال : لأن أرد رجلاً عن رأي سيء ، أحب إليّ من اعتكافي شهراً .

أخبرنا أسد ، عن أبي إسحاق الحذاء ، عن الأوزاعي ،

قال : كان بعض أهل العلم يقولون ، لا يقبل الله من ذي بدعة صلاة ، ولا صياماً ولا صدقة ، ولا جهاداً ، ولا حجاً ولا عمرة ، ولا صرفاً ولا عدلاً ، وكانت أسلافكم تشتد عليهم ألسنتهم ، وتشمئز منهم قلوبهم ، ويحذرون الناس بدعتهم .

قال : ولو كانوا مستترين بدعتهم دون الناس ، ما كان لأحد أن يهتك ستراً عليهم ، ولا يظهر منهم عورة ، الله أولى بالأخذ بها ، وبالتوبة عليها ، فأما إذا جاهرُوا ، فنشر العلم حياة ، والبلاغ عن رسول الله ﷺ رحمة ، يعتصم بها على مصر ملحداً .

ثم روى بإسناده ، قال : جاء رجل إلى حذيفة ، وأبو موسى الأشعري قاعد ، فقال : أرأيت رجلاً ضرب بسيفه غضباً لله حتى قتل ، أفي الجنة أم في النار ؟ فقال : أبو موسى في الجنة ؛ فقال حذيفة : استفهم الرجل ، وأفهمه ما تقول ، حتى فعل ذلك ثلاث مرات ، فلما كان في الثالثة ، قال والله لا أستفهمه ، فدعا به حذيفة ، فقال : رويدك ، إن صاحبك لو ضرب بسيفه حتى ينقطع ، فأصاب الحق حتى يقتل عليه فهو في الجنة ، وإن لم يصب الحق ولم يوفقه الله للحق ، فهو في النار ؛ ثم قال : والذي نفسي بيده ، ليدخلن النار في مثل هذا الذي سألت عنه ، أكثر من كذا وكذا .

ثم ذكر بإسناده عن الحسن ، قال : لا تجالس صاحب بدعة ، فإنه يمرض قلبك ، ثم ذكر بإسناده عن سفيان

الثوري ، قال : من جالس صاحب بدعة ، لم يسلم من إحدى ثلاث ، إما أن يكون فتنة لغيره ، وإما أن يقع في قلبه شيء فيزلّ به فيدخله الله النار ، وإما أن يقول : والله ما أبالي ما تكلموا ، وإني واثق بنفسي ، فمن أمن الله على دينه طرفة عين سلبه إياه .

ثم ذكر بإسناده عن بعض السلف ، قال : من أتى صاحب بدعة ليوقره ، فقد أعان على هدم الإسلام ؛ أخبرنا أسد ، قال حدثنا كثير أبو سعيد ، قال : من جلس إلى صاحب بدعة ، نزعته منه العصمة ، ووكل إلى نفسه ؛ أخبرنا أسد بن موسى ، قال : أخبرنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، قال : قال أبو قلابة ، لا تجالسوا أهل الأهواء ، ولا تجادلوهم ، فإني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم ، ويلبسوا عليكم ما تعرفون ؛ قال أيوب : وكان والله من الفقهاء ذوي الألباب .

أخبرنا أسد بن موسى ، أخبرنا زيد ، عن محمد بن طلحة ، قال : قال إبراهيم ، لا تجالسوا أصحاب البدع ، ولا تكلموهم ، فإني أخاف أن ترتد قلوبكم ؛ أخبرنا أسد ، بالإسناد عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « الرجل على دين خليله ، فلينظر أحدكم من يخال » .

أخبرنا أسد ، أخبرنا مؤمل بن إسماعيل ، عن حماد بن

زيد ، عن أيوب ، قال : دخل على محمد بن سيرين يوماً رجل ، فقال يا أبا بكر ، أقرأ عليك آية من كتاب الله ، لا أزيد على أن أقرأها ، ثم أخرج .

فوضع إصبعيه في أذنيه ، ثم قال : أخرج عليك إن كنت مسلماً ، لما خرجت من بيتي ؛ قال : فقال يا أبا بكر ، لا أزيد على أن أقرأ ثم أخرج ؛ قال : فقال بإزاره يشده عليه ، وتهياً للقيام ، قال : فأقبلنا على الرجل ، فقلنا : قد حرج عليك إلا خرجت ، أفیحل لك أن تخرج رجلاً من بيته ؟ قال فخرج .

فقلنا يا أبا بكر ، ما عليك لو قرأ آية ثم خرج ؛ قال : إني والله لو ظننت أن قلبي يثبت على ما هو عليه ، ما باليت أن يقرأ ، ولكنني خفت أن يلقي في قلبي شيئاً ، أجهد أن أخرجه من قلبي ، فلا أستطيع .

أخبرنا أسد ، أخبرنا ضمرة عن سودة ، قال : سمعت عبد الله بن القاسم ، وهو يقول : ما كان عبد على هوى فتركه ، إلا إلى ما هو أشر منه ، قال : فذكرت هذا لبعض أصحابنا ، فقال : تصديقه في حديث عن النبي ﷺ « يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية ، ثم لا يرجعون حتى يرجع السهم إلى فوقه » .

أخبرنا أسد ، قال أخبرنا موسى بن إسماعيل ، عن حماد بن زيد ، عن أيوب ، قال : كان عندنا رجل يرى رأياً

فرجع عنه ، فأتيت محمداً فرحاً بذلك أخبره ، فقلت : أشعرت أن فلاناً ترك رأيه الذي كان يرى ؟ فقال : انظروا إلى ماذا تحول ، إن آخر الحديث أشد عليهم من أوله « يمرقون من الإسلام ، ثم لا يعودون إليه » .

ثم روى بإسناده عن حذيفة : أنه أخذ حصاة بيضاء ، فوضعها في كفه ، ثم قال : إن هذا الدين قداستضاء استضاء هذه الحصاة ، ثم أخذ كفاً من تراب ، فجعل يذره على الحصاة حتى واراها ، ثم قال : والذي نفسي بيده ، ليجئن أقوام يدفنون هذا الدين ، كما دفنت هذه الحصاة .

أخبرنا : محمد بن سعيد ، بإسناده عن أبي الدرداء قال : لو خرج رسول الله ﷺ اليوم إليكم ، ما عرف شيئاً مما كان عليه هو وأصحابه ، إلا الصلاة ، قال الأوزاعي ، فكيف لو كان اليوم ، قال : عيسى - يعني : الراوي عن الأوزاعي ؛ فكيف لو أدرك الأوزاعي هذا الزمان .

وأخبرنا : محمد بن سليمان ، بإسناده عن علي رضي الله عنه ، قال : تعلموا العلم تعرفوا به ، واعمَلوا به تكونوا من أهله ، فإنه سيأتي بعدكم زمان ، ينكر الحق فيه تسعة أعشارهم ؛ أخبرنا يحيى بن يحيى ، بإسناده عن أبي سهيل بن مالك ، عن أبيه ، أنه قال : ما أعرف شيئاً مما أدركت عليه الناس ، إلا النداء بالصلاة .

حدثني : إبراهيم بن محمد ، بإسناده عن أنس رضي الله

عنه ، قال : ما أعرف منكم شيئاً كنت أعهدده على عهد رسول الله ﷺ ليس قولكم لا إله إلا الله ؛ أخبر أسد ، بإسناده عن الحسن ، قال : لو أن رجلاً أدرك السلف الأول ، ثم بعث اليوم ، ما عرف من الإسلام شيئاً ، قال ووضع يده على خده ، ثم قال إلا هذه الصلاة .

ثم قال : أما والله لمن عاش في هذه النكرى ، ولم يدرك هذا السلف الصالح ، فرأى مبتدعاً يدعو إلى بدعته ، ورأى صاحب دنيا يدعو إلى دنياه ، فعصمه الله عن ذلك ، وجعل قلبه يحزن إلى ذكر هذا السلف الصالح ، ويقتص آثارهم ، ويتبع سبيلهم ، ليعوض أجراً عظيماً فكذلك كونوا إن شاء الله .

وحدثني : عبد الله بن محمد ، بإسناده عن ميمون بن مهران ، قال : لو أن رجلاً نشر فيكم من السلف ، ما عرف فيكم غير هذه القبلية ؛ أخبرنا : محمد بن قدامة ، بإسناده عن أم الدرداء ، قالت : دخل عليّ أبو الدرداء مغضباً ، فقلت له ما أغضبك ؟ فقال : والله ما أعرف فيهم من أمر محمد ﷺ شيئاً ، إلا أنهم يصلون جميعاً ؛ وفي لفظ : لو أن رجلاً تعلم الإسلام وأهمله ، ثم تفقده ما عرف منه شيئاً .

حدثني : إبراهيم ، بإسناده عن عبد الله بن عمرو ، قال : لو أن رجلين من أوائل هذه الأمة ، خليا بمصحفيهما في بعض هذه الأودية ، لأتيا الناس اليوم ، ولا يعرفان شيئاً

مما كانا عليه ؛ قال مالك : وبلغني أن أبا هريرة رضي الله عنه ، تلا (إذا جاء نصر الله والفتح) [النصر : ١] فقال والذي نفس بيده : إن الناس ليخرجون اليوم من دينهم أفواجا ، كما دخلوا فيه أفواجا .

قف تأمل ، رحمك الله : إذا كان هذا في زمن التابعين ، بحضرة أواخر الصحابة ، فكيف يغتر المسلم بالكثرة ، أو يشكل عليه ، ولا يستدل بها على الباطل .

ثم روى ابن وضاح ، بإسناده عن أبي أمية ، قال : أتيت أبا ثعلبة الخشني ، فقلت : يا أبا ثعلبة كيف تصنع في هذه الآية ؟ قال : أية آية ؟ قلت : قول الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) [المائدة : ١٠٥] .

قال : أما والله لقد سألت عنها خبيراً ، سألت عنها رسول الله ﷺ فقال : « بل ائتمروا بالمعروف ، وتناهوا عن المنكر ، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً ، وهوى متبعاً ، ودنيا مؤثرة ، وإعجاب كل ذي رأي برأيه ، فعليك بنفسك ، ودع أمر العوام ؛ فإن من ورائكم أياماً ، الصبر فيهن مثل قبض على الجمر ، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً ، يعملون مثل عمله » قيل يا رسول الله : أجر خمسين منهم ؟ قال : « أجر خمسين منكم » .

ثم روى بإسناده ، عن عبد الله بن عمرو ، رضي الله

عنهما : أن النبي ﷺ قال : « طوبى للغرباء ثلاثاً » قالوا يا رسول الله : وما الغرباء ؟ قال : « ناس صالحون قليل ، في أناس كثير ، من يبغضهم أكثر ممن يحبهم » أخبرنا محمد بن سعيد بإسناده ، عن المعافري ، قال : قال رسول الله ﷺ « طوبى للغرباء ، الذين يتمسكون بكتاب الله حين ينكر ، ويعملون بالسنة حين تطفأ » .

أخبرنا أسد ، بإسناده عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه : أن رسول الله ﷺ قال : « بدأ الإسلام غريباً ، ولا تقوم الساعة حتى يكون غريباً ، فطوبى للغرباء حين يفسد الناس ، ثم طوبى للغرباء حين يفسد الناس » أخبرنا أسد بإسناده ، عن عبد الله : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ ، فطوباء للغرباء » قيل ومن الغرباء يا رسول الله ؟ قال : « الذين يصلحون إذا فسد الناس » هذا آخر ما نقلته من كتاب « البدع والنهي عنها » للإمام الحافظ محمد بن وضاح رحمه الله .

فتأمل رحمك الله : أحاديث الغربة ، وبعضها في الصحيح ، مع كثرتها وشهرتها ؛ وتأمل إجماع العلماء كلهم ، أن هذا قد وقع في زمن طويل ، حتى قال ابن القيم : الإسلام في زماننا أغرب منه في ظهوره ، فتأمل هذا تأملاً جيداً ، لعلك أن تسلم من الهوة الكبيرة ، التي هلك فيها أكثر الناس ، وهي الاقتداء بالكثرة والسواد الأكبر ، والنفرة من

الأقل ، فما أقل من سلم منها ، ما أقله ، ما أقله ، ما أقله .

ولنختم ذلك : بالحديث الصحيح ، الذي أخرجه مسلم في صحيحه ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي ، إلا كان له من أمته حواريون ، وأصحاب يأخذون بسنته ، ويقتدون بأمره » وفي رواية « يهتدون بهديه ، ويستنون بسنته ، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف ، يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون ، فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن ، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن ، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل » انتهى ما نقلته ، والحمد لله رب العالمين .

وقد رأيت للشيخ : تقي الدين ، رسالة كتبها وهو في السجن ، إلى بعض إخوانه ، لما أرسلوا إليه ، يشيرون عليه بالرفق بخصومه ، ليتخلص من السجن ، أحببت أن أنقل أولها ، لعظم منفعته .

قال رحمه الله تعالى : الحمد لله نحمده ونستعينه ، ونستغفره ونتوب إليه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أرسله بالهدى ودين الحق ، ليظهره على الدين كله ، وكفى بالله شهيداً ؛ وصلى الله على

محمد ، وعلى آله وصحبه ، وسلم تسليماً كثيراً .

أما بعد : فقد وصلت الورقة ، التي فيها رسالة
الشيخين ، الناسكين ، القدوتين ، أيدهما الله ، وسائر
الإخوان ، بروح منه ، وكتب في قلوبهم الإيمان ، وأدخلهم
مدخل صدق ، وأخرجهم مخرج صدق ، وجعل لهم من لدنه
ما ينصر به من السلطان ، سلطان العلم والحجة ، بالبيان
والبرهان ، وسلطان القدوة والنصرة ، باللسان والأعوان ،
وجعلهم من أوليائه المتقين ، وحزبه الغالبين لمن ناوَاهما من
الأقران ، ومن الأئمة الذين جمعوا بين الصبر والإيقان ، والله
محقق ذلك ، ومنجز وعده في السر والإعلان ، ومنتقم من
حزب الشيطان لعباد الرحمن .

لكن بما اقتضته حكمته ، ومضت به سنته ، من الابتلاء
والامتحان ، الذي يميز الله به أهل الصدق والإيمان ، من أهل
النفاق والبهتان ، إذ قد دل الكتاب على أنه لا بدّ من الفتنة ،
لكل من ادعى الإيمان ، والعقوبة لذوي الإساءة والطغيان ،
فقال تعالى : (ألم ، أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا
آمنا وهم لا يفتنون ، ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله
الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين ، أم حسب الذين يعملون
السيئات أن يسبقونا سوء ما يحكمون) [العنكبوت : ١ - ٤]
فأنكر سبحانه على من ظن : أن أهل السيئات يفتنون الطالب

الغالب ، أو أن مدعي الإيمان ، يتركون بلا فتنة تميز بين الصادق والكاذب .

وأخبر في كتابه : أن الصدق في الإيمان ، لا يكون إلا بالجهاد في سبيله ، فقال تعالى : (قالت الأعراب آمنا) إلى قوله : (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا) الآية [الحجرات : ١٤ ، ١٥] .

وأخبر سبحانه : بخسران المنقلب على وجهه عند الفتنة ، الذي يعبد الله على حرف ، وهو الجانب والطرف ، الذي لا يستقر من هو عليه ، بل لا يثبت على الإيمان ، إلا عند وجود ما يهواه من خير الدنيا ، فقال تعالى : (ومن الناس من يعبد الله على حرف) إلى قوله : (ذلك هو الخسران المبين) [الحج : ١١] وقال تعالى : (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين) [آل عمران : ١٤٢] وقال تعالى : (ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو أخباركم) [محمد : ٣١] .

وأخبر سبحانه : أنه عند وجود المرتدين ، فلا بد من وجود المحبين ، المحبوبين المجاهدين ، فقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم) [المائدة :

٥٤] وهؤلاء هم الشاكرون لنعمة الإيمان ، الصابرون على الامتحان ، كما قال تعالى : (وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً وسيجزى الله الشاكرين) إلى قوله : (والله يحب المحسنين) [آل عمران : ١٤٤ — ١٤٨] .

فإذا أنعم الله على إنسان بالصبر والشكر ، كان جميع ما يقضي له من القضاء خيراً له ، كما قال النبي ﷺ : « لا يقضى للمؤمن قضاء إلا كان خيراً له ، إن أصابته سراء فشكر كان خيراً له ، وإن أصابته ضراء فصبر كان خيراً له » والصابر الشكور ، هو المؤمن الذي ذكر الله في غير موضع من كتابه ، ومن لم ينعم الله عليه بالصبر والشكر ، فهو بشر حال ، وكل واحد من السراء والضراء في حقه ، يفضي به إلى قبيح المآل .

فكيف إذا كان ذلك في الأمور العظيمة ، التي هي من محن الأنبياء والصديقين ، وبها تثبت أصول الدين ، وحفظ الإيمان ، والقرآن ، من كيد أهل النفاق ، والإلحاد والبهتان ، فالحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، كما يحب ربنا ويرضى ، وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله .

والله المسؤول أن يثبتكم وسائر المؤمنين ، بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ، ويتم عليكم نعمه

الظاهرة والباطنة ، وينصر دينه وكتابه ورسوله ، وعباده المؤمنين ، على الكافرين ، والمنافقين ، الذين أمرنا بجهادهم ، والإغلاظ عليهم في كتابه المبين ، انتهى ما نقلته من كلام أبي العباس ، رحمه الله .

ومن جواب له رحمه الله ، لما سئل عن الحشيشة : ما يجب على من يدعي أن أكلها جائز ؟ فقال : أكل هذه الحشيشة حرام ، وهي من أخبث الخبائث المحرمة ، سواء أكل منها كثيراً أو قليلاً ، لكن الكثير المسكر منها ، حرام باتفاق المسلمين ، ومن استحل ذلك فهو كافر ، يستتاب فإن تاب وإلا قتل كافراً مرتداً ، لا يغسل ولا يصلى عليه ، ولا يدفن بين المسلمين ؛ وحكم المرتد أشد من اليهود والنصارى ، سواء اعتقد أن ذلك يحل للعامة ، أو للخاصة الذين يزعمون أنها لقمة الذكر والفكر ، وأنها تحرك العزم الساكن ، وتنفع في الطريق .

وقد كان بعض السلف : ظن أن الخمر يباح للخاصة ، متأولاً قوله تعالى : (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا) الآية [المائدة : ٩٣] فاتفق عمر ، وعلي وغيرهما من علماء الصحابة ، رضي الله عنهم ، على أنهم إن أقروا بالتحريم جلدوا ، وإن أصرروا على الاستحلال قتلوا ، انتهى ما نقلته من كلام الشيخ .

فتأمل : كلام هذا الذي ينسب عنه عدم تكفير المعين ،

إذا جاهر بسب دين الأنبياء ، وصار مع أهل الشرك ، ويزعم أنهم على الحق ، ويأمر بالمصير معهم ، وينكر على من لا يسب التوحيد ، ويدخل مع المشركين ، لأجل انتسابه إلى الإسلام ، انظر كيف كفر المعين ، ولو كان عابداً باستحلال الحشيشة ، ولو زعم حلها للخاصة ، الذين تعينهم على الفكرة .

واستدل بإجماع الصحابة ، على تكفير قدامة وأصحابه إن لم يتوبوا ، وكلامه في المعين ، وكلام الصحابة في المعين ، فكيف بما نحن فيه ، مما لا يساوي استحلال الحشيشة ، جزء من ألف جزء منه ، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله وصحبه أجمعين ، وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين .

آخر الجزء التاسع ويليه الجزء العاشر ،
وهو بقية كتاب حكم المرتد

فهرس

الجزء التاسع من كتاب الدرر السنية في الأجوبة النجدية

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٥	فصل في الإمامة والبيعة . . . إلخ.	١٥	الاجتماع.
٥	من تغلب فله حكم الإمامة؛ وجوب الجماعة.	١٧	الوفاء ببيعة الإمام عبد الله.
٦	من تمام الاجتماع السمع والطاعة.	١٨	الحزم بإمامة عبد الله، وأن راية أخيه جاهلية.
٦	هل تصح الإمامة في غير قریش؟	٢٢	جلب عبد الله للعساكر وتغلب أخيه سعود.
٧	فرضية نصب الإمام.	٢٤	مصالحة سعود، وحثه على قتال العساكر.
٨	العبد إذا اجتمعت فيه شروط الإمامة؛ قول المنازع: من شروط الإمام أن يكون قرشياً ولم يقل عارضياً.	٢٩	الحث على الاجتماع وجهاد أعداء الشريعة.
١١	قوله «من مات وليس في عنقه بيعة..» إلخ؛ وجوب	٣٢	وجوب طاعة سعود ودفع الزكاة إليه.
		٣٩	تفصيل ما جرى بين عبد الله وسعود وعبد الرحمن، وكيف ساغ تولية هذا، ثم هذا؟.
		٤١	لزوم الجماعة ينفي الغل.
			هزيمة عبد الله وتولي سعود.

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٤٤	ولاية عبد الرحمن.	٩٥	والطعن في الولاية، وعلى العلماء.
٤٥	المشاورة في الأمر وفوائدها.	٩٨	أعظم فرائض الإسلام الجماعة؛ والنهي عن الاستبداد بالجهاد دون الإمام.
٤٧	احتجاجات سعود على استحقاق الولاية وجوابها.	١٠١	الأمر بالاجتماع وترك التفرق.
٥٥	الحث على الاجتماع.	١٠٣	حث الإمام على الاتباع.
٦٠	الإمام عبد العزيز جمع الله به الكلمة... إلخ.	١٠٧	لزوم الجماعة وترك الطعن والثلب على ولي الأمر والخروج عن طاعته.
٦٣	الحث على الجهاد وإجابة طلب الإمام.	١١٠	ما من الله به من هذا الدين والاجتماع عليه.
٦٥	وصية الغزاة بالثبات... إلخ.	١١٣	الفصل الأول في القول على الله بلا علم.
٦٩	ما أنعم الله به من بعثة نبيه محمد ﷺ.	١١٤	اتهام أهل العلم.
٧٤	ما من به على أهل نجد بهذه الدعوة.	١١٩	الفصل الثاني في حقوق الإمامة، وما يجب لولي الأمر على رعيته، وما يجب لهم عليه.
٧٩	لا إسلام إلا بجماعة... إلخ.	١٢١	الخروج عليه والافتيات بغزو معصية الله ومشاقه.
٨٣	استنصار الرشيد بالترك، ووجوب قتالهم.		وجب انكار المنكر ليحصل من المعروف ما يحبه الله.
٨٧	الحث على الاجتماع على قتال العدو.		
٨٩	ذكر ما من الله به من هذا الدين، والحث على الاجتماع، والنهي عن التفرق		

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١٢٤	الفصل الثالث في التحذير من التفرق والاختلاف، وبيان حرمة المسلم، وما يجب له من الحقوق.	١٥٠	الجماعة؛ وأخذ العلم من حملته.
١٢٧	ما من الله به على بادية نجد، وما أدخله الشيطان عليهم من تغليظ أمر الأعراب إلى أن رأوا جهادهم.	١٥٤	حث الإمام الإخوان على لزوم طريقة مجدد الدعوة في كيفية أمر ولي الأمر ونهيه.
١٣١	ومن خرج لماشيته هجر.	١٥٦	وترك دعواهم أنهم الذين فتحوا البلدان.
١٣٣	واتهام علماء المسلمين بالمداينة.	١٥٩	الحث على الجماعة، وأن مجرد المصالحة لا يكون موالاة.
١٣٥	وإساءة الظن بولي الأمر وعدم الطاعة له.	١٦٧	النهي عن منازعة ولي الأمر.. إلخ.
١٣٧	وما حملهم عليه من التهاجر.	١٦٩	ما من الله به على بادية نجد من الإقبال، وما زين لهم الشيطان من التفرق والاختلاف واتهام علماء المسلمين بالمداينة، وتغليظ أمر الأعراب والعداوة بينهم والاستطالة على الناس.
١٤٠	أمر الله بالاجتماع على الدين.	١٧٦	حثهم على إجابة الإمام للجماعة، والقدوم عليه.
١٤١	ومن أعظم أسباب التفرق والعدول عن الحق الافتاء بغير علم ولا فهم.	١٧٩	حكم مسجد حمزة وأبارشيد، والقوانين ودخول الحاج المصري بالسلاح.
١٤٢	ومما انتحلوه الاستخفاف بولاية المسلمين والخروج عن الطاعة.		
١٤٤	ومن ذلك ما التزموه وألزموا به من ترك سكنى البادية... إلخ.		
١٤٦	ومما يجب الإخلاص ولزوم		

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١٨١	جهاد من بنى القصور مما يلي العراق، والأتيال؛ والعشائر الذين دخلوا في الولاية ولم يتعلموا دينهم.	٢٠٧	معاملتهم باللطف واللين... الخ.
١٨٣	قول الإخوان لا نجتمع معك إلا كما يجتمع الماء والنار، وتخطئتهم وأمرهم بلزوم الجماعة.	٢٠٩	زعم الدويش وطائفة في انحيازهم أنهم مقتدون بجعفر وأصحابه، وأن علماء المسلمين وإمامهم ليسوا على حق وأنهم رعية للأتراك.
١٨٧	بغيمهم عليه وإعياهم الناصح حتى حل بهم ما حل بالخوارج.	٢١١	وأنهم فعلوا ما فعلوا مستحلين له.
١٨٨	ما يجب من حقوق الإمامة وأدلة ذلك، ووجوب السمع والطاعة.	٢١٢	قصة الخوارج.
١٩٧	لا دين إلا بجماعة ولا جماعة إلا بإمامة ولا إمامة إلا بسمع وطاعة.	٢٣٢	إذا اقتتل طائفتان وقتل أحدهم فهل الدية على القاتل؟
١٩٨	إيقاع الإمام بهم بعد مناصحتهم.	٢٣٤	إذا كان الشهود من الطائفة المقاتلة.
١٩٩	لا ينبغي إطلاق السب على عمومهم.	٢٣٥	معنى قوله (فما استقاموا لكم) الآية.
٢٠١	قبول توبة من جاء منهم تائباً.	٢٣٧	قتال من ترك التوحيد.
٢٠٢	من نفع الله بهم صاروا ثلاثة أقسام... الخ.	٢٣٩	إذا قال لا إله إلا الله حال الحرب.
		٢٤٠	إذا كان يتلفظ بها حال كفره.
		٢٤١	زعمهم أن المسلمين إذا أمسكوا من يشهد أن لا إله إلا الله يقتلونه.

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٢٤٣	وزعمهم أيضاً قتل الشيعة والمرأة والصغير، الخ.	٢٦٣	القول في القضايا الجزئية.
٢٤٥	أمر الجيوش بقتال من بلغته الدعوة وأبى عن الدخول في الإسلام.	٢٦٤	آيات الدالة على عبادة الله وحده.
٢٤٦	موجب شرع الجهاد.	٢٧٢	ومن السنة أنه ﷺ أخذ عشر سنين يدعو إلى التوحيد قبل أن تفرض الفرائض... الخ.
٢٤٨	البلد التي يحكم عليهم بالكفر.	٢٧٣	الأدلة على الأمر بالقتال.
٢٤٩	من يقول لا إله إلا الله ويدعو غيره هل يحرم ماله... الخ؟	٢٧٥	ردّ دعوى الباشة: إنه على حق، وعنده المشاهد والأمر الشنيعة.
٢٥٢	من لم تشمله إما متنا هل داره دار كفر؟	٢٧٨	تكذيب دعواه: إنه على دين الله.
٢٥٣	قوله: «ثم ادعهم إلى الإسلام».	٢٧٩	إنكاره تحليق الرؤوس وهم يحلقون اللحى.
٢٥٤	إذا كان في البلدة وثن هل هي بلدة كفر؟	٢٨٠	وأما: إنا نقاتل الكفار، فنعم، ونرغم أنوفهم، ولا لنا دأب إلا الجهاد.
٢٥٤	البلدة التي فيها شيء من مشاهد الشرك.	٢٨٢	وأما كون مسكننا مسكن مسلمة، فرسول الله خرج من مكة.
٢٥٦	قتل المشرك الحربي.	٢٨٢	خزيهم بمسيرهم إلى الأحساء، وعجزهم.
٢٥٧	البلد إذا ظهر فيها الشرك هل تكون بلاد كفر؟	٢٨٤	طلبهم الصلح، وقوله: إنا أخذنا كربلاء فنعم، وقوله،
٢٥٩	ولمن ناظره في مكة بلد كفر أم بلد إسلام.		
٢٦١	وإذا كان الشرك من أफीة.		

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
	إنه طلبنا: كذب.		
٢٨٥	بل مشينا إليه مراراً؛ وتولينا على الحرمين.		
٢٨٦	افتخاره بوزارة بغداد، والتهكم به وأن أصله رقيق.		
٢٨٨	المهادنة والمسابلة أمر محال.		
٢٨٩	المواعدة بالزمط وعكسه؛ إشكال جهاد حائل على البعض.		
٢٩٠	عدم لزومهم السنة والجماعة، وعدم تكفير المشركين.		
٢٩٤	الاستعانة بالمشرك.		
٢٩٥	اختيار الدين للتولية على الأعمال.		
٢٩٦	سبي العرب؛ النهي عن الغلول.		
٣٠٢	التحليل على الغلول بالشراء، وغلول الأمراء والعمال.		
٣٠٣	ما يؤخذ من الكلف السلطانية، وخمس المغنم ومصرفه.		
٣٠٤	أخذ «الزّر» على أهل		
	الأحساء، والمكوس، والحث على العدل وترك الظلم.		
٣٠٦	فائدة مطابقة للواقع.		
٣١٠	فتوى في أمر المكوس.		
٣١٠	ولبعضهم أيضاً في الحث على العدل وترك الظلم، والتسعير، وأمر الطويل في الأحساء.		
٣١٦	إلزام الرافضة بالبيعة على الإسلام.		
٣١٧	صرف المنذور لخدام النبي ﷺ في المصالح.		
٣١٨	الخمس، وإعطاء ذوي القربى.		
٣١٩	إذا وجد في السلب دراهم، أو عرف مسلم ماله قبل القسمة.		
٣٢٠	أجرة الحرس، وتمييز الأموال الداخلة على ولي الأمر، وإعطاء كل ذي حق حقه.		
٣٢١	جواز الأكل من بيت المال ما لم يعلم حراماً بعيته.		
٣٢٣	ردُّ غلطٍ على الشيخ: بأكله من بيت المال ونسبته إلى		

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
	الدين وما قصّ الله من قصص الأنبياء.	الغفلة... الخ.	
٣٢٧	اشتغاله بالحرّاة، وفضلها	٣٢٧	فضل التعفّف.
٣٥٥	قصة آدم وإبليس، وسبب الكفر.	٣٢٩	جواز الأكل من بيت المال ما لم يعلم حراماً بعينه.
٣٥٦	إرسال نوح عليه السلام وغيره.	٣٣٣	شركة المعادن ومشاركة الأجانب... الخ.
٣٥٨	قصة إبراهيم الخليل عليه السلام.	٣٣٥	الحلف على التعاون.
٣٦٠	قصة إسماعيل وأمه.	٣٣٦	أخذ أوراق معاهدة والأخذ بالظاهر.
٣٦٥	قصة إسحاق وإسماعيل.	٣٣٧	لا حلف في الإسلام، وقوله: لا عهد لظالم عليك، وإخفار الذمة.
٣٦٦	قصة عمرو بن لحي.	٣٣٨	أمان الأعراب بعضهم لبعض.
٣٦٨	قصة البيت وجرهم وبني بكر وغبشان.	٣٤١	أخذ من لم يكن له أمان.
٣٦٩	قصة قصي وبنيه.	٣٤٣	قتل الحربي ومن له ذمة، وما جرى من السريّة على حاج اليمن.
٣٧٣	قصة عبد المطلب وحفر زمزم، وحكم النبي ﷺ بين قريش، وأمر الحمس.	٣٤٦	الحث على الوفاء بذمة ولي الأمر وردّ النقيصة على أهلها.
٣٧٦	بدء الوحي.	٣٤٩	حث الإمام على قتال من يليه لما وقع منهم الغدر.
٣٧٧	قصة أبي طالب، وقراءة سورة النجم.	٣٥٣	كتاب حكم المرتد، معرفة
٣٧٩	سبب إسلام الأنصار، وفوائد الهجرة.		
٣٨٢	وقوع بدر.		
٣٨٣	وقوع الردّة.		

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٣٨٧	قصة بني حنيفة.	٤١٧	برأي المتكلمين.
٣٩٠	قصة الذين غلوا في علي.	٤١٨	تصريحهم بمسبة الدين وأن الحق ما عليه الأكثر.
٣٩١	قصة المختار بن أبي عبيد.	٤١٩	كفر مانعي الزكاة.
٣٩٢	قصة الجعد وبني عبيد القداح.	٤٢٠	خطاب الموتى بالحوائج، وكتب الرقاع.
٣٩٤	قصة التتار.	٤٢١	السجود لصنم أو صورة.
٣٩٦	بداية «مفيد المستفيد» في أحكام الردة، حديث عمرو بن عبسة.	٤٢٢	كلام سائر أتباع الأئمة في التكفير، كلام الحنفية.
٣٩٩	مما في حديث عبسة من العبر.	٤٢٣	قول القرطبي، وأبي العباس، عن الحنفية.
٤٠١	الذبح لغير الله، وذكر الطواغيت الكبار، اللات والعزى ومناة.	٤٢٥	كلام الشافعية؛ تمام الكلام في مسألتين؛ الذي يفعل عند القبور هل هو شرك... الخ؟
٤٠٤	تكفير المعين.	٤٢٥	الإقرار بأنه شرك لكن لا يكفر به إلا من أنكر الإسلام... الخ.
٤٠٧	المنتسب إلى الإسلام قد يمرق.	٤٢٧	إبطاله من وجهين.
٤٠٨	عبادة الله وحده هي أصل الدين، وكلمة التوحيد أفضل الكلام.	٤٢٩	تكفير من انتسب إلى الإسلام إذا تزوج امرأة أبيه... الخ.
٤١٠	الشرك نوعان.	٤٣٢	تغير الزمان؛ جهاد القلب واللسان والمعاداة والموالات.
٤١٣	ردّ زعم من قال إن دعاء الموتى شرك أصغر.		البدع وما تجرّئ إليه؛ قوله إن فتنة الكفر هي الردّة.
٤١٦	كل شرك في العالم حدث		

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٤٤٠	أحاديث في الغربة، ورسالة الشيخ وهو في السجن.	٤٤٧	وتكفيره للمعين. الفهرس.
٤٤٥	حكم الشيخ في أكل الحشيشة		